



طبع الرسائل

طبعة







## مجموع الراء - ائل الثالث

( الاولى ) ذكرى ذوى الغضل في مطابقة أركان الاسلام للعقل  
( الثانية ) كشف النقاب عن أسرار الاحتجاج ( الثالثة )  
الفاروق واترائق في تعدد الزوجات والطلاق

---

من تأليف صاحب السعادة الامير محمد باشا نجل المرحوم  
الامير عبد القادر الحسني الجزائري

---

طبعه الأولى سنة ١٣٢٧ هجريه

---

على نفقة سعادة المؤلف محمد أمين الخانجي الكتبى وشراكة  
بمصر والاستانه



---

( مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر )

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ إِنَّا نُسَبِّحُ بِحَمْدِ رَبِّنَا

الحمد لله على ما أولاًنا من بدائع النعم . والشكر له على ان جعل أمة  
محمد وسطاً وشهداً على الامم . ونسخ بشر يعنه الغراء . كافة شرائع الرسل  
والأنبياء . والصلوة والسلام عليه وعلى آله وأصحابه البررة الاتقية . (أما بعد)  
فيقول العبد المغترر الى عفو مولاه الغنى محمد بن الامير عبد القادر الحسني  
هذه رسالة سميته ﴿ ذُرِيْ ذُوْ الفضل في مطابقة أركان الاسلام للعقل ﴾  
ورتبها على مقدمة وسبعة عقود وتحمة وخاتمة

### ﴿ المقدمة في سر وضع الشريعة في العالم ﴾

قال سيدى محيى الدين بن العربي رضى الله عنه في الفتوحات (اعلم)  
ان اسمه تعالى الرب امام بقية أسمائه وقد اخذ وزيرين يعينانه على ما أمر به  
أحدهما الاسم المدبر والآخر الاسم المفصل (فان تعالى) يدب الامر يفصل  
الآيات لعلمكم بلقاء ربكم . الذى هو الامام توقفون خد للأساء حدوداً  
ووضع لها المراسيم لاصلاح الملوك وجعل ذلك على قسمين قسم يسمى سياسة  
حكمية القاها في نظر تhos الا كابر من الناس خددوا حدوداً ووضعوا  
نواميس بقوة وجدوها في نفوسهم لكل مدينة وناحية واقليم بحسب  
ما يقتضيه مزاج أهل تلك الناحية وطبعاهم لعلمهم بما تعطيه الحكمة فاحفظت  
 بذلك أموال الناس ودماؤهم وارحامهم وانسابهم وسموها نواميس أي  
أسباب اخيرة لأن الناموس في الاصطلاح يأتي للخير والجاسوس يستعمل

Kinshasa, Zaire. Institut des sciences et  
techniques de l'information

see

Institut des sciences et techniques de  
l'information.

(ilr) Ibd al-Qadi al-Husni al-  
Jaya'uri.

LIBRARY OF CONGRESS REFERENCE

Users of depository catalogs should note that references may be to Library of Congress secondary entries which do not appear as headings in depository catalogs.

al-Jaza'iri, Muhammad ibn Abd al-  
Qadir (d. 1913).

Muhammad Basha

Majmu' al-sasa'il al-thabath:

(1) Dhikra dhuwi al-fadla fi matabiqah  
arkan al-Islam lit-agl. (2) Kaslf al-  
naqab 'an aasan al-iltijab (3) al-  
tarayq wa-

Misi, Math'at al-Sa'adah, 1327  
188 p.

فِي الشَّرِ فِيهِ النَّوَامِيسُ الْحَكِيمَةُ الَّتِي وَضَعَهَا الْمُقْلَاءُ بِالْهَامِ الرَّبِّ لِمَصَاحَّ الْعَالَمِ  
وَنَظْمَهُ وَارْتِبَاطَهُ فِي مَوَاضِعٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ شَرْعٌ إِلَيْهِ مَنْزَلٌ وَلَا عِلْمٌ لِوَاضِعِي  
هَذِهِ النَّوَامِيسِ بِإِنَّهَا مَقْرَبَةٌ إِلَى الرَّبِّ لَا تُورَثُ جَنَّةٌ وَلَا نَارًا وَلَا عَلِمُوا أَنْ  
هُنْ آخِرَةٌ وَبِعْشَا مَحْسُوسًا بَعْدَ الْمَوْتِ فِي أَجْسَامٍ طَبِيعِيَّةٍ وَدَارَا فِيهَا أَكْلٌ  
وَشَرْبٌ وَفَرَحٌ وَدَارَا فِيهَا عَذَابٌ وَآلَامٌ فَإِنْ ذَلِكَ مُمْكِنٌ وَعَدْهُ مُمْكِنٌ وَلَا  
دَلِيلٌ لَهُمْ فِي تَرْجِيعِ أَحَدِ الْحَكَمِينَ عَلَى رَهْبَانِيَّةِ ابْتِدَاعِهَا فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُبْنَىً  
نَوَامِيسِهِمْ عَلَى بَقَاءِ لِاَصْلَاحٍ فِي هَذِهِ الدَّارِمِ اَنْفَرَدُوا فِي نَفْوِهِمْ بِالْعِلُومِ  
الْاَلْهَيَّةِ مِنْ تَوْحِيدِ اَسْمَ الرَّبِّ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ مِنْ التَّعْظِيمِ وَالتَّقْدِيسِ وَصَفَاتِ  
الْتَّنْزِيَّةِ وَعَدْمِ الْمِثْلِ وَالشَّبَابِيَّةِ وَفِيهِمْ مَنْ يَدْرِي عِلْمَ ذَلِكَ وَمَنْ لَا يَدْرِي  
وَحَرَضُوا النَّاسَ عَلَى النَّظَرِ الصَّحِيحِ وَاعْلَمُوهُمْ أَنَّ الْعَقُولَ مِنْ حِيثُ أَفْكَارِهَا  
لَهَا حَدٌ تَقْفَ عَنْهُ وَلَا تَجَاوِزُهُ وَإِنَّ لِلرَّبِّ عَلَى قُلُوبِ بَعْضِ عِبَادِهِ فِي ضَيَّقاً  
إِلَيْهِمْ يَعْلَمُهُمْ مِنْ لَدْنِهِ عِلْمًا وَلَمْ يَبْعَدْ ذَلِكَ عَنْهُمْ وَإِنَّ الرَّبَّ قَدْ أَوْدَعَ فِي الْعَالَمِ الْعُلُوِّيِّ  
أَمْوَارًا أَسْتَدَلُوا عَلَيْهَا بِوُجُودِ آثَارِهَا فِي الْعَالَمِ الْعَنْصَرِيِّ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَوْحَى  
فِي كُلِّ سَيِّءٍ أَمْرَهَا فَبِحِشْرَاهُ عَنْ حَقَائِقِ نَفْوِهِمْ لَمْ أَرَوْا إِنَّ الصُّورَةَ الْجَسَدِيَّةَ  
إِذَا مَاتَتْ مَا تَقْصُّ مِنْ أَعْضَائِهَا شَيْءٌ فَعَلِمُوا إِنَّ الْمَدْرَكَ وَالْمَحْرَكَ لِهَذَا الْجَسَدِ  
هُوَ أَمْرٌ آخِرٌ زَانَدَ عَلَيْهِ فَبَحْثُوا عَنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ فَعَرَفُوا أَنَّ نَفْوِهِمْ ثُمَّ رَأَوْا  
إِنَّهَا تَعْلَمُ بَعْدَ مَا كَانَتْ تَجْهِيلَ فَعَلِمُوا إِنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ أَشْرَفَ مِنْ أَجْسَادِهَا فَإِنَّهَا  
الْفَقْرُ وَالنَّاقَةُ تَصْبِحُهَا فَاعْتَلَوَا بِالنَّظَرِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ وَكَلَّا وَصَلَوَا إِلَى شَيْءٍ  
رَأَوْهُ مَفْقُورًا إِلَى شَيْءٍ آخِرٌ حَتَّى اِنْتَهَى بِهِمُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ لَا يَفْتَحُونَ إِلَى شَيْءٍ وَلَا  
مِثْلَهُ شَيْءٌ وَلَا يُشَبِّهُ شَيْئًا وَلَا يُشَبِّهُ شَيْءًا فَوَقَفُوا عَنْهُ وَقَالُوا هَذَا هُوَ الْأُولَى  
وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا لِذَانِهِ وَإِنْ أُولَيْتِهِ لَا تَقْبِلُ الثَّانِي وَلَا أَحْدِيَتِهِ لَذَانِهِ

لا شبه له ولا مناسب فوحدوه توحيد وجود ثم لمارأوا ان المكنات لانفسها  
 لا ترجع لذاتها علموا ان هذا الواحد أفادها الوجود فافتقرت اليه وعظمته  
 بان سلبت عنه جميع ما تصف ذاتها به فهذاحد العقل فينماهم كذلك اذ قام  
 شخص من جنسهم لم يكن عنده شيء من المكانة في العلم بحيث ان يعتقد فيه  
 انه ذو فكر صحيح ونظر صائب فقال لهم انا رسول الله اليكم فقالوا الانصاف  
 اولاً ان ننظر في نفس دعوا اهل ادعى ما يمكن أو ادعى ما هو محال فقالوا انه  
 قد ثبت عندنا بالدليل ان للرب فيما ينفعه من شاء كما افاض ذلك على  
 ارواح هذه الافلاك وهذه المقول والكل قد اشتراط كوا في الامكان وليس  
 بعض المكنات أولى من بعض فيها هو ممكنا فما يقى لنا ان نظر الا في صدق هذا  
 المدعى او كذبه ولا نقدم على شيء من هذين الحكمين بغير دليل فانه سوء  
 ادب مع ما علمناه فقالوا هل لك دليل على صدق ما تدعيه بخاءهم بالدلائل فنظروا  
 في دلاته وفي أدلةه فرأوا ان هذا الشخص ماعنده خبر بما تنتجه الا فكار ولا  
 عرف منه ذلك فعلموا ان الذي اوحى في كل سماء أمرها كان مما اوحى في كل  
 سماء وجود هذا الشخص وما جاء به فاسرعوا اليه بالایمان وصدقوه وعلموه  
 ان الرب قد اطلعه على ما اودعه في هذا العالم العلوى من المعارف مما لم تصل اليه  
 افكارهم ثم اعطاه من المعرفة بالله مالم تكن عندهم ورأوا ان نزوله بالمعارف  
 بالله الى العالى القصييف الرأى بما يصلح لعقله من ذلك والى الكبير العقل  
 الصحيح النظر بما يصلح لعقله ايضا فعلموا ان الرجل عنده من الفيض الالهى  
 ما هو وراء طور العقل وان الله قد اعطاه من العلم به والقدرة عليه مالم يعترض  
 اياديه فقالوا بفضله وبتقديره عليهم فآمنوا به واتبعوه فعين لهم الافعال المقربة الى  
 الله تعالى واعلمهم بما خلق الله من المكنات فيما غاب عنهم وما يكون منه

سبحانه وتعالى فيهم في المستقبل وجاءهم بالبعث والحضر والجنة والنار **(ثم)**  
 فرقوا بين هذه السياسة النبوية المنشورة من عند الله وبين ما وضعته الحكمة  
 من السياسة الحكيمية التي اقتضتها نظرهم فعلموا أن هذا الامر اثم وأنه من  
 الله بلا شك فقبلوا ما أعلمه به من العيوب وأمنوا به فكان أصل وضع الشرعية  
 في العالم وسببا لصلاح العالم ومعرفة ماجهر من الله بما لا يقبله العقل أي  
 لا يستقل به من حيث نظره لأن العقل ماعنده شيء من حيث نفسه وإنما  
 هو فقير مقلد وذلك أن الله أمرنا بالعلم بوحدانيته في الالوهية غير أن النقوس  
 لما سمعت ذلك منه مع أنها قد نظرت بفكرها فدللت على وجود الحق بالأدلة  
 العقلية بل بضروره العقل بعلم وجود الباري تعالى ثم دلت على توحيد هذا  
 الموجود الذي خلقها وأنه من الحال أن يوجدوا جب الوجود لنفسه فلا ينبغي  
 أن يكون إلا واحدا ثم استدلوا على ما ينبغي أن يكون عليه من هو واجب  
 الوجود لنفسه من النسب التي ظهر عندها ما ظهر من الممكنات ودل على  
 امكان الرسالة ثم جاء الرسول وأظهر من الدلائل علي صدقه أنه رسول من  
 عند الله فعرفنا بالأدلة العقلية أنه رسول الله فلم تشک وقام لنا الدليل العقلي  
 على صدق ما يخبر فيما ينسب إليه وراءه وقد أتى في أخباره عنه تعالى بنسب  
 وأمور كان الدليل العقلي يحيط بها ويرمى بها فتوقفوا بهم معرفته وقدح في  
 دليل هذا الانباء الالهي بما نسبه لنفسه ولا يقدر على تكذيب الخبر ثم  
 كان بعض ماقاله هذا الشارع اعرف ربك وهذا العاقل لو لم يعلم ربه الذي  
 هو الاصل المعمول عليه ما صدق هذا الرسول فلابد ان يكون العلم الذي طلب  
 منه الرسول ان يعلم به ربه غير الذي أعطاهم دليلا وهو ان يتمثل في تحصيل  
 علم من الله بالله يقبل به على بصيرة هذه الامور التي نسبها الله لنفسه ووصف

تقسم بها الى احالتين العقل بدلبله فان ينقدح له بتضليله الرسول ان ثم وراء العقل  
 وما يعطيه فكره امرا آخر يعطى من العلم بالله ما لا يعطيه الا دلة العقلية بل  
 تحيطه قوله واحداً فاما علمه بهذه القوة التي عرف أنها وراء طور العقل هل  
 يبقى الحكم فيما كان يحيطه العقل من حيث فكره اولاً على ما كان عليه أملاً فان  
 لم يبق له الحكم بأن ذلك محال فلا بد أن يعثر على الوجه الذي وقع له منه  
 الغلط بلا شك وان الذي أخذته دليلاً على احالة ذلك على الله لم يكن دليلاً  
 في نفس الامر واذا كان هذا الامر مما هو وراء طور العقل فان العقل  
 قد يصيب وقد يخطئ وان بقي للعقل بعد تحقيقه وتدقيقه لصحة هذا الامر  
 الذي نسبه الله لنفسه ووصفها به قبلاته عقول الانبياء والرسل وقبله عقل هذا  
 الحق المدقق بلا شك ولا ريب ومع هذا فإنه يحكم على الله بأن ذلك الامر  
 محال عقلاً من حيث فكره لا من حيث قبوله حينئذ يصح أن يكون المقام  
 وراء طور العقل من جهة أخذته عن الفكر لا من جهة أخذته من الله وهذا  
 من أغرب الامور ان يقلد الانسان فكره ونظره وهو محمد ث مثله وقوته من  
 قواه التي خلقها الله فيه وجعل تلك القوة خديعة للعقل ويقلدتها العقل فيما  
 تعطيه هذه القوة ويعلم أنها لا تتعذر من ربها وأنها تعجز في نفسها عن ان  
 يكون لها حكم قوة أخرى مثل القوة الحافظة والمصورة والمخيلة والقوى التي  
 هي الحواس من لمس وطعم وشم وسماع وبصر ومع هذا القصور كله يقلدتها  
 العقل في معرفة ربها ولا يقلد ربها فيما يخبر به عن نفسه في كتبه وعلى السنة  
 رسالته صلى الله عليه وسلم فهذا من أغرب ما طرأ في العالم من الغلط وكل  
 صاحب فكر تحت حكم هذا الغلط بلا شك الا من نور الله بصيرته فعرف  
 ان الله أعطى كل شيء خلقه فأعطى السمع خلقه فلا يتعذر ادراكه وجعل

العقل فقيراً إليه يستمد منه معرفة الأصوات وقطعيم الحروف وتغير  
 الانفاظ وتنويع اللغات فيفرق بين صياغ الإنسان وصوت الطير وخوار  
 البقر ورغاء الأبل ويuar الشاة ونواج الكباش وهبوب الرياح وصرير الباب  
 وخرير الماء وما أشبه هذه الأصوات وليس في قوة العقل من حيث ذاته  
 ادراك شيء من هذا ما لم يوصله إليه السمع وكذلك القوة البصرية جعل الله  
 العقل فقيراً إليها فيما توصله إليه من البصائر فلا يعرف الخضراء ولا الصفراء  
 ولا الزرقاء ولا البياض ولا السواد ولا ما ينتمي من الألوان ما لم يتم البصر  
 على العقل بها وهكذا جميع القوى المعروفة بالحواس ثم إن الخيال فقير إلى  
 هذه الحواس فلا يتخيّل أصلاً إلا ما تعطيه هذه القوى ثم إن القوة الحافظة  
 إن لم تمسك على الخيال ما حصل عنده من هذه القوى لا يبقى في الخيال  
 منها شيء فهو فقير إلى حواس وإلى القوة الحافظة ثم إن القوة الحافظة قد  
 تطرأ عليها موائع تحول بينها وبين الخيال فيفوت الخيال أمور كثيرة من  
 أجل ماطراً على القوة الحافظة من الضعف لوجرد المانع فاقتصر إلى القوة  
 المفكرة لذكره ماغاب عنه فهي معينة للقوة الحافظة على ذلك ثم إن القوة  
 المفكرة إذا جاءت إلى الخيال افتقرت إلى القوة المتصورة لتركب بها  
 ما ضبطه الخيال من الأمور صورة دليل على أمرها برهان يستند فيه إلى  
 المحسوسات والضروريات وهي أمور مركبة في الجهة فإذا تصوّر العسر  
 ذلك الدليل حينئذ يأخذ العقل منه فيحكم به على المدلول وما من قوة إلا  
 ولها موائع وأغاليط فيحتاج إلى فصاحتها من الصحيح الثابت (فانظر) ما أفتر  
 العقل حيث لا يعرف شيئاً إلا بوساطة هذه القوى وفيها من العلل ما فيها  
 فإذا اتفق للعقل أن يحصل شيئاً من هذه الأمور بهذه الطرق ثم أخبر الله

بأمر ما فتوقف في قوله وقال ان الفكر يرده فما أجهل هذا العقل بقدر ربه  
حيث قلد فكره وجرح خبر ربه فقد علمنا ان العقل ماعنده شيء من حيث  
نفسه وان الذى يكتسبه من العلوم انا هو من كونه عنده صفة القبول فإذا  
كان بهذه المثابة فقوله من ربه كما يخبر به عن نفسه تعالى أولى من قوله من  
فكرة وقد عرف ان فكرة مقلد خياله وان خياله مقلد لحواسه ومع تقليله  
 فهو غير قوى على امساك ما عنده مالم تساعدك القوة الحافظة والمذكرة ومع  
هذه المعرفة يعلم ان الفوى لا تتعدي خلقها وما تعطيه حقيقتها وانه بالنظر الى  
ذاته لا علم عنده الا الضروريات التي فطر عليها لا يقبل قول من يقول له ان ثم  
قوة أخرى وراءك تعطيك خلاف ما أعطتك القوة الفكرية وهي التي نالها  
الأنبياء والولياة ونقطت بها السكت المنزلة فاقبل منها هذه الأخبار الأهمية  
فتقليل الحق أولى وقد رأيت عقول الأنبياء على كثريتهم والوليا قد قبلتها  
وآمنت بها وصدقها ورأيت ان تقليلها ربها في معرفة نفسه أولى من تقليل  
أفكارها انتهى

( والحاصل ) ان الله تعالى خلق في الانسان قوة تسمى الفكر  
وجعلها خادمة لقوة أخرى تسمى العقل وجعل العقل مع سيادته على الفكر  
ان يأخذ منه ما يعطيه ولم يجعل للتفكير مجالا الا في القوة الخيالية وجعل الله  
تعالى القوة الخيالية محلاً جاماً لما تعطيها القوة الحساسة وجعل لها قوة يقال  
لها المقدرة فلا يحصل في القوة الخيالية الامر أعطاء الحس أو أعطاء القوة المقدرة  
ومادة المقدرة من المحسوسات فتركب صورا لم توجد لها عين لكن اجزاؤها  
كلها موجودة حساناً وذلك لأن العقل خلق ساذجا ليس عنده من العلوم  
النظريّة شيء وقيل للذكر ميز بين الحق والباطل الذي في هذه القوة الخيالية

فينظر بحسب ما يقع له فقد يحصل في شبهة وقد يحصل في دليل من غير علم منه بذلك ولكن في زعمه انه عالم بصور الشبه من الادلة وانه قد حصل على علم ولم ينظر الى قصور الموارد التي استند اليها في اقتناء العلوم فيقبلها العقل منه ويحكم بها فيكون جهله أكثر من علمه بما لا يتقارب ثم تابت الرسل على اختلاف الازمان والاحوال قال تعالى ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقَرَىٰ حَتَّىٰ  
يَبْعَثَ فِي أُمَّهَارَسْوَلًا﴾ أي من أهلها وقال ﴿وَمَا كَانَ مَعْذِيْنَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ  
رَسُولًا﴾ أي حتى يجيء لكل أمة رسولها وتقوم حجة الله عليها . وقال  
حكاية عن هود عليه السلام أنه قال لقومه المكذبين برسالته ﴿أَشْهِدُ اللَّهَ  
وَأَشْهِدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَشَرَّكُونَ﴾ فأشهد عنيه قومه مع تكذيبهم له بالبراءة  
من الشرك بالله والاقرار بأحاديثه لما علم عليه السلام من ان الله سبحانه  
وتعلى سيوقف عباده بين يديه ويسألهم عمما هو عالم به لاقامة الحجة لهم أو  
عائهم ويؤدى كل شاهد شهادته وخطاب أمة محمد صلى الله عليه وسلم بقوله  
﴿وَكَذَّلِكَ جَعَلْنَا كُمْ أَمَّةً وَسُطْلًا تَكُونُوا شَهِيدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ  
عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ والشهادة الا خبار بصحبة الشيء عن مشاهدة أو سماع وقد  
جاءت الرسل مصدقة بعضها ببعض ما اختلفوا في الاصول التي استندوا اليها  
قط وانا كان اختلافهم في الاحكام لا غير قال تعالى ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ  
شَرِعًا وَمِنْهَا جَا﴾ أي دينا وطريقا واضحا وقال ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أَمَّةً  
وَاحِدَةً﴾ أي متفرقة على دين واحد في جميع الاعصار من غير نسخ وتحويل  
ولكن ليبلوكم فيما أتاكم من الشرائع المختلفة هل تذعنون وتعتقدون ان  
اختلافها يقتضي الحكمة الالهية أم تزيغون عن الحق وقال ﴿وَمَا كَانَ  
النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي على الفطرة الاسلامية وهي التوحيد فاختلفوا

بعضة الرسل فصدقت طائفه وكذبت أخرى وقال ﴿وما كان الناس إلا أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين﴾ وأيده بقوله ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذى أوحينا اليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه﴾ الآية فقد أمر الحق تعالى بنبيه صلى الله عليه وسلم باقامة الدين والجماع عليه وهو شرع الوقت في كل زمان وملة وقال ﴿أولئك الذين هدى الله بهم اقتد بهم وهدى الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام ما كانوا عليه من توحيده وعبادته قال تعالى ﴿وإذ كر أخاء عاد إذ انذر قومه بالاحقاف وقد خلت النذر من بين يديه ومن خلفه ان لا يعبدوا الا الله﴾ وقال ﴿ويحكم به النبيون الذين أسلموا﴾ أي كلنبي بعث بالاسلام وقال ﴿ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتون إلا وأنتم مسلمون﴾ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين واحد والشريعة مختلفة وقال الانبياء أولاد علات أبوهم واحد وأمهاتهم شتى فنزل الدين الذي هو توحيد الباري بمنزلة الاب الواحد والشراط التي هي الاحكام بمنزلة الامهات المختلفة باختلاف الازمان والاحوال لاختلاف النسب الالهية فلو كانت النسبة الالهية لتحليل أمر في الشرع كالنسبة لحريم ذلك الأمر عينه في الشرع لما صحي تغير الحكم وقد ثبت تغييره ولما صحي قوله تعالى ولكل جعلنا منكم شرعاً ومنهاجاً وقد ثبتت ان لكل امة شرعاً ومنهاجاً فعلمانا بالقطع ان نسبةه تعالى فيما شرعه الى محمد صلى الله عليه وسلم خلاف نسبةه الى رسول آخر والا لو كانت النسبة واحدة من كل وجه وهي الموجبة للتشريع الخاص لكان الشرع واحداً من كل وجه فاختلاف النسب الالهية لاختلاف الاحوال واختلاف الاحوال

لاختلاف أحوال الخلق واختلاف أحوال الخلق لا اختلاف الزمان عليهما  
فالماء في زمان الربيع يختلف حاله في زمان الصيف وحاله في زمان الصيف  
يختلف حاله في زمان الخريف ويدور الدور ولذا قيل تعرضوا لهواء الربيع  
فإنه يفعل في أبدانكم كما يفعل بأشجاركم فالزمان أمر موهوم لأن الناس  
قد اختلفوا في معقول لفظته ومدلولها فالحكماء تعلقهم بأجزاء أمر موهوم مختلفة  
وأكثراً منهم على أنه مدة متوجهة تقطعها حركات الأفلاك والمتكلون يطلقونه  
بأجزاء أمر آخر وهو مقارنة حادث حادث يسئل عنه يعني والعرب تعلقهم  
وتريد به الليل والنهار فمن طلوع الشمس إلى غروبها يسمى نهاراً ومن  
غروب الشمس إلى طلوعها يسمى ليلاً ومجموعها يسمى يوماً وأظهر هذا  
اليوم وجود الحركة الكبرى وما في الوجود العيني إلا وجود المتحرك  
لغير وما هو الأعين الزمان فرجع محصول ذلك إلى أن الزمان أمر متوجه  
لا حقيقة له وقال سيدى محيى الدين بن العربي رضى الله عنه

دين الانبياء واحد مائة أمر زائد

وان اختلفت الشرائع فهم أمر جامع

وأنشد الدين عند الانبياء وحيد ومقامه بين الانعام شديد

فإذا الرجال نفطوا الرحيل عنهم وقام لهم بذلك شهيد

جاوا إليه مهطعين لعله يوماً بقصدهم إليه يعود

وقال سيدى الوالد عليه الرحمه والرضوان في رسالته المسماة (بذكرى العاقل).

وتنبيه الغافل ) في فصل ثبات النبوة واحتياج كافة العقلاء إلى علوم الانبياء

في صحيفه سبع وسبعين من النسخة المطبوعه في بيروت مانصه ان الدين

واحد باتفاق الانبياء وإنما اختلفوا في بعض القوانيين الجزئية فهم كرجال

أبوهم واحد وأمهاتهم متعددة فتكذيب جميعهم أو تكذيب البعض وتصديق البعض قصور انتهى ثم رأيت كتاباً طبع في مصر عنوانه الاسلام والنصرانية مؤلفه مجهول الاسم قد ذكر في صحيفتين مائة وثمانين وسبعين منه ما نصه ان مسييو هانو تو قال وتعجبني مقالة الامير عبد القادر الجزائري في هذا المقام وهي ان أصحاب الاديان الثلاثة اخوة يشبهون ثلاثة اخوة من ثلاث امهات وقبل الكلام عليه اسئلة القارئ هل سمع هذه الكلمة من يسائل الامير في نسبة الى صاحب الرسالة ومقامه في اهل دينه ومكانته من سلامه العقيمة في مذهبها او سمع ما يقرب منها من لا يداينيه من اهل الملل الاخرى انتهى كلامه ومن تأمل كلام الامير عرف ان ما قاله هو مؤدى ما فسر به قوله تعالى ﴿ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاجَ﴾ قال الامام أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى حدثنا بشر عن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قال لكل جعلنا منكم شريعة ومنها جاجاً أى سبيلاً وسنة والسنة مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يحل الله ما فيه اما يشاء ويحرم ما يشاء بلاء لعلم من يطيعه من يعصيه والدين الذى لا يقبل غيره التوحيد والاخلاق الله الذى جاءت به الرسل وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال الدين واحد والشريعة مختلفة وحدثنا المثنى قال حدثنا اسحاق قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي قال اليمان منذ بعث أدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا إله إلا الله والاقرار بما جاء من عند الله لكل قوم شريعة ومنها جاجاً فلا يكون المقتاركا ولكنكه مطيع انتهى وعلم أيضاً ان كلام الامير هو مفاد قوله صلى الله عليه وسلم الانبياء أولاد علات أبوهم واحد وأمهاتهم

شتى قال في التهذيب معناه انهم لامهات مختلفه ودينهم واحد وفي النهاية لابن  
الاثير ايمانهم واحد وشرائتهم مختلفة انتهى أى دينهم واحد وهو توحيد الله  
عز وجل والاقرار بما جاء من عنده والانتهاء الى أمره ونهيه واختلاف  
شرائتهم اى ما هو فيما أهل لكل واحد منهم وحرم عليه وعلى أمته فالدين بمنزلة  
الاب والشريان بمنزلة الامهات فلامير لم يتكلم الا بعضهم ماؤرد عن النبي  
صلى الله عليه وسلم ولا يبعد ان الخطأ حصل من المترجم لأن رسالة الامير  
ترجمها مسيو دوغما من العربية الى الفرنساوية ولعل مسيو هانوت نقلها على  
ما هي عليه من الخطأ والتحريف

واعلم بان الرسالة حكمة والحكمة اما علمية او علمية او جامعة بينهما  
حكمة موسى عليه السلام كانت عملية لاشتمالها على تكاليف شاقة وأعمال  
متعبة وحكمة عيسى عليه السلام كانت علمية لاشتمالها على التجبر والزهد  
والتفescf وحكمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قد جمعت بينهما فجاء موسى  
عليه السلام بالقصاص ليس إلا كما في الاصحاح الحادي والعشرين من سفر  
الخروج ونصله وان حصلت أذية تعطي نفساً بنفس وعيناً بعين وسن بن سن  
ويداً بيد ورجل برجل وكيا بكى وجرحاً بجرح ورضباً برض وجاء عيسى عليه  
السلام بالعفو ليس إلا كما في الاصحاح الخامس مننجيل متى ونصله سمعتم  
انه قيل عين بعين وسن بن سن واما انا فأقول لكم لا تقرواوا الشر بالشر من  
لطمك على خدك الاين فتحول له الآخر ايضا وجاء سيدنا محمد عليه الصلاة  
والسلام بالقصاص والدية والعفو قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ  
عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْفَتْلَى الْحَرَبَ الْحَرَبَ وَالْعَبْدَ الْعَبْدَ وَالْإِنْثَى الْإِنْثَى فَمَنْ عَفَ  
لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعَ بِالْمَعْرُوفِ وَادَّأَ إِلَيْهِ بِالْإِحْسَانِ ذَلِكَ تَحْقِيقُ مِنْ رِبِّكُمْ

ورحمة من اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ﴿فجاء في هذه الآية القصاص والغفو مع اداء الديه في العمد والامن سفك دم قاتل وليه بعد قبول الديه فله عذاب أليم وقال ﴿فاغفوا واصفحوا هو أقرب للتقوى﴾ وقال ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفى واصلح فأجره على الله﴾ فنبه على اذ المجازات على السيئة وان كانت مشروعة سيئة مثلها وان تركه المجازات على السيئة من كارم الاخلاق واعلم بأن التوراة قد جاءت بأحكام السياسة الظاهره العامة والانجيل قد جاء بأحكام السياسة الباطنة الخاصة والقرآن الكريم قد جاء بأحكام السياستين جميعاً قال تعالى ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ اشاره الى تحقيق أحكام السياسة الظاهرة العامة ﴿وقال خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين﴾ اشاره الى تحقيق السياسة الباطنة وشريعة ابراهيم عليه السلام موافقة لكتير من الشريعة الحمدية وقد بعث الله آدم عليه السلام بالاسماء وخص نوح عليه السلام بمعانيها وخص ابراهيم عليه السلام بالجمع بينهما وخص وسى عليه السلام بالتزييل وخص عيسى عليه السلام بالتأويل وخص محمدًا صلى الله عليه وسلم بالجمع بينها كلها وقد كانت آية كل رسول ومعجزته بحسب ما كان الغالب على أهل زمانه لتقوم عليهم الحجة ف تكون لله الحجة البالغة قال تعالى ﴿وتلك حجتنا أتيناها ابراهيم على قومه﴾ الآية فابراهيم عليه السلام كان الغالب على أهل زمانه عبادة الكواكب والاصنام وقد ناظر عاليه السلام الفريقين فكسر مذاهب أصحاب الاصنام وأقام عليهم الحجة بقوله أتعبدون ماتنتحتون وقوله لا يهتم بما حكاه الله تعالى عنه ﴿واد قال ابراهيم لا يه آذر أتخذ أصناماً آلة أى أراك وقومك في ضلال مبين﴾ وقال ﴿يأبت لم تعبد مالا يسمع ولا يبصر ولا ينفي عنك شيئاً﴾ لأنك أنت الذي اجتهدت كل الجهد حتى

عادت الاصنام في مقابلة الاجرام السماوية وقال ﴿يَا أَبْتَ لَا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِرَحْمَنَ كَانَ عَصِيًّا يَا أَبْتَ إِنِّي أَخَافُ إِنْ يَسْكُنَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونُ لِلشَّيْطَانِ وَلِي﴾ ثم دعاه الى الخنيفية بقوله ﴿يَا أَبْتَ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَالِمَ بِأَتْكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا﴾ فاجابه بقوله ﴿أَرَاغُبُ أَنْتَ عَنِ الْأَهْتَمَّ يَا ابْرَاهِيم﴾ الآية فلما ميقبل منه الحجة القوية عدل عليه السلام الى السكسر بالفعل كما قال تعالى ﴿جَعَلْتُمْ جَذَادًا إِلَّا كَبِيرًا هُمْ لِعَامِ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ قَالُوا أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْأَهْتَمَّ يَا ابْرَاهِيمَ قَالَ بَلْ فَعَلْتُهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْتَلْوُهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَقُونَ فَرَجَعُوا إِلَى أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ ثُمَّ نَكْسُو وَاعْلَى رُؤُسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هُوَ لَا يَنْطَقُونَ قَالَ أَفْتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يُضْرِبُكُمْ أَفَ لِكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ فاخفهم حيث أحال الفعل على كبارهم وكان هذا اى اسناد فعل السكسر الذي وقع منه الى كبير اصنامهم على طريق الازمام لانه عليه السلام متزه عن الكذب وكسر مذاهب أصحاب المياء كل كما اخبرنا الله عنه بقوله ﴿وَكَذَلِكَ نَرِى ابْرَاهِيمَ مَلِكَوْتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ الْلَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا﴾ وهو المشترى ﴿قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ على طريق الازمام كما ازم أصحاب الاصنام بقوله فعله كبيرهم هذا فلما أفل استدل با قوله وزواله على أنه لا يصلح أن يكون إلهًا قد ياما لأن القديم لا يتغير والافق والزوال يخرجه عن حد الكمال ولم يستدل بالظلوغ وإن كان أقرب إلى المحدث من الأفول حيث انهم انتقلوا إلى عمل الاصنام لما اعتبروا من التحرى بالأفول فأثأتهم من حيث تحرى بهم واستدل بما اعترفوا بصحته وذلك أبلغ في الاحتجاج فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربى فلما أفل قال لئن لم يهدنـي ربـي لا كونـنـ منـ القـومـ الضـالـينـ وـالـمـوـافـقةـ

فـ العبارـة عـلـي طـرـيق اـزـام الـخـصـم مـن أـلـبـع الـحـجـيج وـعـلـي هـذـا قـال ﴿فـلـما رـأـي  
 الشـمـس باـزـغـه﴾ قـال هـذـا رـبـي هـذـا أـكـبر﴾ لـاعـتـقادـهـم إـن الشـمـس مـلـك الـفـلـك  
 وـهـو رـبـ الـأـرـبـاب﴾ فـلـمـا أـفـلت قـال يـاقـوم أـنـي بـرـى، مـمـا تـشـرـكـون أـنـي وـجـهـت  
 وـجـهـي لـلـذـي فـطـر السـمـوـات وـالـأـرـض حـنـيفـا وـمـا أـنـا مـنـ الـمـشـرـكـين﴾ وـمـوسـى  
 عـلـيـهـ السـلـام كـانـ الـفـالـب عـلـيـهـ أـهـل زـمـانـه عـمـلـ السـيـرـ وـتـذـكـرـ اللـهـ عـالـىـ مـنـ  
 أـخـبـارـهـ فـيـ كـتـابـهـ الـعـزـيزـ قـولـهـ ﴿وـجـاءـ السـحـرـةـ فـرـعـونـ قـالـواـ إـنـا لـأـجـراـ أـنـ  
 كـنـا نـحـنـ الـفـالـبـيـنـ قـالـ نـمـ وـانـكـمـ لـمـنـ الـمـقـرـبـيـنـ قـالـواـ يـاـ مـوسـىـ إـنـا لـتـلقـيـ  
 وـإـنـا لـنـكـوـنـ نـحـنـ الـمـلـقـيـنـ قـالـ القـوـاـ فـلـمـا أـلـقـواـ سـحـرـوـاـ أـعـيـنـ النـاسـ  
 وـاسـتـرـهـبـوـهـ وـجـاؤـاـ بـسـحـرـ عـظـيمـ وـأـوـحـيـنـاـ إـلـيـ مـوسـىـ إـنـ أـلـقـ عـصـاكـ فـاـذاـ  
 هـىـ تـلـقـفـ مـاـيـأـفـكـوـنـ فـوـقـ الـحـقـ وـبـطـلـ مـاـكـانـوـاـيـعـمـلـوـنـ فـغـلـبـوـاـ هـنـالـكـ وـأـنـقـلـبـوـاـ  
 صـاغـرـيـنـ وـالـقـيـ السـحـرـةـ سـاجـدـيـنـ قـالـواـ آمـنـاـ بـرـبـ الـعـالـمـيـنـ رـبـ مـوسـىـ وـهـارـونـ﴾  
 الـآـيـاتـ وـعـيـسـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ الـفـالـبـ عـلـيـهـ أـهـلـ زـمـانـهـ الـطـبـ وـقـدـ ذـكـرـ اللـهـ  
 عـالـىـ تـصـتـهـ بـقـولـهـ ﴿وـيـعـلـمـهـ الـكـتـابـ وـالـحـكـمـ وـالـتـورـةـ وـالـبـنجـيلـ وـرـسـوـلاـ  
 إـلـىـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ أـنـيـ قـدـ جـتـتـكـمـ بـآـيـةـ مـنـ رـبـكـمـ أـنـيـ أـخـلـقـ لـكـمـ مـنـ الطـيـنـ  
 كـهـيـئـهـ الـطـيـرـ فـاـنـفـخـ فـيـهـ فـيـكـوـنـ طـيـرـاـ بـاـذـنـ اللـهـ وـأـبـرـىـ، إـلـاـ كـمـهـ وـالـبـرـصـ وـاحـيـ  
 الـمـوـقـيـ بـاـذـنـ اللـهـ وـأـبـنـيـكـمـ بـاـتـاـ كـاـوـنـ وـمـاـتـدـخـرـوـنـ فـيـ يـوـتـكـمـ﴾ الـآـيـةـ وـمـحـمـدـ  
 عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ كـانـ الـفـالـبـ عـلـيـهـ أـهـلـ زـمـانـهـ الـفـضـاحـهـ وـالـبـلـاغـهـ فـكـانـ  
 مـنـ مـعـجـزـاتـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ وـلـذـا قـالـ تـعـالـىـ مـعـجـزاـ مـلـمـ أـرـادـ مـعـارـضـتـهـ﴾ قـلـ فـأـتـوـاـ  
 بـسـوـرـةـ مـنـ مـثـلـهـ﴾ ثـمـ أـخـبـرـهـمـ بـاـنـ مـعـارـضـتـهـ مـسـتـحـيـلـهـ بـقـولـهـ﴾ قـلـ لـئـنـ اـجـتـمـعـتـ  
 الـأـنـسـ وـالـجـنـ عـلـىـ أـنـ يـأـتـوـ بـمـثـلـ هـذـاـ الـقـرـآنـ لـاـ يـأـتـوـنـ بـهـلـهـ وـلـوـ كـانـ بـعـضـهـمـ  
 لـبـعـضـ ظـيـرـاـ﴾

## ﴿ العقد الاول ﴾

فی سراسل الرسل من أهل القرى المتوسطة فی الأرض  
ومن أوسط المسلمين اليهم ومن جنسهم وبلسانهم  
اعلم ان ارسال الرسل الى اخلق لاجل الدلالۃ علی الله تعالى وتعريفهم ما  
يجب فی حقه وما يستحیل قال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا  
نَوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ ﴾ و قال ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا  
نَوْحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ﴾ أى لم يبعث رسولًا من أهل المدن ولا من  
أهل البدایة . . والسر العقلی فی ذلك تحقق النسب والحسب المركوز فیهم  
فالنسب عدد الآباء والامهات الى حيث انتهى والحسب كرم الفعال كالشجاعة  
والجود ومكارم الاخلاق والعصبية روی عن علی علیه السلام انه قال عشيرة  
الرجل خیر له من غير العشيرة ان كف عنهم يداً واحدة كفوا عنه أيدي  
كثيرة مع موتهم وحفظهم ونصرتهم ان الرجل ليغضب للرجل لا يعرفه  
الا بنسبه وسألوا عليهم من ذلك آيات من كتاب الله وهي قوله فيما حکاه  
عن لوطن علیه السلام ﴿ لَوْا نَلَىٰ بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ أَوْىٰ إِلَىٰ رَكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ يعني  
العشيرة ولم يكن لوط عشيرة فو الذى نفسي بيده ما بعث الله من بعده رسول  
الا في ثروة في قومه ومنعة من عشيرته ثم ذكر شعيبا علیه السلام بقوله ﴿ اذ  
قال له قومه انا نراك فينا ضعيفا ولو لا رهطك لرجناك وما أنت علينا بعزيزٍ ﴾  
والله ما هابوا الا عشيرة . . والسر العقلی فی كونهم ارسلوا من اوسط  
الارض لزيادة شرفها وفضها على غيرها لأن آدم علیه السلام خلق من تراب  
أخذ من وسط الارض روی عن عبد الله بن سلام انه سأله رسول الله صلى  
الله علیه وسلم كيف خاق الله آدم فقال خلق رأسه من تراب الكعبه وصدره

وظهره من تراب بيت المقدس ونخديه من أرض المين وساقيه من أرض مصر  
ال الحديث فلذا خص الله عز وجل وجود الانبياء وارسال الرسل بالارض  
المشرفة التي كان منها وجود أبيهم آدم عليه السلام وقد شبهت الارض بطائر  
رأسه أرض المشرق ووسطه وجناحاه وسط الارض وذنبه أرض المغرب  
وأول من أرسل بشريعة نوح عليه السلام وأعقب من الاولاد ثلاثة ساما  
وحاماما يافثا فسام أبو الرسل كلهم أرسل الله منهم خمسة للعرب وهم محمد وسماعيل  
وهود وصالح وشعيب وأرسل الباق لبني اسرائيل وقد فرق الله تعالى بين  
من أرسل منهم الى قومه ومن أرسله الى غير قومه فوصف من أرسله الى قومه  
بالاخوة فقال تعالى ﴿وَالى نُودَأْخَاهُمْ صَاحِحاً . وَالى عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ . والى  
مدين أخاهم شعيباً وحيث كان ارسال شعيب الى أصحاب الايمان وهم ليسوا  
قومه وان كانوا من اهل اساهم يصفه اذ ذكره معهم بأخوهم فقال كذب  
صحاب الايمان المرسلين اذ قال لهم شعيب ووصفه بها في قصة مدين فقال  
والى مدين أخاهم شعيباً جريا على عادة العرب حيث يقولون يا أخ اريعة ويأخا  
مضر اي يا أخا تملك القبيلة . وأما من أرسل الى غيرهم فلم يقل فيه ذلك  
وروى عن الحسن بن سمرة بن جندب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ولد نوح ثلاثة ساما وحاماما يافثا فسام أبو العرب وفارس والروم وحام  
أبو القبط والبربر والسودان ويافت أبو الترك ويأجوج وأجوج والصقالبة  
قال تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ الْبَاقِينَ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمْ فِي الْآخِرَةِ سَلَامًا عَلَى  
نُوحٍ فِي الْعَالَمَيْنِ﴾ . وقيل ان نوح عليه السلام دعا على حام ان تسود وجوه  
ولده وان لا يهدو شعيرهم آذانهم وحيثما كان ولده يكونون عبيداً لولد سام  
ويافت وهو مأخذ من الاصحاح التاسع من سفر التكوين ونصه وكان بنو

نوح الذين خرجوا من الفلك ساما وحاميا ويافتا وحام هو أبو كنعان هؤلاء  
 الثلاثة بنو نوح ومن هؤلاء تشعبت كل الأرض وابتداً نوح يكون فلا حما  
 وغرس كرما وشرب الماء فسكن وتعرى داخل خباءه فأبصر حام أبو كنعان  
 عورة أبيه وأخبر أخويه خارجا فأخذ سام ويافت الرداء ووضعاه على  
 أكتافهما ومشيا إلى الوراء وسترا عورة أبيهما وجهاهما إلى الوراء فلم يبصرها  
 عورة أبيهما فلما استيقظ نوح وعلم ما فعل به ابنه الصغير فقال ملعون كنعان  
 عبد العبيد يكون لاخوه وقال بارك آل سام ول يكن كنعان عبداً لهم ليفتح  
 الله ليافت فيسكن مساكن سام ول يكن كنعان عبداً لهم انتهى ولا يخفى أن  
 منطوق العبارة إن حاما هو الذي رأى عورة أبيه وإن نوها دعا على كنعان  
 ابن حام والظاهر أن العبارة محرفة ثم هبط نوح وذرته من الفلك فقسم  
 الأرض بين ولده اثلاثا فجعل لسام وسط الأرض وفيها الحجاز وفلسطين  
 والميم والنيل والفرات وسيحون وجيحون وذلك ما بين سيحون إلى شرق  
 النيل فكانت الرسل لأهل تلك الأراضي من أولاده وجعل حاما سواحل  
 النوبة والحبشة والزنج وجعل قسم يافت من سيحون مما وراءه وروى أن  
 إبراهيم عليه السلام إنما سمي أبا الانبياء لأنه دعا الله أن يجعل النبوة في نسله  
 فاستجيب له دعاه ونجاه وجعل النبوة والرسالة في ولده وكلهم كانوا في  
 الأرض التي مشى عليها إبراهيم قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمَ  
 اذْ كُرُوا نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ اذْ جَعَلْتُ فِيهِمْ أَنْبِيَاءً وَجَعَلْتُكُمْ مُلُوكًا وَآتَكُمْ مَا لَمْ  
 يُؤْتَ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ وَقَالَ ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكَنَا  
 فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ يعني أرض فلسطين والشام وبركتها كثرة وجود الانبياء  
 والرسل فيها وانتشار شرائعهم التي هي مبدأ الكمالات والخيرات الدنية

والاخروية وهي المراد بقوله تعالى ﴿ادخلوا الارض المقدسة التي كتب  
الله لكم﴾ وأما قوله ﴿وكذلك مكنا ليوسف في الارض﴾ وقوله  
﴿اجعلني على خزان الارض﴾ وقوله ﴿فان أبرح الارض﴾ وقوله  
﴿ويستخلفكم في الارض﴾ فالمراد بذلك كله أرض مصر وأما قوله تعالى  
﴿وان كادوا ليفزونك من الارض﴾ فالمراد بها أرض الحجاز وفي  
الاصحاح الخامس عشر من سفر التكوين في ذلك اليوم قطع الرب مع ابرام  
ميشافا قائلا لنسلك أعطى هذه الارض من نهر مصر الى نهر الكبير نهر  
الفرات . وقد زين الله وسط الارض بالأنبياء كأذناب الانبياء بالرسل وزين  
الرسل بأولى العزم منهم أي الدين لقو الشدائدين في تمييز سبل شرائعهم  
وهم المشار إليهم بقوله ﴿ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن  
مرريم﴾ وكلهم كانوا بوسط الارض المذكورة في القرآن المظيم أكثر من  
غيرها . والسر العقل في كونهم من أوسط المسلمين إليهم في الغنى غير سليمان  
ابن داود عليهما السلام ردًا لزعم من زعم ان مقام الرسالة عظيم لا يليق  
الابن كأن ذا مال ولم يعلم بان مرتبة الرسالة لا ينالها الا صاحب الكمالات  
القدسية والتزلات الصمدانية لا الزخارف الدنيوية وقد حكى الله تعالى  
ما قالته قريش في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله ﴿وقالوا لو لا أترسل هذا  
القرآن على رجل من القرىتين﴾ أي مكة والطائف ﴿عظيم﴾ بماله كالوليد  
ابن المغيرة بمكة وعروة بن مسعود الثقفي بالطائف . والسر العقل في كونهم  
من جنس المسلمين إليهم كون ذلك انجكي في نفوسيهم اذ لو لم يكن الرسول منهم  
اصدقوه واتبعوه ولم يقم بهم حسد ولا تكبر لأنهما لا يكونان الا على أبناء  
الجنس قال تعالى ﴿فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما انتم

الابشر مثلنا ﴿ الآية

واعلم ان الایمان لا يصح وجوده الا بعد مجبي الرسول والرسول  
 لا يثبت حتى يعلم ان ثم إله وان ذلك الله واحد لان الرسول من جنس  
 من أرسل اليهم ولا يختص واحد من الجنس دون غيره الا لعدم المعارض  
 اى الشريك فلا بد ان يكون عالما بتوحيد من أرسله وهو الله تعالى ولا بد  
 ان يتقدمه العلّم باهذا الله هو على صفة يمكن ان يبعث رسوله ببنسبة  
 خاصة ما هي ذاته وحينئذ ينظر في صدق دعوى هذا الرسول هل هو من  
 عند الله أم لا لامكانت ذلك عنده قال تعالى ﴿ لقد جاءكم رسولا من  
 أنفسكم ﴾ اى من جنسكم وقال ﴿ هـو الذى بعث فى الاميين رسولـا  
 منهم ﴾ الآية اى أميا مثليـم وشـعنـ العامـة قول سليمـانـ بنـ خـلـفـ القرـطـبـيـ باـنـ  
 رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قدـ كـتـبـ حـتـىـ قـالـ قـائـمـ

برثـتـ مـنـ شـرـىـ دـنـيـاـ بـآخـرـةـ وـقـالـ انـ رـسـولـ اللهـ قدـ كـتـبـ

والسر العقلى في ارسالهم على رأس الاربعين غير عيسى عليه السلام لتفتر  
 عنهم الحدة ويتكنوا بالرسوخ فيتحملوا اذى قومهم وتكذبـهمـ ايـهمـ ولوـبعـنـواـ  
 قبل ذلك ربـعاـ بطـشـواـ بـنـ كـذـبـهـمـ فـاهـلـكـوهـ ٠٠٠ـ والـسرـ العـقـلىـ فيـ كـوـنـ اـرـسـالـهـمـ  
 بلـسانـ قـوـمـهـ اـنـ المـصـودـ مـنـ الرـسـالـةـ اـنـاـ هـوـ الـاـرـشـادـ وـهـوـ مـعـ اـتـحـادـ الـلـغـةـ  
 اـقـرـبـ وـأـبـلـغـ فـيـ الـقـهـمـ عـنـ بـسـهـوـلـةـ قـالـ تـعـالـىـ ﴿ وـمـاـ اـرـسـلـاـ نـاـ مـنـ رـسـولـ الاـ بـلـسانـ  
 قـوـمـهـ لـبـيـنـ لـهـمـ ﴾ الآية وـقـالـ ﴿ لـفـدـمـنـ اللهـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـيـنـ اـذـ بـعـثـ فـيـهـمـ رـسـولـهـ  
 مـنـ اـنـفـسـهـمـ ﴾ اـىـ مـنـ جـنـسـهـمـ عـرـيـاـ مـثـلـهـمـ وـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـاـ اـنـزـلـ  
 هـذـاـ الـقـرـآنـ بـلـسـانـ عـرـبـيـ مـبـيـنـ عـلـيـ اـنـ مـعـرـفـةـ الـلـغـةـ مـتـقـدـمـةـ وـهـذـاـ دـاـيـلـ  
 عـلـيـ بـعـثـةـ الرـسـلـ ٠٠٠ـ وـالـفـرـقـ بـيـنـ الرـسـولـ وـالـنـبـيـ اـنـ الرـسـولـ هـوـ الـنـبـيـ اـوـحـيـ لـهـ

بشرع وأمر بتبليغه والنبي هو الذى أوحى إليه بشرع ولم يُؤمر بتبليغه فكل  
 رسول نبى ولا عكس والفرق بين الخليفة والرسول ان الخليفة هو النافذ  
 بالحكم في العالم كله والرسول من بلغ أمر الله ونبوته لا غير ولم ينص الله  
 عز وجل على خلافة أحد إلا آدم وداود عليهما السلام فقال في حق آدم ﷺ واذ  
 قال ربك لاملائكة انى جاعل في الارض خليفة ﴿ و قال في حق داود ﴿ ياداود  
 انا جعلناك خليفة في الارض ﴾ ومن هذا يعلم فساد ما قاله بنو اسرائيل في حق  
 انبنيائهم مما لا يليق بشرفهم وعلو مرتبهم لأن مقام النبوة والرسالة منزله عن  
 التكاليم فيه بالرأى أو القياس . والسر المقلل في ارسال سيدنا محمد صلى الله عليه  
 وسلم عند فترة من الرسل هو تطرق التحرير والتبديل الى الشرائع لتقادم  
 عهدهما واحتلاط الحق بالباطل والصدق بالكذب وعدم امكان التفريق بينهما  
 حتى صار ذلك عذرا ظاهرا للخلق عند الله تعالى حيث ان لهم ان يقولوا يوم  
 القيمة ربنا ما أرسات علينا من ينقذنا من الجحالة فبعثه الله لدفع عذر الخلق ولذا  
 قال سبحانه ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم من ربكم من ارسلنا يبين لكم على فترة من الرسل  
 أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير ﴾  
 واعلم ان مراتب أهل الفترة الذين كان وجودهم بين عيسى ومحمد عليهمما  
 الصلاة والسلام مختلفة . ففهم من وحد الله تعالى بما تجلى لقلبه من فكره وهو  
 صاحب الدليل فهو على نور من ربه يحشر يوم القيمة وحده كقس بن  
 ساعدة واضرابه . و منهم من وحد الله بنور وجده في قلبه بلا رؤية ولا نظر  
 ولا استدلال لا يقدر على دفعه من فكره فهو على نور من ربه خالص غير  
 ممتزج يحشر حفيابريا . و منهم من ألقى التوحيد في نفسه واطلع بكشفه الشدة  
 نوره وصفاء سره وخلوص يقينه على منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسيادته وعموم رسالته فـأـمـنـ بـهـ فـيـ عـالـمـ الغـيـبـ عـلـيـ شـهـادـةـ مـنـهـ وـيـنـةـ مـنـ رـبـهـ فـهـذـاـ يـحـشـرـ فـيـ الـمـؤـمـنـينـ بـمـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ تـبـعـ مـلـةـ حـقـ مـنـ تـقـدـمـهـ كـمـ تـهـودـ أـوـ تـنـصـرـ أـوـ تـبـعـ مـلـةـ اـبـرـاهـيمـ أـوـ نـبـيـاـمـ الـاـنـيـاءـ لـمـ اـعـلـمـ اـنـهـ رـسـلـ مـنـ عـنـدـ اللـهـ تـعـالـىـ يـدـعـونـ إـلـىـ الـحـقـ لـطـائـفـةـ مـخـصـوـصـةـ فـتـبـعـهـمـ وـأـمـنـ بـهـمـ وـسـلـكـ سـنـنـهـمـ خـرـمـ عـلـىـ نـفـسـهـ مـاـ حـرـمـ ذـلـكـ الرـسـولـ وـتـبـعـدـ نـفـسـهـ مـعـ اللـهـ بـشـرـيـةـ وـاـنـ كـاـنـ ذـلـكـ لـيـسـ بـوـاجـبـ عـلـيـهـ لـاـنـ ذـلـكـ الرـسـولـ لـمـ يـكـنـ مـبـعـوـثـاـ إـلـيـهـ فـهـذـاـ يـحـشـرـ مـعـ مـنـ تـبـعـهـ وـيـتـيـزـ فـيـ زـمـرـتـهـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ طـالـعـ فـيـ كـتـبـ الـاـنـيـاءـ شـرـفـ مـحـمـدـ رـسـولـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـدـيـنـهـ وـنـوـابـ مـنـ تـبـعـهـ فـأـمـنـ بـهـ وـصـدـقـ عـلـىـ عـلـمـ وـاـنـ لـمـ يـدـخـلـ فـيـ شـرـعـ نـبـيـ مـنـ تـقـدـمـ وـأـنـ يـعـكـارـمـ الـاخـلـاقـ فـهـذـاـ يـحـشـرـ مـعـ الـمـؤـمـنـينـ بـمـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ آـمـنـ بـنـبـيـهـ وـأـدـرـكـ بـنـوـةـ مـحـمـدـ رـسـولـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـأـمـنـ بـهـ فـلـهـ أـجـرـانـ وـهـوـ سـعـيـدـ عـنـدـ اللـهـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ عـطـلـ فـلـمـ يـقـرـ بـوـجـودـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـ نـظـرـ قـاـصـرـ وـذـلـكـ الـقـصـورـ هـوـ بـالـنـظـرـ إـلـيـهـ غـاـيـةـ قـوـةـ لـضـعـفـ مـزـاجـهـ عـنـ قـوـةـ غـيـرـهـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ اـشـرـكـ عـنـ نـظـرـ أـخـطـأـ فـيـهـ طـرـيقـ الـحـقـ مـعـ بـذـلـ الـجـهـودـ الذـىـ تـعـطـيـهـ قـوـةـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ عـطـلـ بـعـدـ مـاـ أـثـبـتـ عـنـ نـظـرـ بـلـغـ فـيـهـ أـقـصـيـ الـقـوـةـ الـتـىـ هـوـ عـلـيـهاـ لـضـعـفـهـاـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ عـطـلـ لـاـ عـنـ نـظـرـ بـلـ عـنـ تـقـلـيدـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ أـشـرـكـ لـاـ عـنـ اـسـتـقـصـاءـ نـظـرـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ أـشـرـكـ عـنـ تـقـلـيدـ ٠٠٠ـ وـمـنـهـ مـنـ عـطـلـ بـعـدـ مـاـ أـثـبـتـ لـاـ عـنـ اـسـتـقـصـاءـ فـيـ النـظـرـ أـوـ تـقـلـيدـ فـكـلـ هـؤـلـاءـ مـنـ الـاـشـقـيـاءـ وـقـدـ تـفـرـقـ أـهـلـ الـاـهـوـاءـ وـالـنـجـلـ فـرـقاـ ٠٠٠ـ فـهـمـ مـعـطـلـ لـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ فـكـرـهـ رـادـهـ وـلـاـ يـهـدـيـهـ عـقـلـهـ وـنـظـرـهـ إـلـىـ اـعـتـقـادـ قـدـ أـلـفـ الـحـسـوسـ وـرـكـنـ إـلـيـهـ وـظـنـ إـنـهـ لـاـ عـلـمـ سـوـىـ مـاـ هـوـ فـيـهـ مـنـ مـطـمـ شـهـيـ وـمـنـظـرـ بـهـ لـاـ عـالـمـ وـرـاءـ الـعـالـمـ

المحسوس وهو لا يهم الطبيعيون لا يثبتون معمولاً .. و منهم من حصل نوع تحصيل ترقى به عن المحسوس وأثبتت المقول لكنه لا يقول بمحدود وأحكام شرعية ويظن انه اذا حصل المقول وأثبتت للعالم مبدأ ومعاداً وصل الى الكمال المطلوب من جنسه فتكون سعادته علي قدر احاطته وعلمه وشقاوته بقدر سفاهته وجهله وعقمه هو المستبد بتحصيل هذه السعادة ووضعه هو المستعد لقبول تلك الشقاوة .. و منهم من يقول ان الشرائع وأصحابها أمور مصلحية عامة والحدود والاحكام والحلال والحرام أمور وضعية وهو لا هم الفلاسفة الالهيون .. و منهم من لا يقول بمحسوس ولا معمول وهم السوفسطائية .. و منهم من يقول بالمحسوس والمقول والحدود والاحكام ولا يقول بالشريعة الاسلامية وهم الصابئة .. و منهم من يقول بهذه كلها وبشرعية ما ولا يقول بالشريعة الحمدية وهم اليهود والنصارى .. و منهم من يقول بهذه كلها أى بالمحسوس والمعمول والحدود والاحكام ويصدق بكلمة الرسـل وبشرائهم المنزلة من عند الله تعالى وهم المسلمين

والفطرة ثلاثة مراتب أولها فطرة ابتداء الخلقة قال تعالى ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها﴾ أى فطرة ابتداء الخلق على الايمان بالله ثم قال ﴿لا تبدل خلق الله﴾ أى لا تبدل لما خلقهم له من جنة أو نار روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة وأبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه أى كل مولود يولد على الخلقة التي فطر عليها في الرحم فإذا كان والداه يهوديين هوداه في حكم الدنيا أو نصراين نصراه أو مجوسيين مجساه وكان حكمه حكمهما حتى يقر بلسانه بالتوحيد فان مات على ما سبق له من الفطرة وهي الاقرار لله بالعبودية

المذكورة في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ أَخْذَ رَبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ  
ذَرِيهِمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمُ السَّتِيرَةِ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلِّي ﴾ كَانَ نَاجِيَا  
وَالْفَطْرَةُ الثَّانِيَةُ الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ وَيَقُولُ لَهَا الْحَنِيفَةُ وَالْحَنِيفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ كَانَ  
يَحْجُجُ الْبَيْتَ وَيَعْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَيَخْتَنُ ثُمَّ أَطْلَقَتْ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ لِعِدَولِهِ عَنِ  
الشَّرِكِ وَالْمَلَةُ الْحَنِيفِيَّةُ هِيَ الْمَلَةُ الْكَبِيرِ وَالشَّرِيعَةُ الْعَظِيمِ وَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ  
يَقْرَرُونَهَا وَصَاحِبُ شَرِعِنَا سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَلَغَ الْفَاعِلَةُ الْمُصْنُوِّيَّ  
فِي تَقْرِيرِهَا وَقَدْ أَفْرَدَتْ بِاِبْنِي فِي كِتَابِي نَوَالِ الْأَرْبَ فِي بَعْضِ مَا وَاقَتَ فِيهِ  
الشَّرِيعَةُ الْحَمْدِيَّةُ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ وَآدَابُهَا فَلَيْرَاجِعٌ فَإِنَّهُ نَفِيسٌ جَدًا  
وَاعْلَمُ بِإِنَّ التَّوْحِيدَ مِنْ أَخْصِ أَرْكَانِ الْمَلَةِ الْحَنِيفِيَّةِ قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ إِبْرَاهِيمَ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَ دُنْدُبِ الدِّينِ ﴾ أَى لَيْسَ أُمَّةً مِنْ أَمْمِ الْمُسْلِمِينَ  
وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْمُجْوسُ إِلَّا وَهُمْ يَظْمُونُ إِبْرَاهِيمَ وَلَذَا قَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى نَفِيَّ  
الشَّرِكِ فِي كُلِّ وَضْعٍ ذُكِرَ فِي الْحَنِيفِيَّةِ قَالَ تَعَالَى ﴿ حَنَفاءُ اللَّهِ غَيْرُ مُشْرِكِينَ  
بِهِ ﴾ وَقَالَ ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَائِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا  
كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ وَقَالَ ﴿ إِنَّ اتَّبَعَ مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ وَقَالَ ﴿ مَلَةُ  
إِيَّاكَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ وَقَالَ ﴿ وَمَنْ يَرْغِبُ عَنِ مَلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مِنْ سُفْهٍ نَفْسِهِ ﴾  
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى يَقُولُ أَصْبَحَنَا عَلَى فَطْرَةِ الْإِسْلَامِ  
كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ وَدِينُ مُحَمَّدٍ وَمَلَةُ أَيْتَنَا ﴿ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنْ  
الْمُشْرِكِينَ ﴾ وَقَدْ ابْتَدَأَتِ الشَّرِائِعُ مِنْ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ تَعَالَى ﴿ شَرِعْ  
لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّيْتُ بِهِ نُوحاً ﴾ الْآيَةُ وَخَتَّمَتْ بِأَنَّهَا وَالْكَلِمَاتُ الْأُمَّاءُ شَرِيعَةٌ  
وَهِيَ شَرِيعَةُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَالَى ﴿ إِلَيْكُمْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ  
دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ نَعْمَى وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَكُمْ ﴾ وَهَذِهِ الْآيَةُ  
(٤ - مَجْمُوع)

نزلت في حجة الوداع ومني كمال الدين انه تعالى لم يأمر بعد ذلك بشيء من الشريعة فشرعيته صلى الله عليه وسلم قد تعمت مكارم الاخلاق كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت لاتهم كارم الاخلاق وجمعت جميع أحكام ما تقدمها من الشرائع واختصت بما يوافق كل انسان في كل حان وزمان ومكان لانه صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء والمرسلين وكتابه قد حوى كافة جميع ما يفيد كافة الاحوال بشهادة قوله تعالى ﴿ما فرط طلاق الكتاب من شيء﴾ كما ان أحاديثه صلى الله عليه وسلم كذلك بدليل قوله تعالى ﴿وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى﴾ وأما اقسام النعمة فلان اعظم النعم نعمة الدين والدين عند الله الاسلام وبه يستحق الانسان الفوز بالجنة والرضاوان .

### ﴿العقد الثاني﴾

في سر شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

وهي الفطرة الثالثة اي فطرة الدين والمدين عند الله الاسلام اي الاقياد والاستسلام ظاهراً وباطناً قال تعالى ﴿شهد الله انه لا الله الا هو والملائكة واولو العلم قائماً بالقسط لا إله الا هو العزيز الحكيم﴾ ثم قال ﴿ان الدين عند الله الاسلام﴾ وقال ﴿ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم ان لا إله الا الله دخل الجنة اي يعتقد ذلك بقلبه وان لم يخبر عنه بلسانه خلوفه على نفسه او اهله او ماله ولذا لم يقل يوم من لأن اليمان موقوف على الخبر والفرق بين المؤمن والمسلم ان المسلم هو الذي يظهر الخضوع لما تلقى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسانه دون ان يصدق ذلك بجسنه فان كان مع ذلك اعتقاد وتصديق

بالقلب فذلك هو اليمان قال تعالى ﴿قَالَ الْأَعْرَابُ آتَنَا قَلْمَتْ تَوْمَنَا وَلَكِنْ  
 قَوْلَوْا أَسْلَمْنَا﴾ . لانهم اظهروا الخضوع بسلامهم ولم يصدقوا بقولهم  
 واليمان مأخوذ من الامامة لانه إخبار عما كانه المرء في سريرته ولا  
 يطلع على ذلك الا الله تعالى ولذا قال صلي الله عليه وسلم أمرت أن أحكم  
 بالظاهر والله يتولى السرائر فمن صدق بقلبه ما أظهره بلسانه فقد ادى  
 الامامة واستوجب الكراهة ومن كان قلبه على خلاف ما أظهر لسانه فقد  
 احتمل وزر النفاق والخيانة ومن جمع بين الاسلام والتصديق وقرن الجاهدة  
 بالمشاهدة وكان غيه شهادة فقد حاز الكمال وقد ورد في الخبر ان جبريل  
 جاء الى النبي صلي الله عليه وسلم في صورة اعرابي وجلس حتى الصبح ركبته  
 بركبته صلي الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ما الاسلام فقال ان تشهد ان  
 لا اله الا الله وأن محمد رسول الله وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم شهر  
 رمضان وتحجج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فما اليمان قال ان  
 تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وأن تومن بالقدر خيره  
 وشره قال صدقت ثم قال ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم  
 تكن تراه فانه يراك قال صدقت ثم قال متى الساعة قال ما المسئول عنها  
 باعلم من السائل ثم خرج فقال النبي صلي الله عليه وسلم هذا جبريل جاء  
 يعلمكم دينكم ومنه يعلم ان الاسلام مبدأ اليمان وسط والاحسان كمال  
 واعلم بان كلام لا إله الا الله قد جمعت بين النفي والاثبات وهي افضل  
 كلام الابناء قال رسول الله صلي الله عليه وسلم افضل الدعاء يوم عرفة  
 وافضل ما فلتنه أنا والنبيون من قبل لا إله الا الله ومن القواعد المقررة ان  
 النفي ان ورد علي ثابت ينفيه وان ورد علي منفي يثبته فنفي النفي اثبات ما كان علما

العدم وجود والنفي ان ورد على اعيان من المخلوقات لا توصف بالالوهية لا يقال لها  
 الـهـة ولـهـذا تعجب من تعجب من المشركين لما دعاهم رسول الله صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ  
 وسلـمـ الى اللـهـ الواحـدـ وـاـهـمـوهـ وأخـبـرـنـا اللـهـ تـعـالـيـ عـنـهـمـ قـالـوـ اـجـعـلـ الـأـلـهـةـ  
 الـهـاـ وـاـحـدـاـ اـنـ هـذـاـ لـشـىـ عـجـابـ هـ فـسـوـهـاـ آـلـهـةـ وـهـىـ لـيـسـ بـهـذـهـ الصـفـةـ  
 فـوـرـمـ حـكـمـ النـفـىـ عـلـىـ النـسـبـةـ الثـابـتـةـ لـهـاءـنـدـهـمـ لـافـ نـقـسـ الـاـمـرـ وـلـمـ يـرـدـ عـلـىـ  
 نـفـىـ الـاـلـوـهـيـةـ لـاـنـهـ لـوـ نـفـىـ النـفـىـ لـكـانـ عـيـنـ الـاـثـبـاتـ كـاـزـعـمـهـ المـشـرـكـ فـكـائـنـ يـقـولـ  
 لـمـشـرـكـ هـذـاـ القـوـلـ الـذـىـ قـالـتـ لـاـ يـصـحـ أـىـ لـيـسـ الـاـمـرـ كـاـزـعـمـتـ وـلـابـدـ مـنـ اـلـهـ  
 وـقـدـ اـنـقـتـ الـكـثـرـةـ مـنـ الـاـلـهـ بـحـرـفـ الـاـبـحـابـ وـهـوـ اللـهـ فـلـمـ تـبـتـ نـسـبـةـ  
 الـاـلـوـهـيـةـ اللـهـ بـاـبـاتـ الـمـبـتـ لـاـنـهـ سـبـحـانـهـ إـلـهـ بـنـفـسـهـ فـأـبـتـ الـمـبـتـ بـقـوـلـهـ الـاـ  
 اللـهـ هـذـاـ الـاـمـرـ فـنـفـسـ مـنـ لـمـ يـكـنـ يـعـتـقـدـ اـنـفـارـدـهـ سـبـحـانـهـ بـهـذـاـ الـوـصـفـ لـاـنـ  
 اـبـاتـ الـمـبـتـ مـحـالـ وـلـيـسـ نـفـىـ النـفـىـ بـمـحـالـ فـعـلـ الـحـقـيـقـةـ مـاـعـبـدـ الـمـشـرـكـ عـلـىـ زـعـمـهـ  
 الـاـلـهـ لـاـنـهـ لـوـ لـمـ يـعـتـقـدـ الـاـلـوـهـيـةـ فـيـ الشـرـيـكـ مـاـعـبـدـهـ هـ وـقـضـىـ رـبـكـ اـنـ  
 لـاـ تـبـدـواـ اـلـاـيـاهـ هـ وـلـذـكـ غـارـالـحـقـ لـهـذـاـ الـوـصـفـ فـعـاقـبـهـمـ فـيـ الدـنـيـاـ اـذـ لـمـ يـحـترـمـوـهـ  
 وـشـقـواـ فـيـ الـاـخـرـةـ اـلـىـ الـاـبـدـ حـيـثـ نـبـهـمـ الرـوـلـ عـيـ توـحـيدـ مـنـ تـحـبـ لـهـ  
 هـذـهـ النـسـبـةـ فـلـمـ يـنـظـرـوـاـ وـلـاـ نـصـحـوـاـ نـفـوـسـهـمـ قـالـ رسولـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
 بـنـيـ الـاسـلامـ عـلـىـ خـمـسـ شـهـادـةـ أـنـ لـاـ اـلـهـ اـلـاـ اللـهـ وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللـهـ وـإـقـامـ  
 الـصـلـاـةـ وـإـيـتـاءـ الزـكـاـةـ وـصـومـ رـمـضـانـ وـالـحـجـ وـتـشـبـهـ أـرـكـانـ الـاسـلامـ بـتـرـتـيـبـ  
 الـحـرـبـ لـاـنـ الـمـلـكـ مـنـ أـمـمـهـ تـعـالـيـ فـشـهـادـةـ أـنـ لـاـ إـلـهـ اـلـاـ اللـهـ الـقـلـبـ وـأـنـ مـحـمـداـ  
 رـسـولـ اللـهـ الـبـابـ وـإـقـامـ الـصـلـاـةـ الـجـنـبـيـةـ أـمـيـنـيـ وـإـيـتـاءـ الزـكـاـةـ الـجـنـبـيـةـ الـيـسـرـيـ  
 وـصـومـ رـمـضـانـ الـمـقـدـمـةـ وـالـحـجـ السـافـةـ وـتـشـبـهـ أـيـضـاـ أـرـكـانـ الـبـيـتـ فـالـيـمـانـ هـوـ  
 الـبـيـتـ وـنـجـمـوـعـهـ وـالـبـابـ الـذـيـ يـدـخـلـ مـنـهـ إـلـىـ هـذـاـ الـبـيـتـ لـهـمـسـرـاعـانـ وـهـماـ

التلفظ بالشهادتين وأركانه أربعة الصلاة والزكاة والصوم والحج وقد اخذ  
 الناس البيوت لتقييم من حر الشمس وبرد الماء، فينبغي للعاقل ان يقيم  
 لنفسه يليتا يقيمه من زميرير نفس جهنم وحرورها وإنما تبعدنا بهذا الاسم في  
 التوحيد وهو الله لا نه الا اسم الجامع المنعوت بجميع الأسماء الالهية وما تقل  
 أنه وقت من أحد العبودين فيه مشاركة بخلاف غيره من الأسماء من إله  
 وغيره وبهذا القدر من القول اذا قيل لقول الشارع ثبت الإيمان به وأنما قال  
 الشارع حتى يقولوا لا إله إلا الله ولم يقل محمد رسول الله لتضمن هذه  
 الشهادة بالتوحيد الشهادة بالرسالة فأن القائل لا إله إلا الله لا يكون مؤمنا  
 الا اذا قالها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قالها لقوله فهو عين آيات  
 رسالته ولذا لم يقل قولوا رسول الله ويحصل الاسلام عند الامام مالك بما  
 يدل على ثبوت الوحدانية لله تعالى والرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم وإن لم  
 يأت بالنبي والآيات والترتيب واللفظ العربي من يقدر عليه ولما كان  
 الإيمان من المعانى التي لا تدرك بالحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت  
 أن أقال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وليؤمنوا بي وبما جئت به فقرن  
 الإيمان بالله بالإيمان به وبكل ما جاء به من عند الله ومن عنده مما سنته وشرعيه  
 ويدخل في ذلك سنة من سن سنة حسنة لقوله صلى الله عليه وسلم من سن  
 سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة فاستمر الشرع وحدوث  
 العبادة المرغب فيما مما لا ينسخ حكمنا ثابتنا إلى يوم القيمة وهذا الحكم  
 خاص بهذه الامة وكانت في حق غيرهم من الأمم السالفة تسمى رهباية  
 قال تعالى ﴿ ورهباية ابتدأوها ﴾ فلن قال بدعة في هذه الامة مما ثابناها  
 الشارع سنة فما أصاب لأن البداع اظهار أمر على غير مثال سبق وقال ابن

عمر رضى الله عنهم ما الذي جاء من عند الله اليمان بالله والصلوة والزكاة والصوم  
 والحج وقال في قوله صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا  
 ان لا اله الا الله ويعذبوا بما جئت به ان هذا القول من أجل المنافقين  
 المقلد فانه يقولها من غير ايمان بقلبه ولا اعتقاد والجاحظ المنافق يقول لها لا القول  
 مع علمه بأنه رسول الله من كتابه لا من دليله العقلى قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا<sup>١</sup>  
 الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلْنَا عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ  
 الَّذِي أَنْزَلْنَا مِنْ قَبْلِهِ﴾ أى يأيها الذين آمنوا بالكتب المتمدة آمنوا بالله  
 ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم أى قولوا لا إله الا الله لقول محمد صلى الله  
 عليه وسلم لا اعلمكم السابق ولا لا يمانكم بنبيكم الاول اتجمعوا بين اليمانيين  
 ويكون لكم أجران والفرق بين العلم بالشيء والإيمان به ان يقول العبد  
 وي فعل ما يفعل لقول رسوله لا اعلم السابق ولذا لا ينفع أهل الكتاب  
 ان يقولوا لا إله الا الله لقول موسى أو عيسى لهم ذلك واما ينفعهم ان يقولوا  
 ذلك لقول محمد صلى الله عليه وسلم ولذا قال صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل  
 الناس حتى يقولوا لا إله الا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم بحق  
 الاسلام وحسابهم على الله ولم يقل حتى يعلموا فان فيهم العلماء فالحكم هنا  
 للقول لا للعلم وحسابهم على الله في الآخرة وفي رواية حتى يؤذنوا بي وبما  
 جئت به أى يؤذنوا برسالته وبما جاء به من عند الله تعالى ويشهدوا بأنه قد  
 بلغ جميع ما أنزل عليه بما شهد له بذلك مائة وأربعة وعشرون ألفا من الصحابة  
 الذين حجوا معه في حجة الوداع سنة احدى عشرة من الهجرة وكان يوم  
 الجمعة حين خطب بعرفة وهو راكب علي ناقته القصوى فقال الحمد لله نحمد الله  
 ونسأله عذر ونستغفره وتوب اليه ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن شرور أعمالنا من

يَهُدُ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ وَمَن يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ وَأَشَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ  
 مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَوْ صَيْكُمْ عِبَادُ اللَّهِ بِتَقْوَى الْمُهَاجِرَةِ كُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَأَنْ تَفْتَحَ  
 بِالذِّي هُوَ خَيْرٌ أَمَا بَعْدُ أَيْمَانُ النَّاسِ أَمْعَوْا مَا بَيْنَ لِكُمْ فَإِنِّي لَا أُدْرِي لِعَلِيِّ الْفَقَامِ  
 بِعَدِ دُعَائِي هَذَا فِي مَوْقِي هَذَا أَيْمَانُ النَّاسِ أَنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حِرَامٌ إِلَى أَنْ  
 تَلْقَوْا رَبَّكُمْ حَكْرَمَةً يَوْمَكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا أَلَاهُلَّ بَلْغَتِ اللَّهُمَّ  
 اشْهُدْ فَنَّ كَانَتْ عِنْدَهُ امَانَةً فَإِبُودُهَا إِلَى الذِّي أَتَتْنَاهُ عَلَيْهَا إِلَّا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ  
 أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدْمِي مَوْضَعَ وَدَمَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضَعَ وَانْأَوْلَ دَمَاضِعَهُ مِنْ  
 دَمَائِنَادِمِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَرَبِيعَةَ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضَعَةً وَأَوْلَ دَبَوا اضْعَعَهُ رَبِيعَةَ  
 الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضَعَ كَلَهُ وَانْمَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضَعَةَ غَيْرِ  
 الْجَاهِيَّةِ وَالسَّقَائِيَّةِ وَالْعَمَدِ قَوْدُ وَشَبَهُ الْعَمَدِ مَا قُتِلَ بِالْعَصَاصَأَ وَالْحَجَرِ فِيهِ مَائَةُ بَعْيرٍ  
 فَنَزَادُهُمْ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ أَيْمَانُ النَّاسِ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئُسَّ إِنْ يَعْبُدُ فِي أَرْضِكُمْ  
 هَذِهِ وَلَكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ يَطَّاعَ فِيمَا سُوِّيَ ذَلِكَ مَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ أَيْمَانُ النَّاسِ  
 أَنَّمَا النَّسَيْءُ زِيَادَةً فِي الْكُفَّارِ يَضْلِلُ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَحْلُونَهُ عَامَّاً وَيَحْرُمُونَهُ  
 عَامَّاً لَيْوَ اطْؤُوا عَدَةً مَاحْرَمَ اللَّهُ فَيَحْلُو مَاحْرَمَ اللَّهُ وَانَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَيْثِيَّةً  
 يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْ أَرْبَعَةِ حَرَمٍ ثَلَاثَ مَتَوَالِيَّاتِ وَوَاحِدٌ فَرَدٌ  
 ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحْرُمُ وَرَجْبُ الذِّي بَيْنَ جَمَادِي وَشَعْبَانَ أَلَاهُلَّ بَلْغَتِ  
 اللَّهُمَّ اشْهُدْ أَيْمَانَ النَّاسِ أَنَّ لَنْسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًا وَانْ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقًا أَنْ لَا  
 يَوْطَئُنَّ فَرْشَكُمْ غَيْرَكُمْ وَلَا يَدْخُلَنَّ أَحَدًا تَكْرُهُونَ وَهُنَّ بِيَوْتِكُمْ إِلَّا بِاذْنِكُمْ وَلَا يَأْتِينَ  
 بِفَاحِشَةٍ فَإِنْ فَعَلُنَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْنَ لَكُمْ أَنْ تَهْظُوْهُنَ وَتَهْجُرُوهُنَ فِي الْمَضَاجِعِ  
 وَتَضْرِبُوهُنَ ضَرِّ بَا غَيْرِ مَبْرَحٍ فَإِنَّ اتْهِيَنَ وَأَطْعَنَكُمْ فَعَلِيكُمْ رِزْقُهُنَ وَكَسْوَهُنَ  
 بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّمَا النَّسَاءُ عِنْدَكُمْ عَوَانَ لَا يَأْتِكُنَ لَا نَفْسَهُنَ شَيْئًا أَخْذُهُوْهُنَ بِأَمَانَةٍ

الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيرا  
 أياها الناس ان ربكم واحد وأباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب ان  
 أكرمكم عند الله أتقاكم ليس لعربي على عجمي فضل الا بالتفوى أياها الناس  
 ان الله قسم لكل وارث نصيه من الميراث ولا يجوز لوارث وصية اكثرا  
 من الثالث والولد للفراش وللعاهر الحجر ومن ادعى غير أبيه او تولى لغير  
 مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا  
 وقد تركت فيكم مالم تضلووا بعده ان اعتصمت به كتاب الله وأنتم تساؤلون  
 عن فما أنتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت وأدیت ونصحنا فقال بأصعبه  
 السبابية يرفعها الى السباء ثم ينكبها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلات  
 مرات جزاء الله عن أمته أفضل ماجازى به نبيا عن أمته فقد بلغ وأدى ونصح  
 وكان مجتبى رحمة كما قال تعالى **(وما أرسلناك الارجح للعماين)** أى رحمة امتنان  
 على العالم كله وقال **(وما أرسلناك الاكافرة للناس بشيرا ونذيرا)** وأمره ان  
 يقول ودأ لزعم من قال انه أرسل للعرب خاصة **(يا أياها الناس ان رسول الله**  
**اليكم جميعا** **فرسول الله صلي الله عليه وسلم أرسل الى الثقلين الانس والجن**  
**حتى الى الملائكة على الصحيح** وقال تعالى **(هو الذى أرسل رسوله بالهدى**  
**ودين الحق ليظهره على الدين كاه)** **فدينه صلي الله عاليه وسلم قد ظهر على**  
**كافة الاديان ونسخها بقوة حجته وكثرة أهله وشهرته على وجه الارض وقد**  
**خض الله تعالى هذا الدين بنور يمنع من تشرف به عن الارتداد واختلال**  
**الاعقاد ولذا لما سأله هرقل أبا سفيان بن حرب عن أصحاب النبي صلي الله**  
**عليه وسلم هل في أصحابه من يرتد سخطه منه لدینه قال لا فقال هرقل وكذلك**  
**الإعجاز تخلط بشاشته القلوب أى لأن صاحبه يسبق الى ذهنه ما تصبر اليه**

ذاهه في الآخرة بخلاف من قضى الله عليه بالشقاوة فانه لا يزعل عليه يوم الا  
ويتکدر عيشه من الوسواس الذى يعتريه وأقله ان يقول له لعلك لست على  
دين صحيح وقد كشف الله أحوالهم بقوله ﴿فِرِيهِمْ يَرْدُدُونَ﴾ وقوله  
﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذَكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾ أي ضيقه والمراد بذلك  
ضيق القلب لا اليد لأن الإنسان وان كانت دنياه واسعة وهو على شاك من  
أمر دينه صافت معيشته

﴿تنبيه﴾ لقد أذ كرني قوله صلى الله عليه وسلم في خطبته وقد تركت فيكم  
مالن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله مسئلة مهمة قد اختلف فيها العلامة  
وهي زمن جمع القرآن فقال البعض منهم انه جمع في زمن خلافة أبي بكر الصديق  
رضي الله عنه وقال البعض الآخر في زمن خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه  
ويرد على القول الاول ان أبي بكر رضي الله عنه كانت مدة خلافته سنتين  
وثلاثة أشهر وثمانية أيام وكان أغلب أوقاته مشغلا بقتال أهل الردة وتسكين  
ماحصل في العرب من الاضطراب بعد انتقاله صلى الله عليه وسلم روی عن  
عائشة رضي الله عنها انها قالت توف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحري  
ونحرى فلو نزل بالجibal الرايسيات مانزل بابي لمدها اثمر أب العرب النفاق  
وارتدت فوالله ما طاروا في نقطة الاطار بابي لخطها وأعادها الى الاسلام  
فای وقت خلافة حتى يجمع فيه القرآن الكريم مع قصر مدة خلافته والاضطراب  
الذى حصل فيها وما تحمله من المشاق ويرد على القول الثاني أمور منها أنه  
من الحال ان يبقى القرآن الحميد بلا جمع ولا كتابة في زمن خلافة أبي بكر  
وزمن خلافة عمر رضي الله عنهما وعمر أول من تسمى بأمير المؤمنين وتأسست  
قواعد الاسلام في خلافته وتوالت الفتوحات في امارته وهو الذي دون

الدواوين للجهاد وقدر العطایا للاجناد فهل يجوز العقل أن يستغل بالامور  
الدينوية ويهمل أمر جمع القرآن وهو من أهم الامور الدينية مع شدته وغیرته  
وحرصه على اعلاء الدين واتساع مدة خلافته كلا ان ذلك أبعد من كل  
بعيد ومنها أن ماعز ود عثمان رضي الله عنه من المصاحف لما كتب وعرضت  
عليه وجد فيها ل هنا فقال أحستم وأجتام أرى فيها شيئاً من اللحن لا تغيروه  
فإن العرب ستقيمه بأسنتها ويرد عليه إن ماعزوه له رضي الله عنه طعن في  
دينه وحاشاه من ذلك مع مكانة من الإسلام واجتهاه في خلافته لما فيه مصلحة  
الامة ان يرى الخطأ ويغير عليه ويترك اصلاحه لغيره وهو أول من يجب عليه ذلك  
وأغرب من هذا قوله لكتاب اللحن أحستم وأجتام من كلمات المدح والثناء  
ومنها ان المصاحف التي أمر عثمان رضي الله عنه بكتابتها نقلت من الصحف  
التي كانت عند السيدة حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فاللحن الذي  
وجدته عثمان رضي الله عنه هل كان في صحف حفصة أم كان من الكتاب  
الذين أمرهم عثمان بكتابه المصاحف فان قيل كان ذلك في صحف حفصة  
رضي الله عنها أجيب بأن الصحف التي كانت عند حفصة هي الصحف التي  
جعث بأمر أبي بكر الصديق رضي الله عنه على ما قيل ولا بد ان تكون  
جعث بمحضر من أكابر الصحابة كعب وعمر وعثمان وغيرهم من كتابه صلى الله  
عليه وسلم ومن القراء كأبي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم ومن المستحبيل  
ان يوجد فيه لحن أو خطأ كيف وقد بقيت مدة خلافة أبي بكر وعمر رضي  
الله عنهم وان قيل كان ذلك اللحن من الكتاب الذين أمرهم عثمان بكتابه  
إما سهوأ أو اجتهاداً أجيب بأن من الحال ان يبقى عثمان اللحن في القرآن مع  
علمه بان ذلك من الكتاب ويمدحهم على خطئهم ومنها ما رواه البخاري في

صحيحه عن ابن جریح قال جاء عراقي الى عائشة فقال أى الكفن خير قالت  
 ويحلك وما يضرك قال يا أم المؤمنين أرنى صحفك قالت ولم قال لملى أولف  
 القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف ثم قال فأخرجت له المصحف فألمت عليه  
 أى السور وال الصحيح الذى يعتمد ويعول عليه ان القرآن الحميد جمع في زمانه  
 صلى الله عليه وسلم وكتب بين يديه وكان يلقن أصحابه ما ينزل عليه من  
 القرآن على الترتيب الذى هو في مصاحفنا الآن بتوقف جبريل آيات  
 وأعلامه عند تزول كل آية بان هذه الآية تكتب عقب آية كذا في سورة  
 كذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه روى البخاري في صحيحه  
 عن البراء قال لما نزلت لا يسمى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل  
 الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ادع لي زيدا وليجيء باللوح والدواة  
 والكتف أو الكتف والدواة ثم قال اكتب لا يسمى القاعدون وخلف  
 ظهر النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن أم مكتوم الاعمى فقال يا رسول الله  
 فما تأمرني فاني رجل ضرير البصر فنزلت مكانها لا يسمى القاعدون من  
 المؤمنين غير أولى الفخر والمجاهدون في سبيل الله وقد أنزل الله تعالى  
 القرآن الكريم من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا جملة واحدة علي ما هو  
 مكتوب في مصاحفنا وكان ينزله جبريل علي النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما  
 أى آية بعد آية عند الحاجة وظهور ما يحدث علي ما شاء الله تعالى واستدل  
 لذلك أيضا بأمور منها ان قوله تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْلَمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ  
 عَلَيْكُمْ نَعْمَى وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ نزلت في حجة الوداع ودلت علي  
 اكمل الدين بحيث لا يوحى بعد ذلك بشريعة وعلى قرب انتقاله صلى الله  
 عليه وسلم وعلى ان الله تعالى قد رضي الاسلام دينا فلا دين بعده أبدا الى

يوم القيمة وعلى اهتمام نعمته عز وجل علي عبيده وهذا يتضمن الأمر بجمعه، وحفظه روى عن طارق بن شهاب قال جاء يهودي الى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين آية تقرؤها في كتابكم لو علينا عشر اليهود نزات ونعلم ذلك اليوم الذي نزات فيه لاتخذناه عيداً قال أى آية قال اليوم أملكت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال عمر ان لا تعلم اليوم الذي نزات فيه والمكان الذي نزات فيه نزات علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة يوم الجمعة ونحن وقوف معه بعرفة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وقد تركت فيكم مالاً نصلوا بعده ان اعتصم به كتاب الله فلو لم يكن مجموعاً محفوظاً بين الدفتين لما قال عليه السلام ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى ومنها قول عمر رضي الله عنه كتاب الله حسيناً وذلك لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي انتقل فيه اشتوى بدواء وبباء أكتب لكم كتاباً لن نصلوا بعدى أبداً فكثير اللقط والاختلاف فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غالب عليه الوجع وعندي القرآن حسيناً كتاب الله ومنها ما رواه البخاري في صحيحه عن سفيان بن عبد العزيز بن رفيع قال دخلت أنا وشداد ابن معقل علي ابن عباس قال له شداد بن معقل أترك التي صلى الله عليه وسلم من شيء قال ما ترک الا ما بين الدفتين قال ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال ما ترک الا ما بين الدفتين أى كلام الله عن وجل علي ازال الكتاب لغة اسم لما كتب مجموعاً أى بين دفتين فلو لم يكن القرآن الكريم مجموعاً لما عبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم ولا عمر بلفظ كتاب ولا عبر عنه ابن عباس ولا ابن الحنفية ما بين الدفتين ومنها ما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسلام مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وروى عنه أيضاً قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤ القرآن من أربعة من ابن مسعود وسلام مولى أبي حذيفة وأبي ومعاذ بن جبل وروى أيضاً عن قتادة قال سأله أنساً من جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال أربعة كلهم من الانصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد فلو لم يكن القرآن العظيم بمحسوبياً على ترتيب سوره وآياته ورسمه لما تمكن هو ولا الصحابة رضي الله عنهم من حفظه عن ظهر قلب وهو مشتت ولكنهم حفظوه كما أنزل ولذا شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر الناس بالأخذ عنهم لأنهم حفظوه من الصحف التي كتبت بين يديه صلى الله عليه وسلم وخبر قتادة يؤكد أنهم كما حفظوه جموعه ومنها إن الله تعالى قد أخبرنا بأنه ﴿لَا يأتِيه الباطل بقوله لَا يأتِيه الباطل من بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ وآخرنا بأنه تولى حفظه بقوله ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا هُوَ الْمَحْفَظُونَ﴾ بخلاف بقية الكتب المترلة فإنه ترك حفظه لأهله ولذا وقع فيها التحرير قال تعالى ﴿يَحْرُفُونَ الْكَلْمَنْ وَمَا صَعَبَ﴾ وقال ﴿يَحْرُفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ فلو لم يكن ترتيبه كما أمر به نبيه ونبيه أمر به كتابة لم يكن محفوظاً بالحفظ الالهي ومنها إن الله تعالى لما خاطب بنى اسرائيل أطرب لهم بالتفصيل ولما خاطب العرب خاطبهم بمجرد الوحي والإشارة فالقرآن الكريم معجز لا يمكن معارضته في نظمه وتركيبه ومعاناته بخلاف باق الكتب فانها تعارض في النظم والتركيب دون المعانى ولذا أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقول مقرعاً لفصحاء المشركيين

وَوَانِ كُنْتُمْ فِي رِيبٍ مَا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عِبْدِنَا فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شَهِيداً كُمْ  
 مِّنْ دُونِ اللَّهِ أَنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١﴾ وَقَالَ ﴿فَلِئَنِ اجْتَمَعَتِ الْأَنْسَ وَالْجَنْ  
 عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ أَنَّهُمْ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَاهِرًا﴾  
 فَكَمَا أَعْجَزْهُمْ عَنِ الْإِتِّيَانِ بِمِثْلِهِ أَعْجَزْ عَقْوَلَهُمْ عَنِ مَعْرِفَةِ أَسْرَارِ رَسْمِهِ فَكَيْفَ  
 تَهْتَدِيِ الْعُقُولُ إِلَى سُرُّ زِيَادَةِ الْأَلْفِ فِي أَوْلَى أَذْبَخَنَهُ وَكَذَا فِي مَائَةِ دُونِ فَتَةِ  
 وَسُرُّ زِيَادَةِ الْيَاءِ فِي بَايِدٍ فِي قُولِهِ ﴿وَالسَّمَاءُ بَيْنَهَا بَأَيْدِيهِ﴾ وَزِيَادَةِ الْأَلْفِ فِي  
 سَعْوَافِ قُولِهِ فِي سُورَةِ الْحِجَّةِ ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْفَ فِي آيَاتِنَا مَعَاجِزِنَ أَوْلَئِكَ  
 أَصْحَابُ الْجَحِّمِ﴾ وَعَدْمِ زِيَادَتِهِ فِي سُورَةِ سَبَأٍ فِي قُولِهِ ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْفَ فِي آيَاتِنَا  
 مَعَاجِزِنَ أَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّنْ رِجْزِ أَلْيَمِ﴾ وَإِلَى سُرُّ زِيَادَتِهِ فِي قُولِهِ ﴿فَقَرُوا  
 النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ وَحَذَفُوا فِي قُولِهِ ﴿وَعَتَوْتُو أَكْبِيرًا﴾ وَزِيَادَتِهِ  
 فِي قُولِهِ ﴿وَيَعْنَوْا الَّذِي يَيْدِهِ عَقْدَةُ النَّكَاحِ﴾ وَاسْقَاطُهَا مِنْ قُولِهِ ﴿فَأَوْلَئِكَ  
 عَسَيَ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوْ عَنْهُمْ﴾ وَحَذَفُوا مِنْ بَعْضِ الْكَلَامِ التَّشَابِهَ كَحَذَفِهِ مِنْ قُرْآنِ  
 فِي سُورَةِ يُوسُفِ وَالْخَرْفِ وَأَثْبَاتِهِ فِي سَائِرِ الْمَوَاضِعِ وَكَذَا أَثْبَاتِ الْأَلْفِ  
 بَعْدِ الْوَاوِ مِنْ سَمَوَاتِ فِي سُورَةِ فَصْلَتِ وَحَذَفُوا فِي غَيْرِهَا وَأَثْبَاتِهِ فِي الْمِيعَادِ  
 مَطْلَقَهَا وَحَذَفُوا فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ وَأَثْبَاتِهِ فِي سَرَاجِ حَيَّهَا كَانَ وَحَذَفُوا فِي سُورَةِ  
 الْفَرْقَانِ وَكَذَا اطْلَاقَ بَعْضِ الْأَتَاءَتِ وَرَبَطَهَا فِي نَحْوِ لَعْمَةِ وَرَجْمَةِ وَشَجَرَةِ وَقَرْةِ  
 فَانْتَهَا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ كَتَبَتْ بِالْتَاءِ وَفِي أَخْرَى كَتَبَتْ بِالْهَاءِ وَكَذَا مَا كَتَبَ  
 بَعْضُهُ بِالْأَلْفِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ وَبِالْوَاوِ فِي أَخْرَى كَالصَّلَاةِ وَالْحَيَاةِ فَانْتَهَا كَتَبَتْ  
 بِالْأَلْفِ فِي قُولِهِ ﴿إِنْ صَلَاتِي وَنِسْكِي﴾ وَقُولِهِ ﴿كُلُّ قَدْعَمٌ صَلَاةٌ وَتَسْبِيحٌ﴾  
 وَقُولِهِ ﴿وَلَا تَجْهُرْ بِصَلَاتِكَ﴾ وَقُولِهِ ﴿أَذْهَبْتُمْ طَبَيَّاتَكُمْ فِي حَيَاةِنَّكُمْ الدُّنْيَا﴾  
 وَكَتَبَتْ بِالْوَاوِ فِي نَحْوِ قُولِهِ ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكُوَةَ﴾ وَقُولِهِ ﴿وَالْحَيَاةُ﴾

الدنيا) وقوله (وعلى حياة) وكتابه ذوات الواو والياء والهمزة والمد والقصر  
 فكتبوا ذوات الياء بالياء وذوات الواو بالالف ولم يصوروا الهمزة اذا كان ما  
 قبلها سا كنامشل الخبر والدفء والملء الى غير ذلك . . فان قيل ان هذا مما اصطلاح  
 عليه الصحابة رضوا ان الله عليهم أجمعين عند جمعه وتربيته . . يقال لا يخلو اما أن  
 يكون اصطلاحهم على الكيفية التي أمرهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 او على كيفية أخرى فان قالوا بالاول قيل قد ابطلم تسميتها اصطلاحا لأن  
 الاصطلاح اختراع الشيء على وجه لم يسبق اليه وهذا ليس باختراع لانه  
 مسبوق بتوفيق من النبي صلى الله عليه وسلم فبطل قولهم انه اصطلاح فان  
 قالوا ان معناه الا بداع فيقال ان هذا ينزلة قول القائل ان الصحابة قد اصطلحوا  
 على ان الصلوات خمس وان صلات الظهر اربع ركعات اي اتبعوا فيها النبي صلى  
 الله عليه وسلم وان قالوا بالثاني اي ليس على الكيفية التي أمرهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بهما بل على كيفية أخرى يقال هذا لا يصح لما فيه ولا من نسبة الصحابة  
 رضي الله عنهم الى المخالفة وهذا محال وثانيا ان كافة الصحابة اجمعوا على انه  
 لا يجوز ان يزادي القرآن الكريم حرف ولا ينقص منه حرف وعلى ان ما بين  
 الدفتين كلام الله عز وجل فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة بكتابته  
 على هيئة فتصرفا فيه بزيادة بعض الحروف أو نقصان البعض من بعض الكلمات  
 تطرق لنا الشك في ذلك لانا ان جوزنا وجود حروف زائدة لم يعلمها النبي صلى  
 الله عليه وسلم لم تكن وحياً قطعاً وكما جوزنا لاحد الصحابة أن يزيد في كتابه  
 حرفا واحداً ليس بوحى لزمنا أن نجوز للآخر أن ينقص حرفا من الوحي اذا  
 فرق بينهما فيزيد تفقد الثقة ويقع الشك في كتاب الله تعالى حيث لم تعرف  
 تلك الحروف بعينها وتنحل شروط الاسلام وربما يصح ادعاء الاصلاح من

الصحابة لو كانت كتابة القرآن حدثت بعد انتقال النبي صلى الله عليه وسلم كما يقول بذلك من لا يعتمد على قوله وحيث تقرر مما مر وثبت بالدليل والبرهان أن جمع القرآن الكريم وترتيب سوره ورسمه بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي أمر كتاب الوحي أن يكتبواه بين يديه بلا زيادة ولا نقصان علمنا أن الله عز وجل قد جعل أسرارا في ترتيبه ورسمه فمن كتبه ورسمه بالكتابه التوفيقية فقد أداه بجميع أسراره كما أنزل ومن كتبه ورسمه بغيرها فقد انقضى من أسراره حيث لم يكتب الكلمات المنزلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ أبو عمرو الداني في المقنع إن أشهب قال سئل مالك رضي الله عنه أرأيت من استكتب مصحفا اليوم أترى أن يكتب على ما أحدث الناس اليوم من المجاء فقال لا أرى ذلك ولكن يكتب بالكتابة الأولى قال أبو عمرو ولا مخالف له في ذلك من علماء الأمة قال الجعبري في شرح العقيلة ما نقله أبو عمرو عن مالك هو مذهب الأئمة الاربعة وإنما يخص مالكا بالذكر لأنها صاحب فتواه ومستند الأئمة مستند اختلاف الراشدين رضوان الله عنهم أجمعين وسبب أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه بكتابته المصاحف ما ذكره السيوطي في الاتقان من أن حذيفة بن الحمأن قدم عليه من العراق وأخبره بما استكبه من اختلاف أهل البلدان في قراءة القرآن وذلك أن أهل البصرة يقولون قرأتنا خير من قراءة غيرنا وأخذناها عن أبي موسى الأشعري وأهل الكوفة يقولون ذلك وأخذناها عن ابن مسعود وأهل دمشق وحمص يقولون مثل ذلك وأخذناها عن المقداد ثم قال يا أمير المؤمنين ادرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود

والنصارى فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن يكتبوا أربعة مصاحف وأرسل لكل بلدة من البلاد المتقدمة ذكرها بواحد منها ورواية البخارى عن أنس بن مالك أن حذيفة بن المیان قدم على عثمان وكان يغاصى الشام في فتح أرمينية وأذريجان في أهل العراق فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين ادرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسل الصحف تنسخها في المصاحف ثم زردها إليك فأرسلت بها حفصة إلى عثمان إلى أن قال نسخوها في المصاحف وقال عثمان لرهط القرشيين الثلاثة إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بسانق قريش لأنه نزل بسانهم ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق وكان اختلاف قراءتهم منحصرًا في سبعة أوجه (أولها) اختلافها بالحركات والسكون وأوجه الاعراب مثل لهم عذاب من رجز أليم بخض الميم ورفعها (ثانية) اختلافها بزيادة الحروف وتقصانها مثل وسارعوا سارعوا وقالوا آتخد الله ولدا قالوا آتخد الله ولدا (ثالثها) بزيادة الكلمة وتقصانها مثل أن الله هو الغنى الحميد بائيات الكلمة هو في قراءة وتقصانها في أخرى (رابعها) اختلافها بالتقديم والتأخير مثل وقتلوا وقاتلوا بالبناء للمفعول في الأول وللفاعل في الثاني وعكسه ومثل فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً قرئ على الوجهين أيضاً ومثل وجاءت سكرة الموت بالحق وقرئ وجاءت سكرة الحق بالموت وهي قراءة أبي بكر الصديق

(٦ - مجموع)

رضى الله عنه وطلحة بن مطرف وزين العابدين (خاتمها) اختلافاً بخارج  
 الحروف مثل الصراط بالاشمام فان مخرج الاشمام غير مخرج الصاد وكذلك  
 قيل وحيل وجىء وسيق بالكسر والاشمام وكذا الصلاة بلا مفخمة  
 ومرفقة (سادها) اختلافها بالفتح والامالة والادغام والاظهار (سابعها)  
 اختلافها بالبطىء والاسراع فانه صلى الله عليه وسلم كان يرتل تارة ويسرع  
 أخرى وهذه الاوجه كلها متعلقة من النبي صلى الله عليه وسلم وتوجيهها  
 مذكورة في محاله . . . ويفيد ذلك ما رواه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرحمن  
 ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ  
 قراءة أذكرتها عليه ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة  
 دخلنا جميعاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إن هذا قرأ قراءة  
 أذكرتها عليه ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فأمرهما فقرأ آخر من  
 النبي صلى الله عليه وسلم قراءتهما فسقط في نفسي ولا إذ كنت في الجاهلية  
 فضرب في صدرى فقضت عرقاً وكأنما نظر إلى فرقاً فقل يا أبي ان  
 جبريل عليه السلام أتاني فقال ان ربك عز وجل يأمرك ان تقرأ القرآن على  
 حرف فقلت اللهم خف عن أمي ثم عاد فقال ان ربك عز وجل يأمرك  
 ان تقرأ القرآن على حرفين فقلت المهم خف عن أمي ثم عاد فقال ان  
 ربك عز وجل يأمرك ان تقرأ القرآن على سبعة أحرف واعطاك بكل حرف  
 مسئلة . . . وفي رواية أخرى لمسلم عن أبي بن كعب ان جبريل لقى النبي صلى  
 الله عليه وسلم وهو عند اضطرابي غفار فقال ان الله يأمرك ان تقرأ أميتك  
 القرآن على حرف فقال اسأل الله معافأة وموعناته فان أمي لا تطيق ذلك ثم  
 أتاه الثانية على حرفين فقال مثل ذلك ثم أتاه الثالثة بثلاثة ثم أتاه الرابعة فقال

از الله يأمر أمتك ان تقرأ القرآن على سبعة فاءً يحرف قروءاً عليه فقد أصابوا .  
 قال سيد محي الدين بن العربي رضي الله عنه أنظر في القرآن بما أنزل على محمد  
 صلى الله عليه وسلم ولا تنظر بما أنزل على العرب فتجنب عن ادراك معانه فانه  
 نزل بلسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لسان ربى بين نزل به الروح  
 الامين جبريل عليه السلام على قلب محمد صلى الله عليه وسلم فكان به من  
 المندرين أى المعلمين فادا تكلم في القرآن بفهم النبي صلى الله عليه وسلم فيه  
 خيئت تكلم بالقرآن ولا يكون هذا الا عن وهب إلهي وتعريف من الحق  
 لا يدرك بالقوة والاجتهد فادا تكلمت في القرآن بما هو محمد صلى الله عليه  
 وسلم . تكلم به نزلت عن ذلك الفهم الى فهم السامع من النبي صلى الله عليه  
 وسلم لأن الخطاب على قدر السامع لا على قدر المتكلم وليس سمع النبي  
 صلى الله عليه وسلم وفيه فيه فهم السامع من أمرته فيه اذا تلاه عليه وهذه  
 نكتة ما سمعتها قبل هذا من أحد الامني وهي غريبة وفيها غموض وهي  
 الحق انتهى . وأما فوائح السور كالم والر والمص وكبيص وحم وجمسق  
 فلأنها أسرار ورموز بين الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لم يقصد بها  
 افهام غيره إذ يبعد الخطاب بما لا يفيد السامع

واعلم بان الانسان اذا كان مؤمنا بالله عز وجل وبما جاء به رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وبأن القرآن الكريم كلام الله نزل به الروح الامين  
 على قلب سيد المرسلين بلسان عربي مبين يأخذ عقيدته منه لأن الله عز وجل  
 قال ما فرطنا في الآيات من شيء (روى) اذ اليهود قالوا رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يا محمد صرف لنا ربك الذي تدعو الناس الى عبادته وانسبه فانه قد  
 وصف نفسه في التوراة ونسبها فنزل قوله تعالى ﴿ قل هو الله فainت وجوده ﴾

﴿أَنْتَ الْحَدِيدَ لَهُ سَبْحَانَهُ وَنَفِيَ الْمَدْدُ ﴾ إِنِّي أَجْسَمْ  
 لَمْ يَلْدُو مِنْ يَوْلَدٍ ﴾ نَفِيَ الْوَلْدُ وَالْوَالِدُ ﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَفُواً أَحَدٌ ﴾ نَفِيَ بِذَلِكَ الصَّاحِبَةِ  
 وَنَفِيَ الشَّرِيكُ بِقَوْلِهِ ﴾ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ وَزَرَهُ نَفْسُهُ عَنِ  
 أَنْ يَشْبِهَ شَيْءًا مِنَ الْخَلْقَاتِ أَوْ يَشْبِهَ شَيْئًا مِنْهَا بِقَوْلِهِ ﴾ لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ ﴾  
 وَنَفِيَ الْإِحْاطَةِ بِقَوْلِهِ ﴾ لَا تَدْرِكُ الْأَبْصَارُ ﴾ وَابْتَأَتْ كُونَهُ  
 قَادِرًا بِقَوْلِهِ ﴾ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ وَكُونَهُ عَالِمًا بِقَوْلِهِ ﴾ أَحْاطَ  
 بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ وَكُونَهُ مُرِيدًا بِقَوْلِهِ ﴾ فَعَلَ مَا يَرِيدُ ﴾ وَكُونَهُ سَمِيعًا بِصَيْرًا  
 بِقَوْلِهِ ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ وَكُونَهُ مُتَكَلِّمًا بِقَوْلِهِ ﴾ وَكَلِمَ اللَّهُ مُوسَى  
 تَكَلِّمًا ﴾ وَكُونَهُ حَيَا بِقَوْلِهِ ﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ ﴾ وَابْتَأَتْ  
 ارْسَالُ الرَّسُولِ بِقَوْلِهِ ﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رُجَالًا نُوحِيُ إِلَيْهِمْ ﴾  
 وَابْتَأَتْ رِسْلَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ ﴾ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ وَابْتَأَتْ  
 أَنَّهُ أَخْرَى الْأَنْبِيَاءَ بِقَوْلِهِ ﴾ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ ﴾ وَابْتَأَتْ أَنَّ مَا سُوَّاهُ خَلْقُهُ بِقَوْلِهِ  
 ﴾ وَمَا خَلَقْتَ إِلَّا نَسْوَاهُ ﴾ وَابْتَأَتْ حُشْرُ الْأَجْسَادِ بِقَوْلِهِ  
 ﴾ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نَعِيْدُكُمْ وَمِنْهَا نَخْرُجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ فَيَكُلُّ مَا يَحْتَاجُ  
 إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنَ الْعِقَادَاتِ كَاثِبَاتِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَعِذَابِ الْقَبْرِ  
 وَالْمِيزَانِ وَالْحَوْضِ وَالْحَسَابِ وَالصِّرَاطِ وَمَا يَحْبُّ إِلَيْهِ أَنْ يَعْتَقِدُهُ مَفْصِلٌ فِي  
 كِتَابِ الْمُقَادِدِ

وَاعْلَمُ بِاَنَّ كُلَّاَ الرَّسُولِ مِنْ آدَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيمَا  
 يَنْسِبُونَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ الْمُتَزَلَّةِ عَلَيْهِمْ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُصْدِقٌ لِلْآخَرِ  
 مَعَ طَوْلِ الزَّمْنِ وَعَدْمِ الْإِجْتِمَاعِ وَشَدَّةِ الْحَسْدِ وَكَثْرَةِ الْفَرَقِ الْمُخَالِفَةِ \*

### العقد الثالث في الطهارة

اعلم ان الله تعالى قد حدد حدوداً عقلية وشرعية أى معللة وغير معللة  
 فالاول ما عقلت عليه والثانى مالم تعقل ويسمى شرعياً أو تعبدياً والطهارة مطلوبة  
 شرعاً وعقلاً وهي من الفطرة الابراهيمية خمسة في الرأس وهي قص الشارب  
 والمضمضة والاستنشاق والسوالك وفرق الرأس أى من وسطه وخمسة في  
 الجسد وهى تقليم الاظفار وحلق العانة والختان وتف الابط وغسل اثر  
 الغائط وقال صلي الله عليه وسلم از من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسوالك  
 وقص الشارب وتقليم الاظفار وتف الابط والاستجداد وغسل البراجم  
 والانتضاح بالماء والاختنان وقال صلي الله عليه وسلم احفوا الشارب واعفوا  
 اللحي قال سيدى محيى الدين بن العربي في فتوحاته ما ملخصه قد اختلف  
 الناس في هذا الحديث على حسب افهمهم والمفهوم منه طلب زينة الالهية  
 قل من حرم زينة الله فان كانت زينة في توفيرها تركها وان كانت  
 زينة أن تكون معتمدة تأنيق بالوجه وتزيينه أخذ منها بقدر ذلك ولا يجوز  
 الشروع في الصلاة الا بعد ازالة نجاسة البدن ونظافته منها والظاهر  
 من الحديث الاصغر بالوضوء ومن الحديث الاكبر بالغسل ويستحب لمن  
 اراد التغوط أن يجعلس القرفصاء مائلاً إلى جهة يساره ليسهل عليه اخراج  
 القذى والسرف فيه عقلاً أن باب المعدة من تلات الجهات ولمن أراد البول أن يستبرى  
 والسر فيه عقلاً أن لا يبقى في القصبة شيء منه فيتنجز نوبه وأماماً ككيفية إزالة  
 النجاسة من البول والغائط فالاستنجاء بالماء أو الاستنجاء بالحجارة والفرطاب  
 باليد اليسرى والسر فيه عقلاً أن لكل يد وظيفة فالمدين لا يكل ولا يضاهي

والتحم والشمال للاستجمار والاستجاء والاستبراء قال صلى الله عليه وسلم  
 المين أكرم بها وجهى والشمال لما تاحت ازارى والأفضل الجمع بين الاجمار  
 والماء او القرطاس والماء لأن الانصار رضى الله عنهم كانوا اذا أخذوا اتبعوا  
 الحجارة بالماء فائنى الله تعالى عليهم بقوله ﴿فِيهِ رَجُلٌ يَحْيَوْنَ أَنْ يَتَظَاهِرُوا وَاللَّهُ  
 يُحِبُّ الظَّاهِرِينَ﴾ أى الذين يستنجون بالماء ويستحب المستنجي أن يغسل يده  
 قبل مباشرة العمل لتسد مسامها فلا تعلق بها رائحة ويشترط في الاستجمار  
 في القرطاس ان لا يكون مكتوبا عليه اسم الله بالعربية او اسم من الاسماء  
 المجهولة المكتوبة بغير اللغة العربية خيفة ان يكون ذلك إسما من اسماء الله  
 بذلك الإنسان او يكون على القرطاس او الحجر أو المعدن صورة انسان كاملة  
 كانت او نصفا او رأسا كالصور المرسمة على النقود فيتجنب الاستجمار  
 بها كما يتتجنب الاستجمار باعظم والروث .. وكانت العرب تقول من استججا  
 استطاب لطيب جسده من الخبث كما تقول من لا يستنجي بالماء امدر  
 س او امدر لغة من سلح في ثيابه ومن الامور المعينة على النظافة وإزالة النجاسة  
 قص شعر الانف وتنف الابط وتقطيم الاظفار وحلق المانة للرجال والنساء  
 وما على جانبي الدبر من الشعر .. فاما السر في قص شعر الانف عقل النظافة  
 لان تجمع المخاط على شعر الانف يمنع من التنفس ومحتكط به الغبار والاجرام  
 المؤذية فينشأ عن ذلك امراض تضر بحاصلة الشم والعرب تقول من لا يقصه  
 انفر يقال انفر الرجل اذا خرج شعر انفه الى تغير وهو عيب .. والسر العقلى  
 في تنف شعر الابط النظافة ومنع الرائحة الكريهة التي تسكون من العرق  
 بسببه المؤذية لكل من عانقه او ضاجعه والسر في تنفه دون حلقة لاز الحلق  
 يقويه والتنف يضعفه .. والسر العقلى في تقطيم الاظفار هو ان وظيفة الاظفار

نحافة اطراف الانامل فتجاورها عنها ينبع النظافة ويجتمع الوسخ والاجسام الغريبة المودية المسماة بالمكروب بينها وبين الانامل فينشأ عن ذلك ضرر وتقليل الاظفار كان في شريعة ابراهيم وموسى عليهما السلام كما في الحادى والعشرين من سفر التثنية . والسر العقلى في حلق عانة الرجل بالموسي أو النوره النظافة والتقوية على الجماع لأن بقاء الشعر مجففة أى مقطعة له من قصبة للشهوة . والسر العقلى في حلق عانة المرأة بالموسي أو النوره النظافة ومنع ما يحصل بسببه من اراحة الكريهة وكذا راحه المني اذا لم يغسل حالاً عقب الجماع والاحتلام ومذهب الامام مالك رضي الله عنه ان المني اذا اصاب الثوب او العادة لا يظهر الا بالغسل وعند الامام الشافعى طاهر العين واما التنف فانه يرخي الفرج ويضر بالرجل . والسر العقلى في ازاله ما على الدبر من الشعر النظافة لأن الشعر ينبع من ازالة القدر عنه فيتولد منه الضرر . والسر العقلى في الختان وهو قطع القلفة بالقالف او بالغين المعجمة وهي الجلد الذى تغطى الحشفة النظافة والقوية حكى ابو حيان ان الامير عبد الرحمن بن الحكم الاموى وجه محى بن حكم الملقب بالغزال بحمله الى ملك الافرنج فاعجب به ثم ان زوجة الملك سأنته يوما عن السبب الذى دعا المسلمين الى الختان وتحتير خلق الله مع خلود من الفائدة فمال لها ان فيه اكبر فائدته وذلك ان الفصن اذا برق قوى واشتد وغلظ واذا لم يفعل به ذلك كان رقيقا ضعيفا ففضحكت وكانت العرب تقول ختان الغلام عُمش بالعين المهملة اى يزيد في قوة العضو المختون والختان يخشى الحشفة ويؤخر محى الشهوة وينبع تكون المادة التي تحدث بين الحشفة والقلفة كالمجبن فتحصل منها راحه كريهة والتهاب يؤدى الى اختلال آلة الرجل وينشا منها امراض للمرأة اذا لم تغسل الآلة قبل المضاجمة والنكارة

المستورة بالقلفة اذا انفسخت عنها فانها تكون ناعمة حساسة تسرع بمحبي الشهوة وتدفق المني فتضر بالمرأة حيث انها لم تأخذ حظها من اللذة فاذا كانت القلفة لانفسخ عن الکمرة كان نفعها ضرورياً واجباً لدفع ما يحصل من الامراض من ذلك ولأنها تمنع تدفق المني وتقتره والمرأة لا تستوفى لذتها بعدم نومتها قال صلى الله عليه وسلم اذا جامع احدكم اهله فلا يعجبها حتى تفهي حاجتها كما يحب ان يقهي حاجته وقد كان حلق العائنة والختان في شريعة ابراهيم عليه السلام وقد اختن وعمره تسع وتسعون سنة كما في السابع عشر من سفر التكوين وختن اسماعيل عليه السلام وعمره أربع عشرة سنة وبه اخذت عرب الجahلية وختن اسحاق عليه السلام وعمره ثمانية ايام وعليه جاءت شريعة موسى عليه السلام كما في الثاني عشر من سفر الاوليين والشريعة الحمدية لم تحدده يوماً ولا سنة .. واعلم باز عيسى عليه السلام لم يتعرض لذكر الختان في انجيله ونص كلام يوئس في الخامس من رسالته لاهل غلاطية أيها الذين تبررون بالناء وسقط من النعمة فانما في الروح لا في الاعيال توقع رجاء بر لاته في المسيح يسوع لاختنان ينفع ولا الغرلة بل الاعيال العامل بالمحبة ثم قال وأما أنا ايها الأخوة فان كنت بعد اكراز بالختان فلماذا اضطررت بعد الحج ومنه يعلم انه كان يأمر به لأن التكريم بالشيء الأمر به وذهبت الأئمة الى انه سنة مؤكدة وذهب الإمام الشافعى رضى الله عنه الى وجوبه على الرجال والنساء .. والمرجع العقلى في خفاض المرأة اى ختانها وهو قطع القطعة الشبيهة بالعنابة بين شفري الفرج من أعلىه اضعاف شهوة الان البظراء تجدر من اللذة مالا تجده المحفوظة والمطلوب من النساء ضعف الشهوة لأن شهوتهم أقوى من شهوة الرجال روى عن أبي هريرة رضى الله عنه

أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَضْلُ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجُلِ  
بِتَسْعَةِ وَتَسْعِينَ جَزِئًا مِنَ الْلَّذَّةِ وَلَكِنَّ أَنْقَى اللَّهِ عَلَيْهِنَ الْحَيَاةِ وَرَوَى حَبَابُ بْنُ  
حَابِسَ الْقَاضِي أَنَّهُ أَحْصَى فِي قَرْيَةِ الْمُخْتَنَاتِ وَالْمُبَطَّرَاتِ فَوْجَدَ الْمَفَافَ فِي  
الْمُخْتَنَاتِ وَأَكْثَرَ الْفَوَاجِرِ مُبَطَّرَاتٍ وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ لَأُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ إِذَا خَفَضْتَ فَأْشَمُكِيْ وَلَا تَنْهَكِيْ أَيْ لَا تَقْطُعِيْ الْقَطْمَةَ  
كَلِّا بِلَ أَبْقَى الْبَعْضَ فَإِنْ ذَلِكَ احْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحْبَلَ لِلرَّجُلِ وَقَالَ الْخَتَانُ سَنَةً  
لِلرَّجُلِ مَكْرَمَةً لِلنِّسَاءِ أَيْ يَرِدُ شَهْوَتَنِ الْقَوْيَةِ إِلَى حَدِ الْاعْدَالِ وَكَانَتِ  
الْعَرَبُ تَعِيبُ الْمَرْأَةَ الَّتِي لَمْ تَخْتَنْ وَتَقُولُ فِي السُّبْبِ يَا بْنَ الْمُتَكَاءِ أَيْ عَظِيمَةُ الْبَظَرِ  
وَأَمَا الظَّهَارَةُ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَكْبَرِ أَيْ الْجَنَاحَةُ وَالْحَيْضُ وَالنَّفَاسُ فَبِإِفَاضَةِ الْمَاءِ  
عَلَى كَافَةِ الْبَدْنِ وَاسْتِيعَابِ مَا لَا يَصْلِي إِلَيْهِ الْمَاءُ كَالْأَذْنُ وَالسَّرَّةُ وَنَحْوُهَا لِقَوْلِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَوَا الشَّعْرَ فَإِنْ تَحْتَ كُلَّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ وَالْمُوْجَبُ لِهِ إِمَّا  
الْتَّقَاءُ الْخَتَانَيْنِ فَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَقَى الْخَتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْفَسْلُ  
أَيْ سَوَاءَ نَزَلَ مَأْوَهَا أَوْ لَمْ يَنْزَلْ أَوْ نَزَولَ الْمَاءِ أَيْ الْمَنِيُّ الْمُتَدَفِّقُ نُومًا أَوْ يَقْظَةً  
بِوَاسِطَةِ وَبِدِّهَا سَوَاءَ أَحْسَابَهُ عِنْدَ الْاِنْزَالِ أَمْ لَا وَسُوَاءَ عَلَيْهِ أَوْلَمْ يَعْلَمَا حِيثُ  
وَجَدَ الْمَنِيُّ وَلَمْ يَذْكُرَا الْاِحْتَلامَ فَيَجِبُ عَلَيْهِمَا الْاغْتَسَالُ وَالسُّرُّ الْعُقْلِيُّ فِي  
الْاغْتَسَالِ وَتَعْيِمِ الْبَدْنِ بِالْمَاءِ شَكْرًا لَمَا وَجَدَاهُ مِنْ نِعْمَةِ الْلَّذَّةِ الَّتِي عَمِّتْ سَائرَ  
أَجْزَائِهِمَا فَغَابَا عَنِ الْحَسْنِ لَأَنَّ لَذَّةَ خَرْوَجِ الْمَنِيِّ لَا تَعْادُ لَهَا لَذَّةُ نَفْسَانِيَّةٍ وَلَا تَعَاشُ  
الْبَدْنُ مِنْ ضَعْفِهِ وَفَتُورِهِ بَعْدِ خَرْوَجِ الْمَنِيِّ لَأَنَّ كُلَّ عَصْمٍ مِنْ أَعْصَمَهُ حَكْمَهُ  
حَكْمُ الْمَيْتِ لِشَدَّةِ مَا يَعْتَرِيهِ مِنْ الْأَضْعَفِ وَالْفَتُورِ فَيَحْصُلُ النَّشَاطُ وَطَيْبُ  
الْنَّفْسِ وَالْخَتَالُ بَعْضُ مَا تَحْمِلُ بِالْجَمَاعِ وَالْجَمَاعُ الْحَرَارةُ الْفَرِيزِيَّةُ إِلَى دَاخِلِ  
الْبَدْنِ بَعْدِ اِنْتَشَارِهِ بِالْجَمَاعِ وَخَصُّ الْاغْتَسَالُ بِخَرْوَجِ الْمَنِيِّ دُونَ سَائِرِ الْفَضَّلَاتِ

(٧ - مجموع)

مع أنها أقدر لأن خروج المني من صلب الرجل ورائب المرأة واللذة به قم  
كافة أجزاء البدن بخلاف باق الفضلات قال تعالى ﴿ فلينظر الانسان مم  
خلق خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترايب ﴾ وقد أوجب صلی<sup>الله عليه وسلم</sup> الاغتسال في كل أسبوع لغير حدث بقوله الغسل واجب على  
كل مسلم في سبعة أيام شعره وبشره والسر فيه عقلاً لأن في الجلد مسام تخزنج  
منها الفضلات السامة والدم القاسد كهيئه العرق ويستنشق الماء من تلك  
المسام فإذا لم يغتسل الانسان فسدت مسام جسمه وضعفه قواه وسره العقل  
في الحيض والنفاس شكر الله عز وجل على نعمة الخلاص من الأذى في  
الحيض والتهلكة في النفاس لأن دم الحائض فاسد يتولد من فضله تدفعها  
طبيعة المرأة من الرحم بحيث انه لو احتبس أهلتها كالبول والغاز اذا  
احتبس بخلاف دم الاستحاضة فإنه دم صالح يسيل من عروق تنفجر في عمق  
الرحم ولذا لا يجب الغسل منه قال تعالى ﴿ ويسألونك عن الحيض قل هو  
أذى فاعتززوا النساء في الحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ أي لا تجتمعو هن  
حتى تنقضي مدة حضرهن وشريعة ابراهيم عليه السلام قد أوجبت الاغتسال  
من الحيض والجنابة وأوجبت أيضاً اعتزال النساء مباشرة ومخالطة مدة  
الحيض وعليها كانت عرب الجاهلية وجاءت شريعة موسى عليه السلام  
كشريعة ابراهيم كما نص على ذلك في الخامس عشر من سفر اللاويين  
وعلى أن حكم المستحاضة حكم الحائض وجاءت الشريعة الحمدية متوسطة  
لينهما فأباحت المخالطة وحرمت المباشرة فيما بين السرة والركبة قبل الطهور  
ولما كانت كيفية الاغتسال من الجنابة معروفة في شريعتي ابراهيم وموسى  
عليهما السلام وعند عرب الجاهلية وردت في القرآن الكريم بمجملة بخلاف الوضوء

فانه من خصائص هذه الأمة ولذا ورد مفصلا في قوله تعالى ﴿ فاغسلوا  
 وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين \* \* \* \* \*  
 وقل في الاغتسال من الجنابة وان كنتم جنبا فاطهروا واما الطهارة من الحديث  
 الاصغر فلقوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهارة والطهارة  
 قسمان معنوية وحسية فالمعنوية طهارة النفس من سفاسف الاخلاق ومذامها  
 والحسية إماما ترابية وكل منهما يتعلق بأعضاء مخصوصة على وجه  
 مخصوص واعلم ان أصول الطب ثلاثة حفظ الصحة واستفراغ الموارد الفاسدة  
 والجحية عن الاذى وقد ذكرها الله تعالى في ثلاثة مواضع في كتابه العزيز  
 فقال في حفظ الصحة ﴿ فن كان منكم مريضاً أو علي سفر فعدة من أيام  
 آخر \* الآية وقال في الاستفراغ في حلق الرأس للمحرم \* فن كان منكم  
 مريضاً أو به أذى من رأسه فقدميه من صياماً أو صدقة أو نسك \* الآية فأباح  
 للمربيض ومن به أذى من رأسه وهو حرم ان يحلق رأسه ويستفرغ الموارد  
 الفاسدة والابخرة الرديئة التي تولد القمل والحكمة وقال في الجحية من الاذى  
 ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذا قتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى  
 المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا و  
 وان كنتم مرضى أو علي سفر أو جاء أحدكم من الغلط ولا مست النساء فلم  
 تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله  
 ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليت نعمته عليكم \* \* \* \* \*  
 التيمم للمربيض لثلا يصيب جسده ما يؤذيه كما أباحه لفائد الماء وقد اشتملت  
 هذه الآية الكريمة على سبعة أصول مزدوجات طهاراتان الوضوء والغسل  
 ومهما زاد الماء والتراب فتحكمان الغسل والمسح ومتوجبان الحديث والجنابة

ومبيحان المرض والسفر وكنياتن الغلط واللامسة وكراحتان الطهارة من الذنب واعمام النعمة وقال عز وجل ﴿ وينزل عليكم من السماءماء يطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان ﴾ فالرجز الفذر ولا شك ان الماء مزيل له والوضوء الشرعي يذهب رجز الشيطان وقد افترضه الله صحيحة ليلة الاصراء وهو مشتق من الوضوء أي النظافة والحسن وخصصت الاطراف بالوضوء لانها المباشرة للمخطايا غالبا فينوى بذلك تطهيرها لما رواه مسلم في صحيحه من توضاً فاحسن الوضوء خرجت خطایاه من جسده حتى تخرج من تحت أظافره وهذا يحول على الصغار ولذا أمر بتطهيرها بعد كل حديث لكل من أراد ان يصل إلى السر العقلي في الوضوء كون الماء ينبع من اعضاء وينظفها ويكثر دووان الدم وجولانه في المرور خصوصا اذا كان على قواعد مذهب الامام مالك رضي الله عنه لأن الدلالة مع مرور الماء على العضو عنده فرض في الطهارة من الحديث الاصغر والاكبر فان الفائدة فيه اكثرة من مرور الماء على العضو بدون ذلك وأما قول الفخر الرازى في تفسيره ان ايجاب الوضوء غير معقول المفى لأن الحديث يخرج من موضع والفسل يجب من موضع آخر واعضاء الحديث ظاهرة لقوله تعالى ﴿ انما المشركون نجس ﴾ وكله انما للحصر وقوله عليه الصلاة والسلام المؤمن لا ينجس حيا ولا ميتاً وكذا التيمم مقام الوضوء وهو ضد النظافة والوضوء وكذا مسح الخفين مقام غسل الرجلين وهو لا يفيدهما نظافة فقد تعقبه الامام الشعراوى في الميزان بقوله بعد أن ذكر قوله تعالى ﴿ وجعلنا من الماء كل شيء حي أفالا يؤمنون ﴾ لم يطلع بعدهم على هذه العلة فقال ان تخصيص استعمال الماء في الطهارة تعبدى لا يعقل معناه مع ان علته معمولة مشبودة وهي انهاش الاعضاء بعد فتورها واحتياؤها ، والسر

العقل في غسل اليدين قبل الوضوء ثلاثة مرات أن السنة تحصل بواحدة فيه وفي المضمضة والاستنشاق لأن الوضوء لا يصح بماء تغيرت أحدي أو صافه الثلاثة وهي الطعم واللون والريح فالمرة الأولى من غسل اليدين ليظهر بها لون الماء وال الأولى من المضمضة ليدرك بها طعمه وال الأولى من الاستنشاق ليشم بها رائحته والثانية من الجميع هي السنة والثالثة عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم أن الله وترحب الورق والسر العقلي في المضمضة وهي ادخال الماء إلى الفم وجعه وذلك الأسنان بنحو الأصبع أو السواد هو إزالة مانحallow بين الأسنان من فضل الطعام ليحفظها وينفع التهاب الفم وتغفنه ويزيل الرائحة الكريهة التي يتآذى بها من جالسه والسر العقلي في الاستنشاق وهو ادخال الماء إلى الأنف وأمرار الأصابع عليه ونشره هو كون الأنف محل التنفس وكل ما دخل فيه نفس الإنسان دخل معه الغبار والاجرام المؤذية فتحتلت بالمخاط سبباً إذا كان في الأنف شعر فيحصل الضرر لحساسة الشم وينشأ عن ذلك أمراض كالجحوب والزكام واستنشاق الماء مع الانتفاخ بظنه ويدرك به والسر العقلي في غسل الوجه أنه معرض لما يقذفه الهواء من المواد الغريبة المضرة بوجود الإنسان وغسله مراراً في كل يوم وليلة يذهب عنه تلك المواد الغريبة وينفعه من الأضرار التي تحصل منها وينفع الدم من المجموم إلى العينين ويزيل ما يجتمع من الأوساخ على أشفارها والسر العقلي في غسل اليدين إلى المرفقين النظافة أيضاً لأن الأيدي آلة لمباشرة كل عمل يعمله الإنسان وبها تكون المصالحة وأيضاً هي بطيئة حركة دوران الدم وجولانه فيها والغسل إلى المرفقين مع ذلك يقوي عضلاتها ويكثر جولان الدم في العروق ويقوى أعصابها ويزيل عنها ما يلحقها من الوسخ والمواد الغريبة ولذا من غسلها عنيد الانتباه من النوم

إلى الكوعين ملائلاً ليلاً أو نهاراً . والسر العقل في مسح الرأس دون غسله دفع مشقة الفسل وتنشيف الرأس التكرر ومنع ما يحصل من ضرر الرطوبة كالصداع والنزلة . والسر العقل في مسح الأذنين بالماء ظاهراً وباطناً لتنظيف ما يدخل إليهما من الغبار والواسخ التي تقل سمعها ويطرأ عليهما من ذلك مواد ينشأ منها التهاب في الصماخ فمسحها بالماء يمنع عندهما ذلك . والسر العقل في غسل الرجلين إلى الكعبين تقويتها على حمل البدن ولتسري القوة منها إلى الجسم كما يسرى الماء من أصل الشجرة إلى أغصانها فتورق وتزهر وتشمر وينعم التعفن بين الأصابع الذي هو منشأ الرائحة الكريهة وينعم الوجه الناشئ عن ذلك وإذا كان خلف المصلى صفا لا يتأنى من رائحة رجل المصلى أمامه . والسر العقل في المسح على الخفين التسهيل ورفع المشقة في السفر بشرط أن يلبسهما بعد الوضوء ولا توقيت في المدة للمسافر والمقيم مالم يزعهما أو تصيبه جنابة عند امام دار الهجرة ومدته يوم وليلة في الحضر وثلاثة أيام بليالهن في السفر عند باقي الأئمة لازالت ما يحصل من التعفن والرائحة بين الأصابع مدة المسح في الحضر والسفر

واعلم بأن الطهارة من الحدث الا أكبر والاصغر لاتصح إلا بما، عند وجوده وعدم المانع فان فقد الماء أو حصل ما يمنع من استعماله كمرض يخشى زياقه أو خاف هلاكه نفسه أو سلب ماله عدل عن الماء الى التيمم بالتراب لقوله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا ماء فَتَمْسِحُوا طَيْبًا فَامْسِحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ الآية فأقام التراب مقام الماء وقال صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين حتى يجد الماء فان وجده فليمسنه جلده فإنه خير وفرض التيمم في السنة السادسة من الهجرة وهو من خصائص هذه الأئمة .

والسر العقلى فى التيمم كون التراب فيه رائحة الماء لانه عكارته لما توج حين خلق الله تعالى الموج ودات وكلامها منعش للبدن فان فقد التراب تيمم بالحجر لانه من زبد الماء ولذا يقطر منه الماء اذا احرق بالنار ومباعدة التراب الطيب وشم رائحته لها خاصية عظيمة فى صحة الجسم وقويته ولذا ترى اشد الناس قوة وأوفرهم صحة أهل القرى والبادية وتسن الزينة عند دخول المسجد والسواك قبل الشروع فى الصلاة لأن الله تعالى أمرنا بذلك بقوله ﴿يابني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يريد وقت مناجاته فى سنن المصنفى ان يلبس احسن ثيابه وان يستاك ملاروى عن الزبير بن العوام رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة قصوا أظافركم وادفنوا قلاماتكم ونعوا برأجحكم ونظروا ثياتكم من الطعام واستاكوا ولا تدخلوا على قلعا بخرا وقل صلى الله عليه وسلم اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا وآتونا وتنظفوا فان بني اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نسائهم - والقاح - ما يجتمع على الاسنان من بخار المعده وعن عائشة رضي الله عنها ان الله يبغض الوسخ والشتت اى الشعر الذى لا يشط ولا يتعد بالدهن وروى مسلم فى صحيحه ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى احب ان يكون نعلى حسنا ونوبى حسنا فقال له ان الله جليل يحب الجمال اى ان الله تعالى متصرف بأى كل الاوصاف الجميلة ويحب من اتصف بها ويرىده ما روى عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله جليل يحب الجمال سخي يحب السخاء نظيف يحب النظافة وعن جابر بن عبد الله عنه صلى الله عليه وسلم ان الله يحب النساك النظيف فالسواك مشروع في الوضوء وقبل الصلاة وقراءة القرآن وحين الانتباه من النوم وعند تغير طم الفم .. والسر العقلى فيه

أن من الواجب على كل من دعي لحضرة الملك أن يتزين بأخر ثيابه تعظيمها وان يستاك لطيب رائحة فمه عند محادثهم والأدب أن لا يستاك في المسجد ولا بحضور الناس

#### ﴿العقد الرابع في الصلاة﴾

وهي ثانية أركان الإسلام شرعت ليلة الإسراء في السنة الثانية عشر منبعثة وهي مأخوذة من المصلى في سباق الخيل وهو الفرس الذي يلي السماق في الحلبة والصلاحة في اللغة الدعاء وفي الشرع عبادة مخصوصة مشتملة على أركان مخصوصة وقد اشتملت أركانها على كمال الترتيم والثناء والخضوع والدعاء لأن المصلى أول ما يتبدى بظاهراً بدنه ظاهراً بالماء وباطناً بالتوبه ثم يتطيب ويقوم بين يدي مولاه ثم يرفع يديه إلى منكبيه باسطا كفيه ثم يرفعهما إلى قرب رأسه ثم يعظمه بتكيرية الافتتاح ثم يحييه بالثناء ويناجيه بما أمره به فيقول الحمد لله رب العالمين فيقول الله تعالى حمدني عبدى ثم يشي عليه بقوله الرحمن الرحيم فيقول الله تعالى أنت على عبدى ثم يمجده بقوله ملك يوم الدين أى يوم الجزاء فيقول الله تعالى مجدني عبدى وما حصل الحمد والثناء والتجيد من العبد وهو كمال الأدب اطلق لسانه بالسؤال والطلب وعلمه كيف يسأل وماذا يسأل فقال له قل إياك نعبد وإياك نستعين أى اجعلنى لا أعبد إلا إياك ولا أستعين إلا بك فيقول الله تعالى هذا بيني وبين عبدى ولعبدى مسائل ثم أمره بعد التفصيل باجمال السؤال الجامع لاسباب السعادة فقال له قل أهدنا الصراط المستقيم أى صراطك الموصى إلى رضوانك ودار سعادتك ثم زاده بياناً بقوله صراط الدين أئممت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين أى صراط الذين وفقهم لطاعتكم لأن الله تعالى لم يجعل الصراط

المسقطيم الامن انتم عليهم لامن غضب عاليهم حيث دعاهم الي طاعته فلم يجيئوا له ولا الضالين اي الحاذين فاستثنى بالمعطف من حاد وهم احسن حالا من المغضوب عليهم من لم يعرف ربها وأشرك معه في الوهيتها من لا يتحقق اذن يكون لها هم يركع ثم يرفع رأسه من الركوع ويطمئن ثم يعود للسجود ثم يجلس بين السجدتين ثم في التشهد الاول ثم في التشهد الاخير ثم يخرج من الصلاة بالسلام . والسر العقلي في طهارة البدن والوقوف في الصلاة ان من الواجب على من أراد الدخول على الملائكة ان يتنظف ويترى قبل الدخول عليه ثم يدخل بكمال الادب ويقف بين يديه ويحييه بتحية الملك ثم يحيى ظهره اظهاراً لعظمته ثم يناديه قائلاً بخضوع ثم يطلب منه حواجه فيما تن عليه بقضائها وكذا الفقير اذا سأله الغني حاجة وقف بين يديه خاضعاً متواضعاً في نفسه متذللاً في أركانه وجوارحه مبالغاً في الاحرام والتوفيق عليه حتى ينظر اليه نظر رأفة ورحمة ويعلن عليه بقضائها . والسر العقلي في رفع يديه الى من يكتبه كالطالب والى محاذاة اذنيه كخلافه ان الرأس محل عظمة الانسان وكبريائه فرفع يديه الى مع تكبير المولى عز وجل اشاره الى ان كبراء الحق تعالى فوق ماتقله من كبريائه وعظمته سبحانه وتعالى اجل وأعظم مما جال في خاطره . والسر العقلي في الركوع بين يديه اشاره الى ان ما جناه على نفسه مستوجب ضرب عنقه ان لم يعف عنه سيده . والسر العقلي في رفع رأسه منه حتى يستوي قائلاً مطمئناً للفصل بين الركوع والسجود أن كل منهما علامه على بخضوع والذل فلو انتقل من الركوع الى السجود بغير قيام وغير اطمئنان لكان انتقاله من ذل الى ذل والتذلل مع الذلة لا يسمى تواصعاً لان التواضع لا يكون الا من زفة . والسر العقلي في السجود ووضع الجبهة والأنف على

(٨ - مجموع)

التراب اظہار کمال الذل والخضوع حيث وضع وجهه الذى هو أشرف أعضائه  
 وأنفه الذى هو محل أنفته وكبرياءه على الارض التي هي مواطنه القدام  
 والسر العقلى في الموضع من السجود معتمداً بيديه على الارض اظهاراً  
 للضعف والخشية والسر العقلى في الجلوس بين السجدتين وفي التشهد الاول  
 ليستريح بذاته ويستأنف العمل وهو على کمال الاهبة وحضور القلب بدون  
 فتور ولا ذهول والسر العقلى في الخروج من الصلاة بالسلام لأن من دخل  
 على حضرة الملك ووقف بين يديه وناجاه لا يصرف منها الا بالاستئذان  
 وطلب الاذن في الخروج من حضرة المولى أحق وأولى وفي أركان الصلاة  
 من القيام والركوع والاطمئنان والسجدة والرفع منه والقعود ما فيه كفاية  
 لرياضة البدن وصحته وقوه أعضائه وأما الاجتماع للصلوات الخمس في المسجد  
 فلا ان كافة أهل الإيمان أخوان بنس القرآن لا يفضل أحدهم الآخر إلا  
 بالدين والتقوى فقال ﴿ ان اکرمکم عند الله انتاکم ﴾ وقال عليه أفضـل الصلاة  
 وأئمـم التسلیم المؤمنون كـرجل واحد اذا اشتـکـی رأسـه اشتـکـی كـله وـقال صـلـیـ  
 الله عـلـیـه وـسـلـمـ المؤـمـنـ لـأـمـمـ کـالـبـنـیـانـ المـرـصـوـصـ يـشـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ وـکـانـ صـلـیـ  
 الله عـلـیـه وـسـلـمـ اذا صـلـیـ بـالـغـدـاءـ أـقـبـلـ إـلـيـمـ بـوـجـهـ فـقـالـ هـلـ فـیـکـمـ مـرـیـضـ اـعـوـدـهـ  
 فـاـنـ قـالـ الـاـ قـالـ هـلـ فـیـکـمـ جـنـازـةـ اـتـبـعـهـ فـاـنـ قـالـ الـاـ قـالـ مـنـ رـأـیـ مـنـکـمـ رـؤـیـاـ  
 فـلـیـقـصـهـ عـلـیـنـاـ .ـ .ـ .ـ والـسـرـ فـیـهـ عـقـلـاـ انـ فـیـ الـاجـمـاعـ لـالـصـلـاـةـ کـلـ يـوـمـ إـقـامـةـ لـشـعـارـ  
 الدـینـ وـتـأـیـفـ لـلـقـلـوبـ الـمـتـنـافـرـةـ وـاـنـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ الـإـنـسـانـیـةـ وـالـجـامـعـةـ الـدـینـیـةـ  
 اـنـ يـکـونـ الـجـیـرانـ اـخـوـانـاـ کـاـعـائـلـةـ الـواـحـدـةـ وـاـنـ يـکـونـ لـهـمـ مـحـلـاـ مـخـصـوـصـاـ  
 يـجـتـمـعـونـ فـیـهـ کـلـ يـوـمـ اوـکـلـ اـسـبـوـعـ مـرـةـ لـیـقـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ فـاـذا تـخـلـفـ مـنـہـمـ  
 اـحـدـ عـنـ الـجـیـ عـیـشـلـ عـنـهـ فـاـنـ کـانـ مـرـیـضـ اـعـوـدـهـ وـاـنـ کـانـ وـاقـعـاـ فـیـ اـمـرـ مـنـہـ

اعانوه وساعدوه ولذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بجتماع المسلمين في كل يوم وليلة خمس مرات في المساجد لأداء فرائض الصلوات الخمسة

﴿ الاجتماع لصلاة الجمعة ﴾

صلاة الجمعة لا تصح الا في المسجد الجامع الذي قام فيه الخطبة وقد افترض الله الجمعة على المسلمين بعده المكرمة ولم يصلها النبي صلى الله عليه وسلم بها امدم تذكّنه من ذلك وأول جمعة أقيمت في الاسلام الجمعة التي اقامها سعد ابن زراة الانصاري أحد القباء الاثني عشر صلاتها بالمدينة المنورة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه الصلاة والسلام وعليه فيلغز ويقال أي عبادة فرضها الله تعالى على رسوله فتأخر عن فعلها وفعلها بجماعة قبله فصحت واول جمعة صلاتها رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت في المدينة صلاتها في ربيع الاول في واد بني سالم وقد اخذ ذلك الموضع مسجداً وهى من خصائص هذه الامة .. والسر العقلى في كونها جعلت مرة في الاسبوع انه لا يتيسر اجتماعهم في كل يوم لذلك خفف بالاجتماع في كل أسبوع مرة فإذا كان هذا الاجتماع يقصدونه من كل محله فيصلون فيه ويصلون ما بينهم من الرحم ويرون أحبائهم فان تخلفوا عن المجيء الى الجامع يسألوا من جيرائهم عن سبب تخلفهم فان كانوا مرضى عادوهم أو مات لهم ميت عزوهم روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا فقد الرجل من اخوانه ثلاثة أيام سأله عنده فان كان غائبا دعا له وان كان شاهداً زاره وان كان مريضا عاده

واعلم بان الله تعالى قد اصطفى من كل جنس نوعاً ومن كل نوع شخصاً فاختار من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل واختار الانبياء من ولد آدم ثم اختار الوسائل منهم ثم اختار أولى العزم منهم ثم اختار منهم محمد أصلوات الله وسلامه

عليهم أجمعين واختار من الكتب القرآن والختار ولد أمها عيل من أجناسه في  
 آدم ثم اختار منهم بيبي كنانة ثم اختار من بنى كنانة قريشا ثم اختار من  
 قريش بيبي هاشم ثم اختار من بنى هاشم سيد ولد آدم واختار الأم ثم اختار  
 منهم أمة محمد صلى الله عليه وسلم واختار من السموات السبع العلية واختار  
 من الجنان جنة الفردوس واختار جزء الأرض التي أرسلت بها الرسل واختار  
 منها أرض الكعبة واختار من الشهور شهر رمضان واختار من السنة  
 ليلة القدر واختار من أيام السنة يوم عرفة واختار من الأسبوع يوماً عرف  
 الأيام بأنه اختص بالفضل وشرفه على سائر أيام الأسبوع ولم يعينه وكل  
 علمه لا جهم لهم فاختلقو فيه فقالت اليه ودادضل الأيام السبت لأن الله تعالى  
 فرغ من الخلق يوم العروبة واستراح يوم السبت والسبات الرابطة في الأول  
 من سفر التكوين فرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل فاستراح في  
 اليوم السابع من جميع عمله الذي عمل به وببارك الله في اليوم السابع وقد سره  
 لانه فيه استراح هذا وقد قال الله تعالى في كتابه العزيز ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ  
 وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا فِي سَيَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لَغْوٍ﴾ -الغوب- التعب وقالت  
 النصارى افضل الأيام يوم الاحد لانه يوم الشمس وهو اول يوم خلق الله  
 فيه السموات والارض وما ينهمما فما ابتدأ فيه الخلق الا لشرفه علي سائر  
 الأيام ومنهم من يفضله حيث ان عيسى عليه السلام رفع فيه ثم جاء الاسلام  
 بيان انه يوم الجمعة لانه اليوم الذي خلقت فيه النشأة الانسانية ثم ابتدأ في  
 خلق المخلوقات من يوم الاحد الى يوم الخميس من اجلها روى البخاري في  
 صحيحه عنه صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرة السابقون يوم القيمة  
 بيدنهم أوتوا الكتاب من قبلنا أو تیناه من بعدهم فهذا يومهم الذي فرضه الله

عليهم فاختلقو فيه فهذا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غداً والنصارى بعد  
غد وفي رواية ما طلعت الشمس ولا غربت على يوم خير من يوم الجمعة هداها  
الله له وأفضل الناس عنه فالناس لنا فيه تبع هو لنا ولاليهود يوم السبت وللنصارى  
يوم الاحد وبهذا يعلم انه افضل الايام ولذا اوجب بعض العلماء الاغتسال له  
وتسميه عرب الجاهابه يوم العروبة اي يوم الحسن والزينة وتعظمه لكونه كان  
معظما في شريعة ابراهيم عليه السلام واختار من الساعات ساعة الصلاة

﴿ العقد الخامس في الزكاة ﴾

اعلم ان ذكر الز كاة عقب الصلاة في حديث نبى الاسلام على  
خمس وفي جوابه صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام حين سأله عن  
الاسلام اعتناء بها وتعظيمها لان الله تعالى قد كتب الرحمة على المتقين  
بشر طائفة الزكاة فقال ﴿ ورحمة وسعت كل شيء فسألكم عن الدين يتقوون  
ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمدون ﴾ ولا ان الصلاة تطهر الانسان من  
الذنوب وكذلك الزكاة وينمو بها المال أيضا فالصلاحة لا يقبلها الله بغير طهارة  
والمال لا ينمها بغير زكاة وقد فرضها الله تعالى في السنة الاولى من المجردة  
وهي في اللغة النحو والزيادة وشرعا مال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص  
اذا بلغ قدره مخصوصا في وقت مخصوص من جهة مخصوصه ومعنى الزكاة  
والصدقة واحد إلا أن الشرع قسم الصدقة قسمين صدقة واجبة وهي الزكاة  
وغير واجبة وهي صدقة التطوع قال تعالى ﴿ واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة  
واقرضا الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ﴾ والقرض هنا صدقة التطوع فورد  
الامر بالقرض كما ورد باعطاء الزكاة والفرق بينهما ان اعطاء الزكاة موقت  
بالزمان والنصاب محصور في الاصناف التي تدفع اليهم والقرض ليس كذلك

وسميت الصدقة زكاة لأن الله تعالى يربها كما يربى الزكوة قال تعالى ﴿ وَرَبِّي  
الصَّدَقَاتِ ﴾ وفي الزكوة بركة الاموال وطهارة النفس وتزكيتها قال تعالى  
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تَظْهِيرًا لَّهُمْ وَقَالَ مَا زِكْرُكُمْ لِلْفَقَرَاءِ  
وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ فِلَوْبَهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ  
اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللهِ ﴾ الآية ٢٠٠ والسر في وجوبها عقلاءً إن الله  
تعالى قسم رزق العباد في الأزل وقد جمل رزق بعضهم على بعض وقد جبت  
النفوس على الحرص وحب المال وجمعه والتضييق على الفقراء والمساكين  
والشمع باعطاء الصدقة فان خرجت من أيديهم ربما يرون انهم متفضلون بها  
ويتبعها المن والأذى فلذا فرض الله سبحانه وتعالى الزكوة على كل من ملك  
نصابها واعطاها للمستحقين ليسهل اخراجها على أنفسهم لعلمهم بأنها فرض  
من الله تعالى أو وجبه عليهم فتأخذها الفقراء والمساكين بلا من ولا أذى وأما  
تبين اعطاء زكوة الحبوب عند حصولها قوله تعالى ﴿ وَآتُوا حَقَهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾  
فالسر العقل في اعطاء زكوة الحبوب وبعض المغار عند حصولها ان الزارعين  
يدخرونها مئنة الشتاء في ذلك الوقت غالباً فأمروا أن يطوا في ذلك  
ما وجب عليهم من الزكوة للفقراء والمساكين ليـد خروه أيضاً جبراً  
لخواطرهم وإذا رأى البخيل الشح يـد الخروج اغنياءً اعطوا ما وجب عليهم ربما  
دعاه حاله الى اعطاء ما وجب عليه اقتداء بهم ومذهب الإمام مالك وكذا  
الإمام الشافعى رضى الله عنهم وجوب اخراج الزكوة من عين ما وجبت فيه  
سواء المال والحبوب والماشية في الموضع الذى وجبت فيه الزكوة على المالك  
ولا يجزى نقلها لموضع آخر الا عند الإمام مالك على مسافة القصر أو أكثر  
الآن يكون فيه فقراء أشد اشداماً من فقراء مكان الوجوب والأفضل لمن

يعطى الزكاة ان ينويها في قلبه ولا يتلفظ بها بلسانه كأن يقول للفقير هذا  
من الزكاة أو قبات هذا من الزكاة لأن في ذلك كسر قلب الفقير  
وأما زكاة الفطر

فهي مأخوذة من الفطرة أى الخلقة لتعاقبها بها فكما أن زكاة الأموال  
تطهر الأموال فكذلك زكاة الفطر تطهر الأبدان . والسر العقل في اعطاء زكاة  
الفطر يوم العيد جبر خواطر الفقراء وكفهم عن السؤال وقد ورد في الخبر  
اغزوهם عن ذل السؤال في هذا اليوم أى يوم العيد لأنه يوم فرح وسرور لا يوم  
ذل وسؤال فالفطرة في يوم الفطر والاضحية في يوم عيد الاضحى

#### ﴿العقد السادس في الصيام﴾

شرع الله تعالى الصوم وصلوة العيدین وزکاة الفطر والاضحیة فی السنة  
الثانية من المھجرة والصوم لغة الامساک عن الشیء ولذا سُمی الصوما  
لأنه امساك عن الكلام ومنه قوله تعالى ﴿أَنِ نذرت للرّجُن صوما﴾  
ويقال صام النهار اذا ارتفع وحيث ارتفع الصوم عن سائر العبادات في الدرجة  
سُمی صوما وشرعا الامساک عن المطعم والمشرب والجماع من طلوع  
النجم الى غروب الشمس . والسر العقلی في ذلك علم الله تعالى بان الزيادة على  
ذلك تورث ضعف جسم الانسان وتؤخره عملاً بـد من الامور الضرورية ولذا  
قال تعالى ﴿وَكَالُوا وَاثْرُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ  
مِنَ الظُّجَرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْأَلَيلِ﴾ وبينه صلی الله عليه وسلم بقوله اذا أدر بر  
النهار من هنا وأقبل الليل من هنا فـقد أفطر الصائم وقال تعالى في حفظ  
الصحوة ﴿فَنَّ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ﴾ الآية  
فاباح الفطر لامریض وللمسافر طالبا لحفظ صحتهم ما ونلا يجتمع على المسافر

الصوم ومشقة السفر وقال تعالى ﴿ كُتبْ عَلَيْكُم الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ  
 مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَقُولُونَ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ﴾ الآيات فالعامل في الأيام كتب  
 الأولى أي كتب عليكم أيامًا معدودات ومن المعلوم أن تشبيه الشيء بالشيء  
 لا يوجب مشابهته من كل وجه فلا يلزم من تشبيه صومنا بصومهم أن كون  
 صومهم مختصاً بشهر رمضان أو أن يكون مقدراً بشهر والشهر إما تسعه  
 وعشرون يوماً أو ثلاثة وعشرين بحسب ما يرى الملايين وقال الشهر ستانى في أول أيامه  
 إن أول أمم فرض عليها صوم شهر رمضان أمم محمد صلى الله عليه وسلم لهم  
 وأما الصابئة فالمهم وإن كانوا يصومون شهراً هلالياً كالإسلام غير أنهم  
 لا يصومون شهر رمضان وإنما يتتجنبون أن يكون فطرهم يوم حلول الشمس  
 في برج الحمل وأمساكهم من ربع الليل الأخير إلى غروب الشمس وقد ورد  
 في الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا رمضان فان رمضان  
 من أيام الله تعالى ولذا قال شهر رمضان وقال تعالى ﴿ فَنَسْأَلُكُمُ الشَّهْرَ  
 فِيهِ صِيَامٌ ﴾ ولم يقل رمضان وقد جاءت شريعة موسى عليه السلام بصيام يوم  
 واحد في السنة وهو يوم عاشوراء كافى لاصحاح السادس عشر من سفر  
 الألوين ونحوه ويكون لكم فريضة دهرية انكم في الشهر السابع في عاشر  
 الشهر تذللون تقوسكم وكل عمل لا تعلمون الوطنى والغريب النازل في  
 وسطكم لانه في هذا اليوم يكشف عنكم لظهوركم من خطاياكم امام الرب  
 يظهر ونسبت عطلة هو لكم تذللوذ تقوسكم فريضة دهرية ثم قال وتكون  
 هذه لكم فريضة دهرية للتکفير عن بنى اسرائيل من جميع خطاياهم مررة  
 في السنة وفي الثالث والعشرين منه وكل الرب موسى قاتلأما العاشر من هذا  
 الشهر السابع وهو يوم الكفارة محنلا مقدسا يكون لكم تذللوذ تقوسكم

وتقربون وقودا للرب عملا مالا تعملون في هذا اليوم عينه تقطع من شعبها وكل نفس تعمل عملا في هذا اليوم عينه أبيد تلك النفس من شعبها عملا مالا تعملوا فريضة دهر به في اجيالكم في جميع مساكنكم انه سبت عطلة لكم فتذللون نقوسكم في تاسع الشهر عند المساء من المساء تسبتون سبتكم .. وكانت عرب الجاهلية وقريش تعظمه ويلبسون الكعبة المطمة فيه فصومه من تمام تعظيمه وكان صلي الله عليه وسلم قبل افتراض شهر رمضان يصومه ويأمر بصيامه وشريعة عيسى عليه السلام لم تأمر بصوم يوم ولا بأيام على ما في انجيل متى ومرقس ولو قال في الاصحاح الخامس من الانجيل لوقا وقالوا لماذا تلاميذ يوحننا يصومون كثيراً ويقدمون طلبات وكذلك تلاميذ الفريسيين أيضاً وأما تلاميذك فأياً كانوا ويشربون فقال لهم أتقرون أن تجعلوا بني العرس يصومون مادام العريس معهم ولكن ستائى أيام حين يرفع العريس عنهم فحينئذ يصومون في تلك الأيام وقد كان داود عليه السلام يصوم يوماً ويفطر يوماً ومريم عليها السلام تصوم يومين وتفطر يوماً وعيسى عليه السلام كان يصوم الدهر ويقوم الليل ولذا ادعوا فيه الألوهية فقالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وما قيل ذلك في نبي قبله وغاية ما قيل في العزيز انه ابن الله ولما لم يكن عليه السلام من ذكر بشري واما تمثيل لأمه الروح القدس في صورة البشر غالب على أمته دون سائر الامم القول بعبادة الصور فيصنعون في يوم مثل مريم وعيسى عليهم السلام أنواعاً ويتبعدون بالتوجه اليهما لأن حقيقة عيسى عليه السلام كان من تمثيل الروح فسررت تلك الحقيقة في أمته .. وقد جاء في الحديث القدسى كل عمل ابن آدم له الا الصيام فإنه لي وأنا أجزى به وذلك لأن الصوم صفة صيدانية وهي التزه عن التغدى وصفة الخلوق

(٩ - مجموع)

الشفدى فلما أراد العبد أن يتصرف بما ليس له أذن يتصرف به وإنما كان اتصافه  
 به من جهة الشرع لقوله تعالى ﴿ كتب عليكم الصيام كاما كتب على الذين من  
 قبلكم ﴾ قال الله له الصوم لي لا لك أى لا ينبغي لي أن أطعم واسشرب وانت  
 لست كذلك ودخولك فيه لاكوني شرعاً لك فأنا أجزى به لأن صفة التزمه  
 عن الطعام والشراب تطلىني وقد تلبست بها وما هي لك وانت متصف بها  
 في حال صومك فهى تدخلك على فان الصبر جبن النفس وقد حبسها بأمرى  
 عما تقضيه حقيقتها وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم للصائم فرحتان فرحة  
 عند فطره وفرحة عند لقاء ربها فالفرحة الأولى لروحه الحيوانية والثانية لنفسه  
 الناطقة اللطيفة الزبانية فاورئه الصوم لقاء ومشاهدة . . . والسر العقلي في وجوب  
 قضاء الصوم على الحائض والنفساء ليتم لها اللقاء والمشاهدة بخلاف الصلاة  
 فإنه لم يوجب عليهمما قضاها لأنها مجرد مشاهدة والعبادة كلما كانت أشقر  
 كانت أكثراً نواباً والطهارة من الحديث الا كبر والصغر ليست شرطاً في  
 صحة الصوم بخلاف الصلاة . . . ويحسن للصائم أن يزيل رائحة فه بالسوائل وبملا  
 يفطر لأنها من تعفن المعدة وفضول الطعام . . . والسر فيه عتلان في الصوم  
 صحة البدن وذبوله وتنوير القوى العقلية وسمو الروح للاطلاع على العلوم  
 الاليمية ولذا كان من شرط الخلوة الصيام مع الأقرباء على قدر ما يقوم به  
 الجسم من الطعام ويؤيد ذلك قوله تعالى ﴿ وكواواشربوا ولا تسرفو إلهه لا  
 يحب المسرفين ﴾ وقوله صلي الله عليه وسلم حسب ابن آدم لقيمات يقوم بها  
 صلبه هذا في الأفطار فما بالك في الصيام وبه تذلل النفس وتقهر وبه تكسر  
 شهوة البطن والفرج التي ينهمك لاجلها على تحصيل الدنيا كما قيل المرء يسمى  
 لغاريته فيه وفرجه فمن صام هان عليه أمرها فان الشيء كلما كانت الرغبة فيه

أكثـر كان الاتقاء عنه أشد واعسر وبـه يعلم مـاق الجـوع من الآلام ويتصـور الصـائم حـالة الفـقراء و المـساـكـين (حـكـي) ابن الأـثير في تـاريـخـه ان أول من سن الصـيـام طـهـورـت الملـكـ الثالث من مـلـوكـ الفـشـدـ اذـيهـ وـذـلـكـ انهـ لـمـ وـقـعـ القـحطـ في زـمانـهـ أـمـرـ الـاغـنيـاءـ أـنـ لاـ يـأـكـلـواـ الاـ طـعـاماـ وـاحـداـ بـعـدـ غـرـوبـ الشـمـسـ وـأـنـ يـمـسـكـواـ فـيـ النـهـارـ شـفـقـةـ عـلـيـ الفـقـراءـ وـايـشـارـاـ لـهـمـ بـطـعـامـ النـهـارـ ثـمـ اعتـقـدـوهـ تـقـربـاـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ . . . وـقـالـ بـعـضـ الـاكـبـرـ الـموـتـ ثـلـاثـةـ أـنـوـاعـ مـوتـ أـيـضـ وـهـوـ الجـوعـ وـمـوتـ أـمـرـ وـهـوـ مـخـالـفـةـ النـفـسـ فـيـ هـوـاـهـاـ وـمـوتـ اـسـوـدـ وـهـوـ تـحـمـلـ الـأـذـىـ وـانـماـ سـمـيـ الجـوعـ مـوتـاـ أـيـضـ لـأـنـ فـيـ صـفـاءـ النـفـسـ المشـبـهـ بـالـضـيـاءـ وـمـخـالـفـةـ النـفـسـ مـوتـاـ أـمـرـ لـأـنـهاـ شـبـهـ بـحـمـرـةـ الدـمـ فـاـنـ مـنـ خـالـفـ هـوـاـهـ فـقـدـ ذـبـحـ نـفـسـهـ وـتـحـمـلـ الـأـذـىـ مـوتـ اـسـوـدـ لـأـنـ فـيـ غـمـ النـفـسـ وـظـلـمـهـاـ وـالـظـلـمـةـ شـبـهـ بـالـسـوـادـ \*

### ﴿الْقَدْثَانِيُّ فِي الْحَجَّ﴾

قال تعالى ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ أـيـ قـدـرـ عـلـىـ الزـادـ وـالـراـحـلـةـ وـالـحـجـ فيـ الـلـغـةـ الـقـصـدـ وـالـعـمـرـةـ الـزـيـادـةـ وـفـيـ الشـرـعـ أـقوـالـ وـافـعـالـ مـخـصـوصـةـ فـيـ اـمـاـ كـنـ مـخـصـوصـةـ قـالـ تـعـالـىـ ﴿وـأـذـنـ فـيـ النـاسـ بـالـحـجـ يـأـتـوـكـ رـجـالـ﴾ أـيـ مشـاهـدـةـ وـعـلـىـ كـلـ ضـامـرـ﴾ أـيـ جـمـلـ مـهـزـولـ مـنـ التـعبـ ﴿يـأـتـوـنـ مـنـ كـلـ فـجـ عـمـيقـ﴾ أـيـ طـرـقـ بـعـيـدةـ . . . فـأـوـلـ مـاـ يـتـدـيـ فـيـ الـحـاجـ مـنـ أـعـمـالـهـ الـاحـرـامـ مـنـ الـمـيـقاتـ اـذـ وـصـلـ إـلـيـهـ . . . وـالـسـرـ الـعـقـليـ فـيـ اـنـ يـشـبـهـ الـحـرـمـ فـيـ اـحـوـالـ اـحـوـالـ الـعـبـدـ الـآـبـقـ مـنـ سـيـدـهـ اـذـ رـجـعـ إـلـيـهـ نـادـمـاـ فـاـنـهـ يـأـتـيـهـ أـشـعـتـ أـغـبـرـ كـاـشـفـاـ رـأـسـهـ مـتـجـرـدـاـ مـنـ ثـيـابـ اـهـلـ الـدـنـيـاـ ثـمـ يـدـخـلـ الـبـيـتـ وـيـطـوـفـ بـالـكـعـبـةـ وـيـقـبـلـ الـحـجـرـ الـاـسـوـدـ . . . وـالـسـرـ الـعـقـليـ فـيـ تـقـيـلـهـ اـنـ مـنـ اـرـادـ اـنـ يـسـتـجـيرـ

بملك ويدخل في حرمته ومحاه يبادر لتقبييل عينيه وقد قال صلي الله عليه وسلم  
 الحجر الاسود يمين الله في ارضه ثم يذهب الى عرفة . والسر العقلى في ذلك  
 أني يكون مقدمة ليوم النحر بين يديه فان فيه يكون الوقوف والتضرع والتوبة  
 والابتها والاستغاثة ثم يوم النحر تكون الوفادة والزيارة ولهذا سعي طوافه  
 طواف الزيارة لأنهم قد طهروا ومن ذنوهم يوم عرفة ثم اذن لهم يوم النحر في  
 زيارته والدخول عليه في بيته ولهذا كان فيه ذبح القرابين وحلاق الرأس ورمي  
 الجمار والسعي بين الصفا والمروة (سئل) على عاليه السلام لماذا كان الوقوف بعرفة  
 ولم يكن بالحرم فقال ان الكعبة بيت الله والحرم باب الله فلما قصدوه وادين  
 أو قفهم بالباب الاول يتضرعون قيل فالوقوف بالمشعر الحرام قال لما اذن لهم  
 بالدخول أو قفهم بالباب الثاني وهو المشعر الحرام يتضرعون ثم اذن لهم بتقريب  
 قرباتهم يعني فلما قضوا نفثتهم وقربوا قرباتهم تطهروا من الذنوب التي كانت  
 عليهم اذن لهم بالوفادة اليه على طهارة قيل فتعلق الانسان باستار الكعبة قال  
 ذلك مثل الانسان الذي يenne وبين سيده جناته فيتعلق بشوبه ويتنصل اليه  
 ليه له جناته . والسر العقلى في الوقوف بعرفة ليتشارف فيه الحجاج بعضهم  
 بعض فيحصل التالق والتواصل والتراسل قال صلي الله عليه وسلم يوم  
 عرفة عيد لاهل الاسلام أى لاجماعهم وتعارفهم فيه فالتاجر يسأل عن  
 السامة النافقة في كل بلد والعالم يسأل عن العلم والعلماء وعن الاسلام هل هو في  
 زيادة أو نقصان ومن أراد المجرة الى بلدة يسأل عنها وعن اهلها واحوال  
 حاكمها ومن كان يطلب مرشدآ يسأل عنه ليشد الرحال اليه ومن وقعت له  
 مشكلة في دينه يسأل عنها من وجد هناك من العلماء . والسر العقلى في افعال  
 الحج ان الحاج كلما احس بألم الحر والبرد وهو عار مكشوف الرأس يتصور بذلك

حالة الفقراء والمساكين (علي) ان من تمام الحج وجود الخليفة او وكيله في الموقف ليطلع على احوال كافة التابعين له وليدفع بهم من عرفة ولذا اختلف العلماء فيمن وقف بعد الزوال ثم دفع قبل الامير فمن قائل بوجوب الدخول اى ذبح شاة ومن قائل بعدمها وان اغلب احوال الحج وأفعاله اندار وتدكير بأعظم مواقف الدنيا وهو يوم عرفة الموقف الاعظم بين يدي الله سبحانه يوم القيمة الموصوف بقوله تعالى ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنَ يَنْتَهِي﴾ قال سيدى محى الدين بن العربي ان عبادة الحج شبيهة بالناس في احوالهم يوم القيمة شعثا غبرا متضرعين تاركين الزينة يرمون بالحجارة شغل المحاجن لأنهم في عبادة لو عالمو اما فيها الذهات عقوتهم وكانوا كالجانين يرمون بالحجارة بفعله الله تشبيه لهم في رمي الحجارة ان المشهد عظيم يذهب بالعقل من اما كنهم وما نعم عبادة هي تبعد محض في اكثر افعالها الا الحج انتهى ٠٠ وللعبادات التي بني عليها الاسلام احكام مفصلة في كتب الفقه وكان عليه الصلاة والسلام يأمر الناس ان يأخذوا بالاسهل والاهون منها ويقول بعثت بالحنينية السمعة السهلة وياخذ هو بالافضل اى الاشق منها قال تعالى ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ نَخْذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ وقال صلي الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فانهوا وما أمرتكم به فاقطعوا ما استطعتم فأطلق النهي وقيد الأمر بالاستطاعة رحمة بأمته وشفقة عليهم

﴿تمة في ذكر ما أجمع عليه الأئمة الاربعة فيما مر من الاركان﴾

اعلم ان الأئمة المجتهدون دايرون مع أدلة الشرع حيث دارت فداحة هم محيرة على الكتاب والسنة وأقوالهم منزهة عن الرأي ولم يطعن في قول من

أقوالهم الا كل جاهل غبي لأنهم على هدى من ربهم فاتفاقهم لثبوت الأدلة  
عندهم بدون تعارض واختلافهم لتعارض الأدلة فأخذ كل واحد منهم بما  
ثبت عنده منها بعد بذل الجهد في التصحيح والترجيح غير ان الفقهاء حجروا  
واسعوا ومنعوا التقليد تعصبا قال سيدى محيى الدين بن العربي رضى الله تعالى  
عنه قال ﴿ وما أتاكم الرسول نفذوه ﴾ فكان ينبغي ان لا يتصور خلاف  
ولكن الله جعل هذا الخلاف رحمة لعباده واتساعا فيما كلفهم من عبادته لكن  
فقهاء زماننا حجروا وضيقوا على الناس المقلدين للعلماء ما وسع الشرع عليهم  
قالوا للمقلد اذا كان حنق المذهب لا تطلب رخصة الشافعى فيما نزل بك  
وكذلك لكل واحد منهم وهذا من اعظم الرذایا في الدين والخرج والله تعالى  
يقول ﴿ ما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ والشرع قد قرر حكم المجتهد  
له في نفسه ولمن قلده فأبوا فقهاء زماننا ذلك وزعموا ان ذلك يؤدى الى  
التلاع بالدين وهذا غاية الجهل منهم فليس والله كما زعموا مع افراهم على  
أنفسهم في قولهم انهم ليسوا بمجتهدين ولا خلصوا في درية الاجتهد ولا  
نقلوا عن ائمتهما انهم سلكوا هذا المسار فأكذبوا أنفسهم في قولهم انهم  
ما عندهم استعداد الاجتهد والذى حجر وهم على المقلدين ما يكون الا بالاجتهد  
نعود بالله من العمى والخذلان فما أرسل الله رسوله الا رحمة للعالمين وأى  
رحمة اعظم من تنقیص هذا الكرب المهم والخطب الملل .. فما اتفقا عليه منها  
﴿ الطهارة ﴾

اتفقت الائمة الاربعة على وجوب الطهارة بالماء للصلة مع المتكن من  
استعماله فيها حسا وشرعا وأجمعوا على وجوب التيمم عند فقد الماء وعلى ان  
ماء الورد والخلاف لا يطهر ان من الحدث وعلى ان التغیر بطول المكث

طهور و على ان السواك مأمور به

\* النجاسة \*

اجمع الأئمة الاربعة على نجاسة الحمر الا ما حکى عن داود الظاهري  
فانه قال بظهورها مع تحريرها واتفقوا على ان الحمر اذا تخللت بنفسها ظهرت  
وعلى ان ميته الجراد والسمك طاهرة وعلى ان الجنب او الحائض او المشرك  
اذا غمس يده في ماء قليل باق على طهارته وعلى ان الرطوبة التي تخرج من  
المعدة نجسة الا ما حکى عن أبي حنيفة

\* أسباب الحديث \*

أجمعوا على نقض الوضوء بالخارج من السبيلين وهو البول  
والفائد. واتفقوا على أن من مس ذكره أو ذرته ببعضه من أعضائه غير  
يده لا ينقض الوضوء وعلى ان نوم المضطجع والمشكى بشرط لا ينقض الوضوء  
وعلى أن القهقهة في الصلاة تبطلها دون الوضوء خلافاً لابي حنيفة وعلى أن  
من تيقن الطهارة أو شك في الحديث فهو باق على طهارته الا ما حکى عن  
بعض أصحاب مالك وعلى انه لا يجوز للمحدث مس المصحف الا ما حکى عن  
داود الظاهري وغيره من الجواز

\* الوضوء \*

اتفق الأئمة على انه لونى الوضوء بقلبه من غير تلفظ أجزاء ولا يجزئه  
ان عكس وعلى ان غسل الكفين قبل الطهارة مستحب غير واجب الا  
ما يحکى عن احمد وعلى ان تخليل الملحية الكثيرة في الوضوء سنة وعلى ان  
المرفقين يدخلان في اليدين في الوضوء خلافاً لزفر واجموعاً على انه لا يجوز  
مسح الأذنين عوضاً عن مسح الرأس وعلى أن توضاً فله أن يُصلى

بوضوئه ماشاء ما لم ينتقض خلافا للنحو في قوله لا يصلح بوضوء واحد اكثرا من خمس صلوات وقال عبيد بن عمير ولا يصلح بوضوء واحد غير فريضة واحدة ويتناقل ماشاء واحتج بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الآية

### \* الفصل \*

اتفق الأئمة الاربعة على وجوب الغسل من التقاء الختانين وإن لم يحصل انزال مع قول داود وجماعة من الصحابة بان الغسل لا يجب إلا بالانزال ولافرق بين الآدمي والبهيمة عند مالك والشافعي وأحمد وقال أبو حنيفة لا يجب الغسل من وطء البهيمة الا بالانزال واتفقوا على وجوب تعميم البدن بالغسل وانه لا يكفي في الجنابة مسح الرأس قياسا على الخ

### \* التيمم \*

اجمع الأئمة الاربعة على أن التيمم بالصعيد الطيب عند عدم الماء أو المخوف من استعماله جائز وعلى وجوب التيمم للجنب كالحدث وعلى ان المسافر اذا كان معه ماء وخشى العطاش فله أن يحبسه ليشربه ويتيمم وعلى أن الحدث اذا تيمم ثم وجد الماء قبل الدخول في الصلاة بطل تيممه ولزمه استعمال الماء وعلى انه اذا رأى الماء بعد فراغه من الصلاة التي صلاتها بالتييم لا يجب اعادتها وان كان الوقت باقيا وعلى ان التيمم لا يرفع الحدث وانما يحيي الصلاة خلافا لداود وعلى ان من خاف التلف من استعمال الماء جاز له تركه وان يتيمم

### \* مسح الخفين \*

اجمع الأئمة الاربعة على ان المسح على الخفين في السفر والحضر جائز والخوارج تمنعه وعلى أنه اذا اقتصر على مسح اعلا اخلف اجزاءه وان اقتصر

على أسفله لم يجزئه وعلى أن مسح الخفمرة واحدة وعلى أنه متى نزع أحد الخفين وجب عليه نزع الآخر وعلى أن ابتداء مدة المسح من الحديث بعد اللبس لامن وقت المسح إلا ما حكى عن أ Ahmad من أن ابتداءه من وقت المسح واختاره ابن النذر والنوى واختلفوا في مدة المسح فقالوا للمقيم مقدار يوم وليلة ولمسافر مقدار ثلاثة أيام بلياليها مع قول مالك رضي الله عنه لا توقيت في مدة المسافر ولا المقيم بل يمسح متى بدأه مالم يزعه أو تصيبه جنابة \*

## \* الحيض \*

اجمع الأئمة الاربعة على أن فرض الصلاة ساقط عن الحائض مدة حيضها وعلى أنه لا يجب عليها قضاوته وعلى أنه يحرم عليها الطواف بالبيت واللبث بالمسجد وعلى أنه يحرم وطؤها حتى يتقضى حيضها وعلى أن وطه الحائض في الفرج عمداً حرام وعلى أنه إذا انقطع دمها لأفل الحيض لم يجز وطؤها حتى تغتسل وعلى أنه يحرم بالنفس ما يحرم بالحيض وقد جوز الإمام أبو حنيفة رحمه الله وطوء الحائض والنفساء إذا انقطع دمها وغسلت فرجها فقط ولم يجز في حق من اشتدت حاجته إلى الوطء وخاف من الوقوع فيها لا ينبغي

## \* الصلاة \*

اجمع الأئمة الاربعة على أن الصلاة لا تصح إلا مع العلم بدخول الوقت وعلى أن لها أركاناً داخلة فيها وعلى أن من فر وضها النية وتكبير الاحرام والقيام مع القدرة القراءة والركوع والسجود والجلوس في التشهد الأخير وأما رفع اليدين عند الاحرام فسنة بالاجماع وأجمعوا على أن ستر العورة واجب وأنه شرط في صحة الصلاة وعلى أن السرة من الرجل ليست بعورة وعلى أن

( ١٠ - بحث )

طهارة نوب المصلى وبدنه ومكانه واجبة وعلى ان الطهارة من الحدث شرط في صحة الصلاة فلو صلى جنب بقوم فصلاته باطلة بلا خلاف سواء كان عالماً بمختارته وقت دخوله فيها أو ناسيأو على ان استقبال القبلة شرط في صحة الصلاة الا لغير كشدة الخوف في الحرب والتنقل على الراحلة في السفر الطويل وكالمريض الذي لا يجد بن يوجهه للقبلة وكالمربوط على خشبة ونحو ذلك فان كان المصلى بحضور الكعبة توجه الى عينها وان كان قريباً منها فباليقين وان كان غائباً فبالاجتهاد او الخبر او التقليد لاهله واتفقوا على وجوب قضاء

### الفرائض الفاعلة

#### \* صلاة الجمعة \*

اتفق الائمة الاربعة على ان صلاة الجمعة فرض واجب وغلظوا بن قال انه فرض كفاية وعلى انها تجب على المقيم دون المسافر الا في قول الزهرى والنحى انها تجب على المسافر اذا سمع النداء وعلى ان المسافر اذا مر بلده فيه جماعة تخير بين فعل الجمعة والظهر واتفقوا على انها لا تجب على الاعمى الذي لا يجد قائدآ فان وجد قائداً وجبت عليه الا عند أبي حنيفة وعلى ان القيام في

### الخطيبين مشروع

#### \* الزكاة \*

أجمع الائمة على ان الزكاة أحد اركان الاسلام وعلى وجوبها في أربعة أصناف الموارثي وجنس الامان وعروض التجارة والمكيل والمدخل من المثار والزروع بصفات مخصوصة وعلى ان وجوب الزكاة على الحر المسلم البالغ العاقل وعلى ان الحول شرط في وجوب الزكاة الا ما حكى عن ابن مسعود وابن عباس من قولهما بوجوبها من حين الملك ثم اذا حال الحول وجبت وكان

ابن مسعود اذا أخذ عطاءه زكاه في الحال واجروا على ان اخراج الزكاة لا يصح البنية وقال الاوزاعي لا يفتر اخراج الزكاة الي نية وعلى ان من امتنع من اخراج الزكاة بخلالاً أخذت منه قهراً ويعذر وعلى انه ليس في المال سوى الزكاة وقال مجاهد والشعبي اذا حصد الزرع وجب عليه ان يلتقي شيئاً للفقراء من الشماريخ وقد امرنا الله تعالى باخراجها ووعدنا بالبركة في الرزق والنحو فيه وقد ورد في الحديث ان الله تعالى ما وعدنا بالأجر على الزكاة الا من اخرجها من شرحاً صدره قارة عينه لأن الله تعالى ما امرنا باخراجها الا وهو يريد ان يزيدنا من فضله فاللائق بنا الفرح والسرور ولا الحزن والغم

### ﴿ زكاة الفطر ﴾

اتفق الائمة على ان زكاة الفطر واجبة وقال الاصم واسماويل بن عليه مستحبة واتفقوا على أن كل من لزمه زكاة الفطر لزمته زكاة أولاده الصغار وماليكه المسلمين وعلى أن وجوبها على الصغير والكبير وعن علي عليه السلام أنها لا تجب إلا على من صام وصلى واتفقوا على أنه يجوز تسجيل الفطرة قبل العيد بيومين وإن رفع الصيام متوقف على اخراجها وإنها لانسقت بالتأخير بعد الوجوب بل تصير ديناً يجب أداؤه

### ﴿ الصيام ﴾

اجمع الائمة على أن صوم شهر رمضان فرض واجب على المسلمين وأنه أحد أركان الإسلام واتفقوا على أنه يتحرم صومه على كل مسلم بالغ عاقل ظاهر مقيم قادر على الصوم وعلى أن الحائض والنفساء يحرر عليهما الصوم فلو صامتا لم يصح ويلزمها قضاوه وعلى أنه يباح للحامل والمريض الفطر اذا خافت على نفسها ولو لدتها ما فلو صامتا صح وعلى أن المسافر والمريض الذي

يرجي برؤه يباح لها الفطر فان صاماً صحيحاً وان تضرداً كره وقال بعض أصحاب  
 الظاهري لا يصح الصوم في السفر وقال الاوزاعي الفطر أفضل مطلقاً لأن  
 الشارع نهى البر في الصوم بالسفر بقوله ليس من البر الصيام في السفر واتفقوا  
 على أن الصبي الذي لا يطيق الصوم والجنون المطبق جنونه غير مطالبين به  
 ولكن يؤمر به الصبي لسبعين ويضرب عليه لعشر وعلى أن صوم شهر رمضان  
 يجب برؤية الهلال أو باكمال شعبان ثلاثة أيام وعلى أنه لا يثبت هلال شعبان  
 بشاهد واحد وقال أبو ثور قبل وعلى أنه اذا رأى الهلال في بلدة رؤية فاشية  
 يجب الصوم على سائر أهل الدنيا إلا أن أصحاب الشافعية صححوا أنه يلزم  
 حكمه البلد القريب دون البعيد وعلى أنه لا اعتبار بمعرفة الحساب والمنازل  
 إلا في وجه عن ابن سريج بالنسبة إلى العارف بالحساب واتفقا على وجوب  
 النية في صوم رمضان وأنه لا يصح الإبالنية وقال عطاء وزفر لا يفتقر صوم  
 رمضان إلى نية وأجمعوا على صحة صوم من أصبح جنباً ولكن يستحب له  
 الاغتسال قبل طلوع الفجر خلافاً لأبي هريرة وسلم بن عباس في قولهما  
 ببطلان الصوم وأنه يمسك ويقضى وقال شروة والحسن أن أضر الفسل لعذر  
 لم يبطل صومه أو لغير عذر بطل وقال سنن جعفر أن كان في الفرض يقضى  
 واتفقا على أن الفحمة والكذب مكرهان للصوم كراهة شديدة وان صح  
 الصوم في الحكم وقال الاوزاعي يبطل الصوم واتفقا على أن من أكل وهو  
 يظن أن الشمس قد غابت أو ان الفجر لم يطلع ثم بان الامر بخلاف ذلك انه  
 يجب عليه القضاء واجمعوا على أنه ان زرعة القمي لم يفتر خلا فالحسن البصري  
 وعلى أن من وطئ وهو صائم في رمضان عامداً من غير عذر كان عاصياً ويظل  
 صومه ولزمه امساك بقيمة النهار وعليه الكفارة الكبرى وهي عتق رقبة

فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا وقال  
مالك هي على التخيير وأجمعوا على أن الكفاره في غير أداء رمضان وعن  
قدمة الوجوب في قضائه واتفقوا على أن من تعمد الأكل والشرب صحيحًا  
مقيمًا في يوم من شهر رمضان يجب عليه القضاء وامساك بقية النهار وعلى أن  
من أفسد صوم يوم من شهر رمضان بالأكل عامدًا يجب عليه قضاء يوم مكانه  
فقط وقال ربيعة لا يحصل الباقي عشر يوما وقال ابن المسيب بصوم عن كل  
يوم شهرًا وقال النخعي لا يقضى الابصوم ألف يوم وقال على رضي الله تعالى  
عنه وابن مسعود لا يقضيه صوم الدهر واتفقوا على صحة صوم من أغنى  
عليه طول النهار وعلى أنه لونام جميع النهار صحي صومه خلافاً للاصطخرى  
من الشافعية وعلى أن من فاته شيء من شهر رمضان فمات قبل امكان القضاء  
فلا تدارك ولا تم و قال طاوس و قتادة يجب الإطعام عن كل يوم مسكتينا  
و اتفقا على استحباب صيام الليل البيض الثلاثاء وهي الثالث عشر  
والرابع عشر والخامس عشر

### ﴿الحج﴾

أجمع الأئمة على أن الحج أحد أركان الإسلام وانه فرض عين على  
كل مسلم بالغ عاقل مستطيع في العمر مرة واحدة واتفقوا على ان من لزمه  
الحج فلم يحج ومات قبل التمكن من أدائه سقط عنه الفرض وأجمعوا على  
انه لا يجب على الصبي حج وان حجه قبل البلوغ لا يسقط عنه فريضة الحج  
و اتفقا على ان استحباب الحج لمن لم يجد زادًا ولا راحلة ولكنه يقدر على  
المشى وعلى صنعة يكتسب بها ما يكفيه للنفقة وعلى جواز النياية في حج  
الفرض عن الميت وعلى انه لا يجوز ادخال الحج على العمرة بعد الطواف

وعلى وجوب الدم على المتنعم ان لم يكن من حاضري المسجد الحرام وكذلك  
القارن وقال داود وطاوس لا دم على القارن واتفقوا على كراهة الطيب في  
الثياب للحرم وعلى تحرير لبس المخيط للرجل وان يكشف رأسه وعلى ان  
المرأة تلبس المخيط وتستر رأسها وتكشف وجهها لأن احرامها فيه  
﴿وَمَا اتَّفَقْتُ عَلَيْهِ الْأَئُمَّةِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا هُوَ خَارِجٌ عَنْ  
الْأَرْكَانِ لِكُنْهِهِ دَاخِلٌ فِي الْعِبَادَاتِ﴾

اتفقوا على ان صلاة العيددين مشروعة وعلى وجوب تكبيرة  
الاحرام أولها وعلى مشروعية رفع اليدين مع التكبيرات كلها الا في رواية  
عن مالك رحمه الله تعالى ان التكبير سنة في حق الحرم خلف الجماعات وينبني  
لمن طعن في السن ان يوافق الاطفال والغلمان والندام في اظهار السرور  
ولبس احسن الثياب يوم الجمعة والعيددين تعظيم لهم ليكون سبباً لميل قلوب  
الناس الى بعضهم بعضاً فان لباس الزينة له تأثير عظيم والميل الى صاحبه أكثـر  
منه الى صاحب الثياب الدنسة قال تعالى ﴿يَا بَنِي آدَمْ خُذُوا زِينَتَكُمْ إِنَّ كُلَّ  
مَسْجِدٍ﴾ واتفقوا على انه لا يجوز للرجل لبس الحرير ولا الجلوس عليه  
ولا الاستئذان اليه الا ما حكى عن أبي حنيفة في تخصيص التحرير باللبس فقط  
وعلى ان الوصية مستحبة حال الصحة لكل من له مال أو عنده لاحد مال  
وعلى تأكدها في المرض وعلى انه اذا تيقن الموت وجه الميت للقبلة وعلى  
ان تجهيز الميت واجب من رأس ماله مدة ما ذلك على الدين والورثة وقال  
طاوس اذا كان له مال كثير فلن رأس المال والا فلن ثلثة وعلى ان غسل  
الميت فرض كفاية وعلى ان للزوجة ان تغسل زوجها وعلى ان السقط اذا لم  
بلغ أربعة أشهر لا يغسل ولا يصلح عليه وعلى انه اذا استهل وبقي حكمه حكم

الكبير وعن سعيد بن جبیر رضى الله عنه انه لا يصلى على الصبي ما لم يبلغ وأجمعوا على ان من مات غير مختون لا يختن بل يترك على حاله وعلى ان الشهيد الذى مات في قتال الكفار لا يغسل وعلى ان النساء تغسل ويصلى عليها وعلى ان الواحب من الغسل ما تحصل به الطهارة وان يكون النسل وترًا وان يكون ندبًا بسدر وفي الاخرة كافور وعلى ان الحرم لا يطيب ولا يلمس الخيط ولا يخمر رأسه الا في رواية لأبي حنيفة ان احرامه يبطل بموته فيفعل به ما يفعل بجميع الموتى . . . واتفقوا على ان الصلاة على الجنائز في المسجد جائزة وانما اختلفوا في الكراهة وعدمها وعلى شرائط الطهارة وستر العوراة في صلاة الجنائز وعلى ان تكبيرات الجنائز أربعة وعلى ان قاتل نفسه يصلى عليه وانما الخلاف في صلاة الامام الاعظم عليه وعلى ان حمل الميت برواياته وعلى انه لا يجوز حفر قبر الميت ليُدفن عنده آخر الا اذا مضى على الميت زمان يبل ففي مثله ويصير رميًا فيجوز حينئذ وكان عمر بن عبد العزيز يقول اذا مضى على الميت حول فازرعوا الموضع . . . واتفقوا على ان الدفن في التابوت لا يستحب وعلى استحباب التعزية لاهل الميت وعلى استحباب اللبن والقصب في القبر وعلى كراهة الاجر والخشب وعلى ان السنة الاصح وان الشق ليس بسنة وعلى ان الاستغفار للميت والدعاء له والصدقة والتحقق والحج عنه تنفعه وعلى ان من دفن بغير صلاة يصلى على قبره وعلى عدم كراهيته الدفن ليلاً . . . واتفقا على ان النوافل المرتبة هي ركعتان قبل الفجر وركعتان قبل الظهر وركعتان بعده وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء واتفقوا على ان صلاة الجماعة مشروعة وانه يجب اظهارها في الناس فان امتنعوا منها قوْلوا واتفقا على وجوب نية الجماعة في حق المأمور وعلى ان أقل الجماعة امام ومأمور قائم عن

يمينه فان لم يقف عن يمينه بطلات صلاة عند احمد وعلى انه اذا سلم الامام وفى  
المأومين مسبوقين قدموا من يتم بهم الصلاة فى الجمعة لم يجز بخلافه فى غير  
الجمعة فاذهبوا فى ذلك وعلى ان من دخل فى فرض الوقت فاقيمت الجماعة  
وقد قام الثانية فليس له ان يقطعنها ويدخل فى الجماعة وعلى انه اذا اتصلت  
الصفوف ولم يكن بينهم طريق او نهر صرح الاتهام وعلى جواز اقتداء المتنقل  
بالمفترض وعلى ان امامية الاعمى غير مكرورة الا عند ابن سيرين وعلى عدم  
صححة امامية المرأة بالرجل فى الفرائض وعلى ان الصلاة خلف المحدث لا تجوز  
وعلى كراهة ارتفاع المأوم على امامه لغير حاجة وعلى جواز القصر فى السفر  
وعلى ان السفر اذا كان مسيرة ثلاثة أيام فالقصر فيه افضل ۰۰۰ واتفقا على ان  
الصلاه لكسوف الشمس سنة مؤكدة زاد الشافعى واحد في جماعة وعلى  
ان الاستسقاء مسنون وعلى انهم اذا تضرروا بالمطر فالسنة ان يسألوا الله رفعه  
وعلى ان سجود السهو في الصلاة مشروع وان من سهى في صلاته جبر ذلك  
بسجود السهو وعلى ان المأوم اذا سهى خلف الامام لا يسجد للسهو وعلى انه  
اذا سهى الامام لحق المأوم وعلى انه يشترط سجود التلاوة مشروع الصلاة وحكى  
عن ابن المسمى انه قال للحاضرون توعى برأسها اذا سمعت قراءة السجدة وتقول  
سجد وجهي للذى خلقه وصوره واستحب مالك والشافعى وأحمد سجود  
الشكر وكراهه أبو حنيفة ۰۰۰ واتفقا على ان الاعتكاف مشروع وانه قربة  
إلى الله تعالى وانه مستحب في كل وقت وفي العشر الاواخر من شهر رمضان  
أفضل لطلب ليلة القدر وعلى انه لا يصح الاعتكاف الا بنية وأجمعوا على  
ان خروج المعتكف لما بدلته منه كقضاء الحاجة وغسل الجنابة وعلى انه اذا  
اعتكف بغیر المسجد الجامع وحضرت الجمعة وجب عليه الخروج لها وعلى

انه اذا باشر المعتكف في الفرج عمداً بطل اعتكافه ولا كفارة عليه وقال الحسن البصري والزهرى يلزمك كفارة يمين وعلى ان الصمت الى الليل مكره و قال الشافعى ولو نذر الصمت في اعتكافه تكلم ولا كفارة عليه وعلى استحباب الصلاة والقراءة والذكر للمعتكف وعلى انه ليس للمعتكف ان يتجر ولا يكتسب بالصنعة على الاطلاق وأجمعوا على ان الاخصية مشروعة واما اختلافوا في وجوبها .. واتفقوا على ان المرض اليسير في الاخصية لا يمنع الاجزاء وعلى ان الكثير يمنع لانه يفسد اللحم وعلى ان التجرب البين يمنع الاجزاء وكذا العور وأجمعوا على ان مقطوعة الاذن والذنب لا تجزىء لفوات جزء من اللحم وعلى انه لا يجوز ان يأكل شيئاً من لحم الاخصية المندورة .. واتفقوا على انه لا يجوز بيع شيء من لحم الاخصية والمدى نذراً كان او تطوعاً وكذلك بيع الجلد خلافاً للتخيى والاذاعى وعلى ان البدنة والبقرة تجزىء عن سبعة والشاة عن واحد وقال اسحق بن راهويه تجزىء البقرة عن عشرة وعلى أن ذبح العقيقة يوم السابع من ولادته وعلى ان لا يمس رأس المولود بدم العقيقة وقال الحسن البصري يطلى رأس المولود بدمها

\* الخاتمة في مكارم الاخلاق \*

اعلم ان الله تعالى قد أعطى حبيبه الاعظم صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق ما لم يعطه أحداً من خلقه وقد أثني عليه بقوله ﴿وَإِنَّكَ أَعْلَمُ  
خَلْقَ عَظِيمٍ﴾ فـكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا خلق ولم يكن ذا تخلق  
ولما كانت الاخلاق تختلف أحکامها باختلاف الحال وجب على كل من أتصف  
بها ان يكون على علم تام بموافقها حتى يصرف في ذلك الخلق الذي يليق به  
ليكون قريباً الى الله تعالى وقد بينت الشرائع للناس أحکام الاخلاق التي جبل  
(١١ - مجموع)

الانسان عليها وعما فتن ذلك قوله تعالى ﴿ ولا تقل لهم أَف﴾ لوجود التأفت في خلق الانسان فأبان له الحال الذي لا ينبغي له ان يظهر حكم هذا الخلق فيه ثم بين له الحال الذي ينبغي أن يظهره فيه بقوله ﴿ أَف لِكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ وكذا قوله تعالى ﴿ فَلَا تَحْافُوْهُمْ﴾ فأبان الحال الذي ينبغي ان لا يظهر فيه خلق الخوف ثم قال ﴿ وَخَافُوْنَ﴾ فأبان له ما ينبغي ان يظهر فيه حكم هذه الصفة وكذا الحسد والحرص وجميع ما في هذه النشأة الطبيعية الظاهر حكم روحانيتها فيها واعلم بان الله تعالى يجازى أهل الشقاء علي مكارم الاخلاق في الدنيا بما انعم به عليهم من النعم فيما حتى ينقلبوا الى الآخرة وقد جنو اثرة خيرهم في الدنيا فلهم تكن الدنيا دار جزاء كالآخرة لما جازاهم فيما على ماقفلوه من اخيرات وأظهروه من مكارم الاخلاق وقد جمعت وصاياه صلى الله عليه وسلم كافة مكارم الاخلاق المدوحة في الدنيا والآخرة

فن ذلك ما أوصى به عليا عليه السلام وهو ما ذكره الشيخ الاكبر في باب الوصايا من القتوحات الملكية بقوله روى عنه انه قال أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال \*\* يا علي أوصيك بوصيتك فاحفظها فانك لا تزال بخير ما حفظت وصيتي يا علي ان للمؤمن ثلاث علامات الصلاة والصيام والزكاة وللمتكلف ثلاث علامات يتلقى اذا شهد ويغتاب اذا غاب ويشتم بالعصيبة وللظلم ثلاث علامات يقهر من دونه بالغلبة ومن فوقه بالعصيبة ويظهر الظلمة وللمرأة ثلاث علامات ينشط اذا كان عنده الناس ويفتر اذا كان وحده ويحب ان يحمد في جميع الامور وللمنافق ثلاث علامات ان حدث كذب وان وعد خاف وان اؤتمن خان \*\* يا علي وللسلاطين ثلاث علامات تولاني حتى يفرط ويفرط حتى يضيع ويضيع حتى يائمه وليس ينبغي للعاقل ان

يكون شاكرا الا في ثلاثة مرات لمعاش أولئك في غير محرم أو خطوة لمعاد  
 \* ياعلى ان من اليقين ان لا ترضى أحداً بسخط الله ولا تحمدن أحداً على  
 ما آتاك الله ولا تذمن أحداً على مالم يؤتكه الله فان الرزق لا يجره حرص  
 حريص ولا يصرفه كراهية كاره وان الله سبحانه وتعالى جعل الروح والفرج  
 في اليقين والرضا بقسم الله وجعل الهم والحزن في السخط بقسم الله\*\* ياعلى  
 لا فقر أشد من الجهل ولا مال أعز من المقل ولا وحدة أوحش من  
 المجب ولا مظاهره أوثق من المشاورة ولا إيمان كاليقين ولا ورع كالكفر  
 ولا حسب ححسن الخلق ولا عبادة كالتفكير\*\* ياعلى ان لكل شيء آفة وآفة  
 الحديث الكذب وآفة العلم النسيان وآفة العبادة الرياء وآفة الظرف الصاف  
 وآفة الشجاعة البغي وآفة السماحة المن وآفة الجمال الخيلاء وآفة الحسب الفخر  
 وآفة الحياة الضعف وآفة الكرم الفخر وآفة الفضل البخل وآفة الجود الشرف  
 وآفة العبادة الكبر وآفة الدين المهوى\*\* ياعلى اذا أثني عليك في وجهك فقل  
 اللهم اجعلنى خيراً مما يقولون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تواخذنى فيما يقولون  
 تسلم بما يقولون\*\* ياعلى اذا أمسيت صائماً فقل عند إفطارك اللهم لك صمت  
 وعلى رزقك أفترت يكتب لك أجر من صام ذلك اليوم من غير أن ينقص  
 من أجورهم شيء واعلم ان لكل صائم دعوة مستجابة فان كان عند أول لفحة  
 يقول باسم الله الرحمن الرحيم يا اوسع المغفرة اغفر لي فان من قلها عند فطراه  
 غفر له واعلم ان الصوم جنة من النار\*\* ياعلى لا تستقبل الشمس والقمر واستدبرهما  
 فان استقبالهما داء واستدبارهما دواء\*\* ياعلى استكثر من قراءة آيسن فان في  
 قراءة آيس عشر بركات ما قرأها جائع الا شبع ولا قرأها ظلآن الا روى ولا  
 عار الا كسى ولا مريض الا برى ولا خائف الا أمن ولا مسجون الا فرج

ولا أعزب الا تزوج ولا مسافر الا أعين على سفره ولا قرأها أحد ضات  
 له ضالة الا وجدتها ولا قرأها على رأس ميت حضر أجله الا خفف عليه ومن  
 قرأها صباحاً كان في أمان الله حتى يمسى ومن قرأها مساءً كان في أمان الله  
 حتى يصبح\*\* يا علي اقرأ حم الدخان في ليلة الجمعة تصبح نوراً لك\*\* يا علي اقرأ  
 آية المكرسي دبر كل صلاة تعطى قلوب الشاكرين ونواب الانبياء واعمال الابرار  
 يا علي اقرأ سورة الحشر تحشر يوم القيمة آمنا من كل شيء\*\* يا علي اقرأ تبارك  
 والسباحة ينجيتك من أهواك يوم القيمة\*\* يا علي اقرأ تبارك عند النوم تدفع  
 عنك عذاب القبر ومسألة منكر ونكير\*\* يا علي اقرأ قل هو الله أحد على وضوء  
 ينادي يوم القيمة يا مادح الله قل فادخل الجنة يا علي اقرأ سورة البقرة فان  
 قراءتها بركة وتركها حسرة وهي لا تطيقها البطلة أى السحره\*\* يا علي لا تطل  
 القعود بالشمس فانها تثير الداء الدفين وتبليل الثياب وتغير اللون\*\* يا علي أمان  
 لك من الخوف أن تقول سبحانك رب لا إله إلا أنت عليك توكلت وأنت  
 رب العرش العظيم\*\* يا علي امان لك من الوسواس أن تقرأ \*\* وإذا قرأت القرآن  
 جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجباً بمستوراً وجعلنا على قلوبهم  
 أكثنا أن يفهوه وفي آذانهم وقرأً وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولو  
 على أدبارهم نوراً\*\* يا علي أمان لك من شر كل عائذ ان تقول ما شاء الله  
 كان وما لا يشاء لا يكون أشهد ان الله على كل شيء قدير وان الله قد أحاط بكل  
 شيء علماً وأحصى كل شيء عدداً ولا حول ولا قوة الا بالله\*\* يا علي كل الزيت  
 وادهن بالزيت فان من أكل الزيت وادهن بالزيت لم يقربه الشيطان اربعين  
 صاحباً\*\* يا علي ابدأ بالملح واختم بالملح فان الملح شفاء من سبعين داء منها  
 الجنون والجنadam والبرص ووجع الحلق ووجع الاسطراس ووجع البطن\*\* يا علي

اذاً كلت فقل بسم الله اذا فرغت فقل الحمد لله فان حافظيك لا يستريحان  
 يكتبهن لك الحسنات حتى تنبذه عنك\*\* ياعلى اذا رأيت الملال في أول الشهر  
 فقل الله اكبر ملائكة الحمد لله الذى خلقنى وخلقك وقدرك منازل وجعلك آية  
 للعالمين يا هى الله بك الملائكة يقول يا ملائكتى اشهدوا انى قد أعتقت هذا العبد  
 من النار\*\* ياعلى اذا نظرت الى المرأة فقل اللهم كا حسنت خلق فحسن خلق وارزقنى  
 ياعلى اذا رأيت اسد او شتد بك امر فكبر ملائكة وقل الله اكبر وأجل  
 وأعز ما اخاف وأحذر اللهم اني ادرا بك في نحره وأعوذ بك من شره فانك  
 تكفى باذن الله وادا رأيت كبابا يهر فقل يا معاشر الجن والانس ان استطعم ان  
 تنفذوا من اقطار السموات والارض فاغدو الانفذون الا بسلطان \*\* ياعلى  
 اذا خرجت من منزلك ت يريد حاجة فاقرأ آية الكرسي فان حاجتك تقضي إن  
 شاء الله تعالى\*\* ياعلى اذا توضأت فقل بسم الله والصلوة والسلام على رسول  
 الله ياعلى صل من الليل ولو قدر حلب شاة وادع الله سبحانه بالاسحاق لاترد  
 دعوتك فان الله سبحانه يقول \*\* والمستغرين بالاسحاق \*\* ياعلى غسل الموقى  
 فان من غسل ميتا غفر له سبعون مغفرة لو قسمت مغفرة منها على جميع المخلق  
 لو سعتهم فقلت يا رسول الله ما يقول من غسل ميتا فقال صلي الله عليه وسلم  
 يقول غفرانك يارجمن حتى يفرغ من الغسل\*\* ياعلى لا تخرج في سفرك وحدك  
 فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ياعلى ان الرجل اذا سافر  
 وحده غاو والاثنان غاويان والثلاثة نفر\*\* ياعلى اذا سافرت فلا تنزل الا ودية  
 فانها مأوى السباع والحيات لاتردن ثلاثة على دابة فان أحد هم ملعون وهو  
 المقدم\*\* ياعلى اذا ولدك مولد غلام او جارية فاذن في اذنه اليمنى واقم في اذنه  
 اليسرى فانه لا يضره شيطان\*\* ياعلى لاتأت اهلك ليلة الملال ولا ليلة النصف

فانه يتخوف على ولدك الحبل قال ولم يارسول الله قال لان الجن يكترون  
 غشيان نسامهم ليلة النصف وليلة الملال أما رأيت الجنون يصرع ليلة النصف  
 وليلة البلال \* ياعلى اذا تزلت بك شدة فقل اللهم انى أسألك بحق محمد وآل  
 محمد عليك يارب ان تنجيني وادا أردت الدخول الى مدینة او قرية فقل حين  
 تعاينها اللهم انىأسألك خير هذه المدینة وخير ما كتبت فيها وأعوذ بك من  
 شره او شر ما كتبت فيها اللهم ارزقني خيراً واعذن من شرها وحبينا الى  
 اهلها وحباب صالحى اهلها اليانا \* ياعلى اذا زرت منزلنا فقل اللهم انزلنا منزلا  
 مباركاً وانت خير المنزلين ترزاً خيراً ويدفع عنك شره \* ياعلى ايها والمراء  
 فانه لا تعقل حكمته ولا تؤمن فتنته \* ياعلى واياك والدخول الى الحمام بلا منزد  
 فانه ملمون الناظر والمنظور اليه \* ياعلى لا تختم بالسبابه والوسطى فانه من فعل  
 قوم لوط \* ياعلى لا تلبس المعصفر ولا تبت في ملحفة حراء فانها محظرة  
 بالشيطان \* ياعلى لا تقرأ وانت راكع ولا ساجد \* ياعلى ايها والمجادلة فانها  
 تحبط الاعمال \* ياعلى لا تهر السائل ولو جاءك على فرس واعطه فان الصدقة  
 تقع بيد الله قبل ان تقع بيد السائل \* ياعلى باكر بالصدقة فاز البلاء لا يتخطي  
 الصدقة \* ياعلى عليك بحسن الخلق فانك تدرك درجة الصائم القائم \* ياعلى ايها  
 ايها والغضب فان الشيطان اقدر ما يكون على ابن آدم اذا غضب \* ياعلى ايها  
 والمزاح فانه يذهب بيه ابن آدم ونشاطه \* ياعلى عليك بقراءة قل هو الله أحد  
 فانها منها للفقر واياك والزنا فان فيه ست خصال ثلاثة منها في الدنيا وثلاثة في  
 الآخرة فاما التي في الدنيا تعجل القضاء وتذهب الغنى وتحقق الرزق وأما التي  
 في الآخرة فسوء الحساب وسخط رب الارباب عزوجل والخلود في النار  
 او الخلوة شبك الروى \* ياعلى وادا دخلت منزلك فسلم على اهل بيتك يكثر خير

بيتك \* ياعلى أحب القراء والمساكن يحبك الله \* ياعلى لاتهر المساكن  
 والقراء فتهرك الملائكة يوم القيمة \* ياعلى عليك بالصدقة فانها تدفع عنك  
 السوء \* ياعلى انقق واوسع على عيالك ولا تخش من ذى العرش أقلاً \* ياعلى  
 اذار كبت دابة فقل الحمد لله الذى كرمنا وهدانا للسلام ومن علينا بحمد عليه  
 الصلاة والسلام الحمد لله الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقربين وانا الى ربنا  
 لم نقتربون \* ياعلى لانقضىن اذا قيل لك اتق الله فيسوعك ذلك يوم القيمة \* ياعلى  
 ان الله يعجب من عبده اذا قال اللهم اغفر لي انه لا يغفر الذنب الا نت يقول  
 الله ياملاكتى عبدى هذا علم انه لا يغفر الذنب غيرى اشهدوا انى قد غفرت  
 له \* ياعلى اذا بذلت ثوابا جديداً فقل باسم الله والحمد لله الذى كسانى ما اوادى  
 به عورتى واستغنى به عن الناس لم يبلغ اثواب ركبتك حتى يغفر لك \* ياعلى  
 من ليس ثوابا جديداً فكسي فقيراً او يتينا او عسر يانا او مسكنينا كان في جوار  
 الله وأمنه وحفظه مادام عليه منه سلك \* ياعلى اذا دخلت السوق فقل حين  
 تدخل باسم الله وبالله اشهد ان لا إله إلا الله واهشهد ان محمدأ عبده ورسوله  
 يقول الله تعالى عبدى هذا ذكرني والناس غافلون اشهدوا انى قد غفرت له \*  
 ياعلى ان الله يعجب من يذكره في الاسواق \* ياعلى اذا دخلت المسجد فقل  
 باسم الله والسلام على رسول الله اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرجت فقل  
 باسم الله والصلوة على رسول الله اللهم افتح لي ابواب فضلك \* ياعلى واذا  
 سمعت المؤذن فقل مثل مقالته يكتب لك مثل اجره \* ياعلى واذا فرغت من  
 وضوءك فقل اشهد ان لا إله إلا الله واهشهد ان محمدأ رسول الله اللهم اجمعنى من  
 التوابين واجعلنى من المتطهرين تخرج من ذوباك كيوم ولدتك أمك وتفتح لك  
 عانية ابواب الجنة يقال ادخل من أيها شئت \* ياعلى اذا فرغت من طعامك

فقل الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين \* ياعلي اذا شربت ما اهـ فقل الحمد  
 الذي سقانا ما عذبا فرثنا برحمته ولم يجعله ملحاً أجاـجا بذنبـاتكـتبـ شـاـكـراـ  
 \* ياعلي ايـاكـ والـكـذـبـ فـاـنـ الـكـذـبـ يـسـودـ الـوـجـهـ وـلـاـ يـزـالـ العـبـدـ يـكـذـبـ حـتـىـ  
 يـسـمـيـ عـنـ الدـهـ كـاذـبـ وـيـصـدـقـ حـتـىـ يـسـمـيـ عـنـ الدـهـ صـادـقـاـ اـنـ الـكـذـبـ يـجـانـبـ  
 الـإـيمـانـ \* يـاعـليـ لـاـ تـقـاتـ بـأـحـدـ فـاـنـ الـغـيـرـ تـفـطـرـ الصـائـمـ وـالـذـيـ يـغـتـابـ يـأـكـلـ يـوـمـ  
 الـقـيـامـةـ \* يـاعـليـ اـيـاكـ وـالـنـيـمةـ فـاـلـيـدـخـلـ الـجـنـةـ قـاتـ أـئـمـامـ \* يـاعـليـ لـاـ تـحـلـفـ بـالـهـ  
 كـاذـبـ وـلـاـ صـادـقـ \* يـاعـليـ لـاـ تـجـعـلـوـ اللـهـ عـرـضـةـ لـاـ يـعـانـكـ فـاـنـ اللـهـ لـاـ يـرـحـمـ وـلـاـ يـزـكـيـ  
 مـنـ يـحـلـفـ بـالـهـ كـاذـبـ \* يـاعـليـ أـمـلـكـ عـلـيـكـ اـسـانـكـ وـعـوـدـهـ اـخـيـرـ فـاـنـ الـعـبـدـ يـوـمـ  
 الـقـيـامـةـ لـيـسـ عـلـيـهـ شـيـءـ اـشـدـ خـيـفـةـ مـنـ لـسـانـهـ \* يـاعـليـ اـيـاكـ وـالـاجـاجـةـ فـاـنـهاـ نـدـامـةـ  
 \* يـاعـليـ اـيـاكـ وـالـحـرـصـ فـاـنـ الـحـرـصـ أـخـرـجـ اـبـاـكـ مـنـ الـجـنـةـ \* يـاعـليـ اـيـاكـ وـالـحـسـدـ فـاـنـ  
 الـحـسـدـ يـأـكـلـ الـحـسـنـاتـ كـماـ تـأـكـلـ الـنـارـ الـحـطـبـ \* يـاعـليـ وـيـلـ مـنـ يـكـذـبـ لـيـضـحـكـ  
 النـاسـ وـيـلـ لـهـ \* يـاعـليـ عـلـيـكـ بـالـسـوـاـكـ فـاـنـهـ مـطـهـرـ لـلـفـمـ وـمـرـضـاـ لـلـرـبـ  
 تـعـالـىـ وـمـجـلـةـ الـلـاـسـنـ \* يـاعـليـ عـلـيـكـ بـالـتـخـلـلـ فـاـنـهـ لـيـسـ شـيـءـ أـبـغـضـ إـلـيـ الـمـلـائـكـةـ  
 مـنـ إـنـ تـرـىـ فـيـ اـسـنـانـ الـعـبـدـ طـعـامـ \* يـاعـليـ وـاـنـهـاـكـ عـنـ حـيـاتـ الـبـيـوتـ الـأـفـطـسـ  
 وـالـبـتـرـ فـاـنـهـاـ شـيـطـانـانـ \* يـاعـليـ وـاـذـ رـأـيـتـ حـيـةـ فـيـ رـحـلـكـ فـلـاـ تـقـتـلـهاـ حـتـىـ تـخـرـجـ  
 عـلـيـهـاـ ثـلـاثـاـ فـاـنـ عـادـتـ الـرـابـعـةـ فـاـقـتـلـهاـ \* يـاعـليـ وـاـذـ رـأـيـتـ حـيـةـ فـيـ الطـرـيقـ فـاـقـتـلـهاـ  
 فـاـنـيـ قـدـ اـشـهـرـتـ عـلـىـ الـجـنـ اـنـ لـاـ يـظـهـرـ وـاـفـيـ صـورـةـ الـحـيـاتـ فـيـ الطـرـيقـ فـمـنـ  
 فـعـلـ خـلـيـ بـنـفـسـهـ لـاقـتـلـ \* يـاعـليـ اـرـبـعـ خـصـالـ مـنـ الشـقـاءـ جـوـدـ الـعـيـنـ وـقـساـوةـ الـقـلـبـ  
 وـبـعـدـ الـأـمـلـ وـحـبـ الـدـنـيـاـ \* يـاعـليـ أـنـهـاـكـ عـنـ اـرـبـعـ خـصـالـ عـظـامـ الـحـسـدـ وـالـحـرـصـ  
 وـالـغـضـبـ وـالـكـذـبـ \* يـاعـليـ إـلـاـ أـبـنـيـكـ بـشـرـ الـنـاسـ قـالـ قـلـتـ بـلـيـ يـاـ رـسـولـ الـهـ  
 قـالـ مـنـ سـافـرـ وـحـدـهـ وـمـنـ رـفـدـهـ وـضـرـبـ عـبـدـهـ إـلـاـ أـبـنـيـكـ بـشـرـ مـنـ هـؤـلـاءـ

جيعاً قال قلت بلى يا رسول الله قال من لا يرجى خيره ولا يوم من شره \*\* ياعلي  
 اذا صليت على جنازة فقل اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتلك ماض  
 فيه حكمك خلقته ولم يكن شيئاً مذكوراً نزل بك وانت خير منزول اللهم  
 لقنه حجته والحقه بنيه صلي الله عليه وسلم وتبته بالقول الشافت فانه افتقر  
 اليك واستغنت عنه كان يشهد أن لا إله إلا الله فاغفر له وارحمه ولا تحرمنا  
 أجره ولا تفتنا بعده اللهم ان كان زاكياً فزكه وان كاذباً خاطئاً فاغفر له \* ياعلي  
 واذا صليت على جنازة امرأة فقل اللهم انت خلقها وانت أحسيتها وانت امتها  
 تعلم سرها وعلانيتها جسناً شفعاء لها فاغفر لها وارحمها ولا تحرمنا أجرها  
 ولا تفتنا بعدها واذا صليت على طفل فقل اللهم اجعله لوالديه سلفاً واجعله  
 لهم ذخراً واجعله لهم رشدًا واجعله لهم نوراً واجعله لهم فطر طوابع ووالديه  
 الجنة ولا تفتقهما بعده \*\* ياعلي اذا توضأت فقل اللهم اني أسألك تمام الوضوء  
 وتمام مغفرتك ورضوانك . ياعلي ان العبد المؤمن اذا أتى عليه أربعون سنة امنه  
 الله من البلايا الثلاثة الجنون والجذام والبرص اذا أتى عليه ستون سنة فهو  
 في اقبال وبعد السنتين في إدبار ورزقه الله الانابة فيما يحب واذا أتت عليه  
 سبعون سنة أحبه أهل السموات وصالحوها أهل الارض واذا أتت عليه مئانون  
 سنة كتبت له حسناته ومحيت له سيئاته واذا أتت عليه تسعمون سنة غفر له  
 ما تقدم من ذنبه وما تأخر واذا أتت عليه مائة سنة كتب الله اسمه أسيير الله  
 في أرضه وكان جليس الله تعالى \*\* ياعلي احفظ وصيتي احفظ وصيتي املك  
 على الحق والحق معك \*

واوصى رسول الله صلي الله عليه وسلم أبا هريرة بقوله \*\* يابا هريرة اذا  
 توضأت فقل باسم الله والحمد لله فان حفظتك لا تزال تكتب لك حتى تفرغ  
 (١٢ - مجموع)

من ذلك الوضوء \* يا أبا هريرة اذا أكلت طعاماً دسماً فقل بسم الله والحمد لله  
 فان حفظتك لا تستريح تكتب لك حسنات حتى تنبذه عنك \* يا أبا هريرة اذا  
 غشيت اهلك او ما ملكت يمينك فقل بسم الله والحمد لله فان حفظتك تكتب  
 لك حسنات حتى تغتسل من الجناية فاذا اغتسلت من الجناية غفر لك ذنبك  
 يا أبا هريرة فان كان لك ولد من تلك الريمة كتب لك حسنات بعدد نفس  
 ذلك الولد وعقبه حتى لا يبقى منه شيء \* يا أبا هريرة اذا ركبت دابة فقل باسم  
 الله والحمد لله تكتب من العابدين حتى تنزل عن ظهرها \* يا أبا هريرة اذا لبست  
 ثوباً جديداً فقل باسم الله والحمد لله يكتب لك بعد كل سلوك فيه عشر حسنات  
 يا أبا هريرة اذا ركب السفينة فقل باسم الله والحمد لله تكتب من العابدين  
 حتى تخرج منها \* يا أبا هريرة لا يهرا بنك ما ملكت يمينك فانك ان مت وانت  
 كذلك سميت عند الله وجهاً \* يا أبا هريرة لا تهجر امرأتك الا في يتها ولا  
 تضر بها ولا تشتمها الا في امر دينها فانك ان كنت كذلك مشيت في طرقات  
 الدنيا وانت عتيق الله من النار \* يا أبا هريرة احمل الاذى عمن هو اكبر منك  
 واصغر منك وخير منك وشر منك فانك ان كنت كذلك باهى الله بك  
 الملائكة ومن باهى الله به الملائكة جاء يوم القيمة آمنا من كل سوء \* يا أبا  
 هريرة ان كنت أميراً أو وزير أمير أو داخلاً على أمير أو مشاوراً لا مير فلا  
 تجاوزن سيرتي وستني فانه ايها اميراً أو وزيراً أميراً أو داخلاً على اميراً أو مشاوراً  
 اميراً خالفاً سيرتي وستني جاء يوم القيمة تأخذك النار من كل مكان \* يا أبا هريرة  
 عدل ساعة خير من عبادة سنتين سنة قيام ليلها وصيام نهارها \* يا أبا هريرة قل  
 للمؤمنين الذين اصابوا الصغار والكبار لا يمت احد منهم وهو مصر عليها  
 فان من لقي ربها على ذلك وهو مصر عليها فان عقوبتها كعقوبة من لقي الله

على كبيرة وهو مصر عليها\*\* يا أبا هريرة لئن تلقى الله عز وجل علي كبار قد  
 تبت منها خير لك من ان تلقاء وقد تعلمت آية في كتاب الله عز وجل ثم  
 تنساها\*\* يا أبا هريرة لا تلعن الولاة فان الله أدخل أمة جهنم بلعهم ولا لهم  
 يا أبا هريرة لا تسبين شيئاً الا الشيطان فانك ان مت وأنت كذلك صاحبك  
 جميع رسول الله تعالى والمؤمنون حتى تصير الى الجنة\*\* يا أبا هريرة لا تسب  
 من ظلمك تعطى من الأجر أضعافاً\*\* يا أبا هريرة أشبع اليتيم والأرمدة وكن لليتيم  
 كالاب الرحيم وللارملة كالزوج العطوف تعط بكل نفس تنفست في دار  
 الدنيا قصراً في الجنة كل قصر خير من الدنيا وما فيها\*\* يا أبا هريرة امش في  
 ظلم الليل الى مساجد الله عز وجل تهطل حسنات بوزن كل شيء وضعت عليه  
 قدمك مما تحب وتكره الى الارض السابعة السفلية\*\* يا أبا هريرة ليكن مأواك  
 المساجد والحج والعمره والجهاد في سبيل الله فانك ان مت وأنت كذلك  
 كان الله مؤنسك في القبر ويوم القيمة وعلى الصراط ويكلمك في الجنة\*\* يا أبا  
 هريرة لا تهدر الفقير فتنهرك الملائكة يوم القيمة\*\* يا أبا هريرة لا تنقض اذا  
 قيل لك اتق الله وأنت قد همت بسيئة ان تعلماها تكون خطئتك عقوتها النار  
 \*\* يا أبا هريرة من قيل له اتق الله فقضب جيء به يوم القيمة فيوقف موقفاً  
 لا يبقى ملك الامر به فقال له أنت الذي قيل له اتق الله فقضب فيسوءه  
 ذلك فاتق مساوى يوم القيمة أو مساقى الشك من الرواى\*\* يا أبا هريرة  
 أحسن الى ما خولك الله فانه من أساء الى ساخوله الله يرصده على الصراط  
 فيتعلق به فكم من مومن يرد من الصراط للقصاص\*\* يا أبا هريرة على كل  
 مسلم صلاة في جوف الليل ولو قدر حلب شاة ومن صلى في جوف الليل يريد  
 أن يرضي ربه عز وجل رضى الله عنه وقضى له حاجته في الدنيا والآخرة

قال قلت يا رسول الله في أى الليل الصلاة أفضل قال وسط الليل \* يا باهريرة  
 ان استطعت ان تلقى الله خفيف الظهر من دماء المسلمين وأموالهم واعراضهم  
 فافعل تكون من المقربين ولا تخذن أحداً من خلق الله عرضاً فيجعلك الله  
 عرضاً لشرر جهنم يوم القيمة \* يا باهريرة اذا ذكرت جهنم فاستجر بالله منها  
 ولبيك قلبك منها ونفسك ويقشعر جلدك منها يجيرك الله منها \* يا باهريرة  
 اذا اشتقت الى الجنة فاسأله ان يجعل لك فيها نصيباً ومقيلاً ولبيك قلبك  
 شوقاً اليها وتدعيم عيناك وأنت مؤمن بها اذاً يعطيكها الله تعالى ولا يردهك  
 \* يا باهريرة انشئت ان لا تفارقني يوم القيمة حتى تدخل معى الجنة احببني  
 حباً لانسانى واعلم انك انا احبيتني لم ترك ثلاثة الاقداء بهدى والشوق  
 الى وكثرة الصلاة على قلت فوصل الى منها سرور عظيم وارض بقسم الله  
 فانه من خرج من الدنيا وهو راض بقسم الله خرج والله عنه راض ومن  
 رضي الله عنه فصيده الى الجنة \* يا باهريرة من بالمعروف وانه عن المنكر  
 فقال كيف امر بالمعروف وانهى عن المنكر قال علم الناس الخير ولقفهم ايام  
 واذاريات من يعمل بمعاصي الله تعالى لاتخاف سوطه وسيفه فلا يحمل لك أن  
 تجاوزه حتى تقول له اتق الله \* يا باهريرة تعلم القرآن وعلمه الناس حتى يجئك  
 الموت وأنت كذلك وان كنت كذلك جاءت الملائكة الى قبرك وصلوا  
 عليك واستغفرواللهم الى يوم القيمة كما يحج المؤمنون الى بيت الله عز وجل  
 \* يا باهريرة إلى المسلمين بطلاقه وجهك ومصافحة أيديهم بالسلام ان  
 استطعت ان تكون كذلك حيث كنت فان الملائكة معك سوى حفظتك  
 يستغفرون لك ويصلون عليك واعلم ان من خرج من الدنيا والملائكة  
 يستغفرون له غفر الله له \* يا باهريرة ان أحبيت ان يفتشي لك الثناء الحسن

في الدنيا والآخرة كف لسانك عن غيبة الناس فانه من لم يغتب الناس نصره  
 الله في الدنيا والآخرة أما نصرته في الدنيا فانه ليس أحد يتناوله الا كان  
 الملائكة تكذبهم عنه وأما نصرته في الآخرة فعفو الله عن قبيح ما صنع  
 ويقبل منه أحسن ما عامل \*\* يا أبا هريرة أعد في سبيل الله يسط الله لك  
 الرزق \*\* يا أبا هريرة صل رحمك يأتك الرزق من حيث لا تحيط به وأحجج  
 البيت يغفر الله لك ذنوبك التي وافيت بها البلد الحرام يا أبا هريرة اعتق الرقاب  
 يعمق الله بكل عضو منه عضواً منك وفيه اضعاف ذلك من الدرجات  
 \*\* يا أبا هريرة اشبع الجائع يكن لك مثل أجر حسناته وحسنات عقبه وليس  
 عليك من سيئاتهم شيء يا أبا هريرة لا تتحققون من المعروف شيئاً تعامله ولو أن  
 تفرغ من دلوك في إناء المستسقى فانه من خصال البر والبر كله عظيم وصغير  
 ثوابه الجنة يا أبا هريرة أامر اهلك بالصلة فان الله يأتيك بالرزق من حيث  
 لا تحيط به ولا يكن للشيطان في يديك مدخل ولا مسلك \*\* يا أبا هريرة اذا  
 عطس أخوك المسلم فشمته فانه يكتب لك به عشرون حسنة فقلت يا رسول  
 الله بأبي أنت وأمي كيف ذاك قال انك حين تقول له يرحمك الله يكتب لك  
 عشر حسنات وحين يقول لك يهديك الله يكتب لك عشر حسنات \*\* يا أبا هريرة  
 كن مستغرا للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات يكونوا كلهم شفعاء  
 لك و يكن لك مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء \*\* يا أبا هريرة  
 ان كنت تريدا ان تكون عند الله صديقا فآمن بجميع رسائل الله وأنبياء الله  
 وكتبه يا أبا هريرة إن كنت تريدا ان تحرم علي النار جسدك فقل اذا أصبحت  
 اذا امسكت لا إله إلا الله وحده لا شريك له لا إله إلا الله له الملك وله الحمد  
 لا إله إلا الله والله أكابر لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله

\* يا أبا هريرة لا يدخل لك أَنْ تدخل على من هو في سكرات الموت ولو كان  
 بيأ حتى تلقنه شهادة أن لا إله إلا الله \* يا أبا هريرة من لقن مريضاني سكرات  
 الموت شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له فقاموا كأن لهم مثل جميع  
 حسناته فان لم يقولها فله عتق رقبة بقوله لا إله إلا الله \* يا أبا هريرة لقن الموتى  
 شهادة أن لا إله إلا الله رب اغفر لي فانها تهمذ الذنب هدم ما فقلت يارسول  
 الله هذا للموتى فكيف للإحياء فقال هي أهدم وأهدم قال فعدده رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم على أكثر من عشرين مرة يقول رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أهدم وأهدم \* يا أبا هريرة ان استطعت أن لا تُمطر السماء مطرًا الا  
 صلิต عنده ركعتين فانك تعطى حسنات بعد كل قطرة نزلت تلك الساعة  
 وعدد كل ورقة أبنت ذلك المطر \* يا أبا هريرة تصدق بالماء فانه لا يتوضأ أحد  
 منه الا كان لك مثل حسناته من غير أن ينقص من حسناته شيء \* يا أبا هريرة  
 أما علمت ان رجلا احتش حشيشاً جاءت بهيمة فأكلته غفر له \* يا أبا هريرة  
 قل للناس حسناً تفلح يوم القيمة \* يا أبا هريرة عد على المسكين كافراً كاذبًا أو  
 مسلماً فانك ان عدت على المسكين الكافر رحمك الله وأما نوابك ان عدت على  
 المسكين المسلم فلا احسن صفتة \* يا أبا هريرة اذا كنت في مال أبيك أو أمك  
 أو ولدك فلا يدخل لك ان تصدق منه الا باذنه \* يا أبا هريرة لا يدخل لك من مال  
 امرأتك شيء الا شيء تعطيك من غير ان تسألهما وذلك هو قول الله تعالى «فإن  
 طبع لكم عن شيء منه نفسها فكلوه هنئًا مريئًا» \* يا أبا هريرة قل للنساء لا  
 يدخلهن ان يتصدقن من بيوت ازواجهن شيئاً الا بكل دطب يتحققن فساده  
 اذا كان غائبًا \* يا أبا هريرة علم الناس سنتي يكن لك النور الساطع يوم القيمة  
 يغبطك به الأولون والآخرون \* يا أبا هريرة كن مؤذناً أو إماماً ما فانك اذا

رفعت صوتك بالاذان يرفع الله صوتك حتى يبلغ العرش فلا يمكرون صوتك على  
 شيء الا كان لك بعدده عشر حسناً ولنك اذا كنت اماماً بعدد من صلوات  
 خلفك ولنك مثل صلاتهم لا ينفع من صلاتهم شيء الا ان تكون اماماً  
 خائناً قال قلت يا رسول الله وكيف الامام الخائن قال اذا خصصت نفسك  
 بالدعاء دونهم فقد خلتهم \*\* يا أبا هريرة لا تضر بن في أدب فوق ثلاث فانك  
 ان زدت فهي قصاص يوم القيمة \*\* يا أبا هريرة أدب صغار اهل بيتك  
 بلسانك على الصلاة والظهور فإذا بلغوا عشر سنين فاضرب ولا تجاوز ثلاثة  
 \*\* يا أبا هريرة عليك بابن السبيل فقدمه الى اهلك أو الى اهله تشيعك  
 الملائكة الى الصراط \*\* يا أبا هريرة جالس القراء فان رحمة الله لا تبعد عنهم  
 طرفة عين \*\* يا أبا هريرة لا توذى المسلمين في طريقهم فانه من آذى  
 المسلمين في طريقهم ذمه المسلمون والملائكة جميعاً \*\* يا أبا هريرة اذا مرت  
 على اذى في الطريق فقطه بالتراب يستر الله عليك يوم القيمة \*\* يا أبا هريرة اذا  
 ارشدت اعمى نفديده اليسرى يدرك المني فانها صدقة \*\* يا أبا هريرة  
 من مشي مع اعمى ميلاً يسدده كأن له بكل ذراع من الميل عشر حسناً  
 \*\* يا أبا هريرة أسمع الاصم الذي يسألك عن خبر يسمعك الله ما يسرك  
 يوم القيمة \*\* يا أبا هريرة ارشد الضال ترشد الملائكة الى احسن المواقف  
 يوم القيمة \*\* يا أبا هريرة لا ترشد اليهودي الى يعنته ولا النصراني الى كنيسته  
 ولا الصابئي الى صومعته ولا المجوسي الى بيت ناره ولا المشرك الى بيت وته  
 اذا تكتب عليك مثل خطاياه حتى ترجع \*\* يا أبا هريرة لا ترشد أحداً الى غير  
 حدود الله فيعمل به اذا يكون عليك مثل ذنبه \*\* يا أبا هريرة ارشد عباد الله الى  
 مساجد الله والى البلد الحرام والى قبرى يكن لك مثل اجرورهم ولا ينقص من

اجورهم شيئاً \* يا أبا هريرة ابلغ النساء انه ليس عليهم زيارة قبرى ولكن  
 عليهم حجج بيت الله الحرام اذا كان معهن محرم والافلاقت يارسول الله وان  
 كانت امرأة مثل الحشمة قال وان كانت مثل الحشمة \* يا أبا هريرة ان استطعت  
 ان لا يكون لاحد من الظالمين عليك يد ولا اسان فاني احب لك ذلك  
 \*\* يا أبا هريرة لا يكن امير من امرائك الا امير يعدل مثل ما تعدل انت فان  
 عدلت انت وجار هو كنست انت شريكه في الانم وان لم تكن شريكه في  
 الاجر \*\* يا أبا هريرة إن كان لك مال وجبت عليه زكاة فز كه فان اصابته آفة  
 وإن زكيته مرة واحدة فهى مجزية الى يوم القيمة \* يا أبا هريرة لا تكى اليهودي  
 والمصرانى والمجوسى ولكن سمه باسمه فانك والله تذله بذلك ولا يحل لك  
 أن تكرمه إنما لهم من العهد والذمة أن لا تؤخذ أموالهم إلا بطيب أنفسهم  
 ولا يدخل بيوتهم إلا باذنهم ولا تحلى بينهم وبين أطفالهم ولا يخانوzen فى نسائهم  
 بذلك آمرك ولتعرف الملة \* يا أبا هريرة اذا خلوت اليهودي او نصرانى او  
 مجوسى فلا يحل لك أن تفارقه حتى تدعوه إلى الإسلام \* يا أبا هريرة لا تجادل  
 أحداً منهم فسى أن يأتيك بشئ من التزييل فتكلذبه أو تجبيء بشيء فيكذبتك  
 بل لا يكون من حديثك إلا إن تدعوه إلى الإسلام وهو قول الله تعالى وجادلهم  
 باى هي احسن الدعاء إلى لاسلام \* يا أبا هريرة صل إماماً كنت أو غير إمام  
 في ثوب واحد وان كان صفيقاً \* يا أبا هريرة أتريد ان يكون اجرك كاجر شهداء  
 أهل بدر فانتظر رجل مسلم ليس له ثوب يجمع فيه الجمعة فاعره ثوبك او وهبه له  
 \*\* يا أبا هريرة أتريد ان لا تسمع حسيس النار ولا يقع بك شررها فاغاث من  
 استغاث بك من حريق كان سيل كان لص كان غريق كان هدم كان \*  
 يا أبا هريرة نفس عن المكرهين والمفهومين تخرج من غم يوم القيمة

يَا أَبَا هُرَيْرَةَ امْشْ إِلَى غَرِيمَكَ بِحَقِّهِ تَشْيِيكَ الْمَلَائِكَةَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْكَ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ  
 مِنْ عِلْمِ اللَّهِ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَ دِينِهِ رِزْقَهُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَهِيَ أَهْلُ  
 قَضَاءِ دِينِهِ فِي حَيَاةِهِ أَوْ بَعْدِ مَوْتِهِ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مِنْ أَصَابَ مَا لَا حَلَالًا وَأَدَى  
 زَكَاتَهُ ثُمَّ وَرَثَهُ عَقْبَهُ فَكُلْ مَا يَصْنَعُ فِيهِ وَرَثَتِهِ مِنَ الْحَسَنَاتِ فَلَهُ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ  
 غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مِنْ قَذْفِ مُحَصَّنَا أَوْ مُحَصَّنَةِ حَبْسِ  
 يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي وَادِي خَبَالٍ هَنَاكَ حَتَّى يَخْرُجَ أَوْ يَجْبِيَ بَيْانَ مَا قَالَ قَلْتَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ وَمَا وَادِي خَبَالٌ قَالَ وَادِي خَبَالٌ وَادِي جَهَنَّمَ يَسِيلُ فِيهِ قِيمَهُمْ وَمَا يَخْرُجُ  
 مِنْ أَجْوَافِهِمْ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مِنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينٌ وَرَكَ وَفَاءَ ذَلِكَ فِجْحَدُهُ وَرَثَتِهِ  
 وَلَيْسَ لَهُمْ بَيْنَهُ وَلَمْ يَعْلَمْ اللَّهُ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ فَهُوَ قَصَاصُ مِنْ حَسَنَاتِهِ يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ جَمِيعُ ذَنُوبِهِ إِلَّا دِينَاهُ أَوْ قَذْفُ  
 مُحَصَّنَةِ أَوْ مُحَصَّنَ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُلْ ذَنْبٌ غَمِّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَرَبُّ ذَنْبٍ لَهُ تَارِةٌ  
 مِنَ الْفَمِ فَرَبُّ ذَنْبٍ لَهُ تَازَاتٌ وَلَا ذَنْبٌ عَلَى الْمُسْلِمِ أَطْوَلُ تَازَاتٍ مِنْ مُظْلَمَةِ  
 النَّمِ أَوْ مَالِ أَوْ عَرْضٍ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مِنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَتَابَ إِلَى اللَّهِ  
 عَزَّ وَجَلَ قَبْلَ مَوْتِهِ وَاسْتَكَانَ وَتَضَرَّعَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ أَدَاءً تِلْكَ الْمُظْلَمَةِ فَإِنَّ  
 عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضَى خَصَمَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا نَاءَ \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنْ ظَلَمْتَ  
 اَنْسَانًا فَلَا تَشْكِهِ وَلَا تَسْمَعُ بِهِ النَّاسُ وَتَعْرُفُهُمْ حَالَتِهِ تَكُونُ أَنْتَ وَهُوَ سَوَاءٌ  
 \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مِنْ عَفَاعَنْ مُظْلَمَةٍ صَغِيرَةٍ أَوْ كَبِيرَةٍ فَأُجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمِنْ كَانَ  
 أُجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ مِنَ الْمُقْرَينَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْخَلًا \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ لَا  
 تَرْوِعْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ فَتَرُوكُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 \* \* يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَتَرِيدُ أَنْ تَكُونَ عَلَيْكَ رَحْمَةُ اللَّهِ حَيَا وَمِيتًا وَمَقْبُورًا وَمَبْعُونًا  
 فَقُمْ بِاللَّيلِ وَصُلِّ وَأَنْتَ قَرِيدٌ بِهِ رَضَا رَبِّكَ ثُمَّ مِنْ أَهْلَكَ يَصْلُونَ إِذَا فَرَغُوا  
 (١٣ - جموع)

يوقظونك فانه اذا مر عليك من الليل ثلث ساعات ومن النهار ثلث ساعات  
 وفي بيتك من بعد الله اعطاك الله مثل ذلك \* يا أبا هريرة صل في زوايا  
 بيتك جيما يكون نور بيتك جيما في السماء كنور الكواكب في السماء  
 عند أهل الدنيا \* يا أبا هريرة أحمل غدالك وعشاك الى اقاربك المحتاجين  
 يكن لك في كل خير يقسمه الله بين اولياته واحبائه في الدنيا والآخرة سهم  
 وافر \* يا أبا هريرة ارحم جميع خلق الله يرحمك الله من النار يوم القيمة قال  
 قلت يا رسول الله اني لأرحم الذباب يكون في الماء فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم رحمك الله رحمك الله رحمك الله \* يا أبا هريرة اذا نزلت بك مصيبة  
 فارض بما اعطاك الله وليعلم الله منك ان ثواب المصيبة احب اليك من عدم  
 المصيبة يعطيك الله الصلاة والرحمة والمدى \* يا أبا هريرة عز الحزين ما تحب  
 ان تمرى واذ كر ثواب ما اعده الله على المصيبة تعط بكل خطوة خطوط عتق  
 رقبة \* يا أبا هريرة اذا مررت بجمع نساء فلا تسلم عليهم فان بدأتك بالسلام  
 فاردد عليهم \* يا أبا هريرة اذا سلم المسلم على المسلم فرد عليه صلت عليه الملائكة  
 سبعين مرة \* يا أبا هريرة الملائكة تعجب من المسلم يلقى المسلم فلا يسلم عليه  
 \* يا أبا هريرة تعود التسليم فانه خصلة من خصال الجنة ومن تحية اهل الجنة  
 \*\* يا أبا هريرة اصبح وامس ولسانك رطب من ذكر الله تصبح وتمي وليس  
 عليك خطيئة \* يا أبا هريرة ان الحسنات يذهبن السينات كما يذهب الماء الواسع  
 \* يا أبا هريرة استر عورة اخيك يكن الله لك ناصرا \* يا أبا هريرة انصر  
 اخلك واستر عليه قبل ان يرفع الى السلطان في حد من حدود الله فان رفع الى  
 السلطان فاياك ان تباشر له بنفسك ومالك فانه من حال شفاعة انته دون حد  
 من حدود الله فهو كذلك وهذا آخر ما يسره الله والحمد لله اولا وآخر

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه وسلم  
وكان الفراغ من تبليغها في اليوم السابع من صفر الخير سنة ثلاثة عشر  
وخمس وعشرين بعد الاشرف من هجرة من له كالفخر وعلو الشرف .

لهمت الرسالة الاولى ذكرى ذوى الفضل في مطابقة أركان الاسلام  
للعقل ويليها الرسالة الثانية كشف النقاب عن أسرار الاحتياجات والحمد لله  
أولاً وأخراً

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

حمدًا لمن شرفنا بالاسلام وفضلنا باتباع شريعة خير الانام . صلى الله عليه  
والله وكافة الاصحاب . مادام الدين المبين وبقي الاصحاب **(وَأَمَّا بَعْدُ)** فيقول  
المفتقر الى عفو مولاه الفنى محمد ابن الامير عبد القادر الحسني هذه رسالة  
رتبها على مقدمة ومطلبين وخاتمة بعد أن سميتها **\* كشف النقاب عن**  
**\* أسرار الاحتجاب \***

## المقدمة في بيان احتجاب النساء في الامم السابقة \*

اعلم ان احتجاب النساء واستعمالهن البراقع كان في زمن قوم نود قال  
الشعبي في قصص الانبياء ان من النساء اللاتي كن من أشد الناس عداوة  
لصالح عليه السلام أم غنم وحدوف لانهما كانتا أصحاب نعم ومواشي فدعت  
حدوف مصرع بن مهرج وجعلت له نفسها ان هو عقر الناقة ودعت أم غنم  
قدار بن سالف وقالت له أعطيك أجمل بناتي على أن تعقر الناقة فانطلق قدار  
ومصرع واصبحا بهما السبعة فرصدوا الناقة حتى حدرت علي الماء وقد مكن  
قدار في أصل شجرة على طريقها وكم من مصرع في أصل شجرة أخرى فترت  
الناقة علي مصرع فرمماها بسم فانتظم به عضلة ساقيهما وخرجت أم غنم ومعها  
أجمل بناتها فأمرتها قترةت لقدار واسفرت عن وجهها أى أماتط البرقع  
عنها وحرضته علي عقر الناقة فشد عليها بالسيف فكشف عرقوبها فارداها  
وطعنهما في لبها فنحرها وخرج أهل القرية واقتسموا الجثة . وكان احتجابهن

أليضاً واستعمل من البراقع في زمن ابراهيم ويعقوب عليهم السلام في الاصحاح  
 الرابع والعشرين من سفر التكوين ما نصه وخرج اسحق ليتأمل في الحفل  
 عند إقبال المساء فرفع عينيه وإذا جمال مقبلة ورفعت رفقة عينيه فرأى اسحق  
 فنزلت عن الجبل وقالت للعبد من هذا الرجل الماثل في الحفل للقائنا فقال  
 العبد هو سيدى فأخذت البرقع وتغطت به وفي الثامن والثلاثين منه فأخبرت  
 ثamar وقيل لها هو ذا حموك صاعداً إلى تمنة ليجز عنمه خلعت عنها ثياب ترملها  
 وتغطت ببرقع وتغفت وجلست في مدخل غنائم التي على طريق تمنة ثم قال  
 وقامت ومضت وخلعت عنها برقبها ولبس ثياب ترملها فالبرقع في اللغة  
 العربية ما يغطي به الوجه لا غير ومنه يعلم أن قوله في الرابع والعشرين فأخذت  
 البرقع وتغطت به وقوله هنا وتغطت ببرقع وهم من المترجم وكذا قوله في  
 الواقع والثلاثين من سفر الخروج وما فرغ موسى من الكلام معهم جعل على  
 وجهه برقاً وكان موسى عند دخوله امام الرب يتكلم معه ينزع البرقع كذلك  
 وهم من المترجم لأن البرقع مختص بالنساء والقناع مشترك بين الرجال والنساء  
 وكن يستعمل النقاب في زمن سليمان عليه السلام وهو ماتبدو منه أحدي  
 العينين وتقى الثانية مستوره في الاصحاح السادس من نشيد سليمان عليه  
 السلام كفالة رمانة خذك تحت نقابك وفي الاصحاح السابع والأربعين من  
 نبوة اشعيا عليه السلام خذى الرحي واطئني دقائق واكتفى نقابك وعند  
 المسيحيين يجب على المرأة ان تغطى رأسها وشعرها في الصلاة في الحادى  
 عشر من رسالة بولس الاولى الى اهل كورنوس كل امرأة تصلي او تتنبأ  
 ورأسها غير مغطى فتشين رأسها لانها والملوقة شيء واحد يعنيه اذ المرأة  
 ان كانت لا تغطي فلتغض شعرها وان كان قبيحا بالمرأة ان تغض او تتحاچ

فلستقط ثم قال وأما المرأة ان كانت ترخي شعرها فهو مجد لها عوض برقع  
 انتهى وكان حق العبارة ان يقول عوض البرقع الجلب لانه هو الذى يرخي  
 على الجبين ليستر الشعر وسيأتي بيان ذلك . . . وقال اللغوى مسيو لا روس في  
 قاموسه وكانت نساء اليونان يستعملن الحمار اذا خرجن ويخفين وجوههن  
 بطرف منه كما هو الان عند الام المشرقة وقد ترك الدين المسيحى للنساء  
 حمارهن وحافظن عليه عند مدخل فى البلاد ولكن يغطين رؤسهن اذا خرجن  
 في الطريق وفي وقت الصلاة وكانت النساء تستعمل الحمار فى القرون الوسطى  
 خصوصاً في القرن التاسع فكان الحمار يحيط باكتاف المرأة ويجر على الأرض  
 قريباً واستمر ذلك الى القرن الثالث عشر حيث صارت النساء تخفى منه  
 الى ان صار كما هو الان نسيجاً خفيفاً يستعمل لحماية الوجه من العبار والهواء  
 ولكن بقى بعد ذلك بزمن في اسبانيا وفي امريكا التي كانت تابعة لها ومن  
 هذا يعلم ان الحجاب ليس خاصاً بال المسلمين وإنما هو عادة قديمة معروفة عند  
 اغلب الامم ثم تلاشت طوعاً جرياً على سنة التقدم والترقى قوله جرياً على  
 سنة التقدم والترقى اي على زعم من يستحسن عدم الحجاب والا فالحقيقة انه  
 لا يتم التقدم والترقى الا بصيانة الشرف والمحافظة على المروءة ولا شك ان  
 نزع الحجاب نقص كبير في ذلك كما سترى في هذه الرسالة ان شاء الله تعالى  
 -والحimar- في اللغة ثوب تعطى به المرأة رأسها وتسلمه من خلفها ولما صار قصي  
 ابن حكيم احد اجداد النبي صلي الله عليه وسلم أمير مكة سنة ٤٤٠ مسيحية  
 سن لقريش سننا وتابعه عليها بعض القبائل وتسموا بالحسن اي الشدة وسن  
 من خالقه لأنفسهم سننا وتسموا بالخلة اي الحبطة وقد ذكرت تفصيل ذلك  
 في كتاب بلوغ المرام في شوان العرب قبل الاسلام فكان من سن الخلة

احتجاب نسائهم فإذا بلغت الجارية حد الزواج تعرض على الحى ليرغب في  
نكاحها من أراد الزواج ثم تحجب ولا تحسن النساء عن وجوههن الا عند زوال  
المصيبة قالت ربيطة بنت عاصم

وقفت فابكتني ديار عشيقى على رزئن الباكيات الحواس  
وقال الربيع بن زياديرنى مالك بن زهير لما قتل في حرب داحس والغبراء  
من كان مسروراً بمقتل مالك  
يجد النساء حوا سراً يندبنه  
فلاآن حين بدون للنظر  
يضربن حرو جوههن على فتى  
وقال زهير بن أبي سلمى

وما أدرى وسوف أخال أدرى  
واف قيل النساء محبات هداء  
المداء السكون ويقال امرأة حسان أى محزة لفرجهما كما يقال بناه حصين  
أى محزل من التجأ اليه وقال المهمهل بن ديعه

وكرنا عليهم وانثنينا بسيوفه تقد في الاوحال  
اسلمو اكل ذات بعل واخرى ذات خدر غراء مثل الملال  
وقال أيضا

على أن ليس عدلاً من كلب اذا خرجت محبات الخدور  
وقال الحارث بن عباد

وجالوا من سعير الحرب حتى بدت اقدام رباث الخدور  
الخدور ستر في ناحية البيت . . . وقال برة بن عمرو الفقوعي

انتسى دفاعى عنك اذ أنت مسلم      وقد سال من ذل عليك فرادر  
 ونسو تكم في الروع باد وجوهها      يخلن إماء والاماء حرائر  
 أى انهن يحسرن عن وجوههن يوم الروع بعد ان كن يسترنها يوم  
 الامن حتى يخالمن الناظر اليهن انهن إماء.. وقال شاعر من بنى قيم يصف  
 نساء سين

ولما رأين بني عاصم      وعن الذى كن انسينه  
 فوارين ماكن احسرنه      واخفين ما كن ابدينه  
 أى انسين الحياة فابدين وجوههن وحسرن رؤوسهن فلما رأين بني عاصم  
 اى انهن استنقذن بذلك الحياة فسترن وجوههن وغطين رؤوسهن ..  
 وقال دريد بن الصمة لأبي النضر انى رأيت منكم خصالا منها ان أبنيتكم  
 متفرقة ونتائج خيلكم قليل وسر حكم يجيء معها وصبيانكم يتضاؤعن من  
 غير جوع فقال له أجل اما تفرق ابنيتنا فمن الغيرة على النساء واما قلة نتاج  
 خيلنا فنتائج خيل هو اذن يكفيينا واما تمسينا بالنعيم فان فينا الا رامل والغرائب  
 تخرج المرأة الى مالها حيث لا يراها الرجال واما تضاؤع صبياننا فاننا نبدأ  
 بالخيل قبل العيال وكانت نساوهم يستعملن النصيف والبرقع والقناع - فالنصيف -  
 ثوب تغطى به المرأة فوق ثيابها كالملحفة وسمى نصيفا لأن نصف يينها وبين  
 الرجال لخجز ابصارهم عنها . دخل النابغة يوما علي الاسود بن المنذر ففاجأته  
 امرأته فسقط نصيفها عنها فقال النابغة

سقط النصيف ولم ترد اسقاطه      فتباولته واقتنا باليد  
 مخضب رخص كانت بناته غنم يكاد من اللطافة يعتقد  
 ولا يقال للنصيف خمار بدليل قوله سقط النصيف اليت أى سقط عن رأسها

فقط وجهها بعصمها لامعنى لتقطية وجهها مع كشف رأسها وذوائبها وعنقها - والبرقع - ويقال له برقة وجنينة بالضم ثوب تغطى به المرأة رأسها من أمام وخلف غير وسطه وتسدله على وجهها وصدرها وفيه ثقبان على العينين تنظر منها ويقال لها الضرس والوصواص قال الثقب العيدي أرين محسنا وكنن أخرى وثقبن الوصواص للعيون  
ويقال لرأس البرقع - الصوقة - وللخيطان التي يشد بها من القفاء - الشبامات - وهو الذي تستعمله نساء الإيرانين الآن وأما الذي تستعمله نساء قری مصر فأن العرب لم تستعمله . و كانوا يضعون على وجوه الخيل برافقا لينبع عنها الذباب قال ابن عباس رضي الله عنهم

اذا ما الخيل ضيئها انسان	ربطنها فاشركت العيالا
تقاسمها المعيشة كل يوم	ونكسوها البراقع والجلالا
ومما ورد في البرقع قول عنتره	جفون العذاري من خلال البراقع
اذا جردت ذل الشجاع وأصبحت	اذا جردت ذل الشجاع وأصبحت
وقال	وقال

لها من تحت برقبها عيون	صحيح حشو جفنيها سقام
------------------------	----------------------

وكشفت برقبها فاشرق وجهها	حتى اعاد الليل صبحا مسافرا
فضسمتها كيما أقبل ثغرها	والدم من جفني قدبل النري
وقال آخر	سفرت فقلت لها هجين فتبرقت

فذكرت حين تبرقت ضبارا	(١٤ - مجموع)
-----------------------	--------------

-ضبار - اسم كاب . و كان البرقع سبب حرب الفججار الثاني بين بني كنانة و بني عامر و ذلك ان امرأة من بني عامر كانت جالسة في سوق عكاظ وعلى وجهها برقع فاكتتتها شبان من كنانة و سألوها ان تسفر عن وجهها فابت ققام أحدهم وجلس خلفها ورفع زيل إزارها فوق عجيزتها وشكه بشوكه فلما قامت انكشفت عجيزتها فضحوكوا وقالوا أضنت علينا بكشف وجهها ومنت بكشف عجيزتها فنادت يا آل عامر ففضحت فثاروا وحملوا السلاح وحملته كنانة واقتلوها ثم توسيط بينهم حرب بن أمية واحتمل دماء القوم وارضى بني عامر عن مثلا صاحبهم وسموه بالفججار لأنهم ذفروا بالقتال في الشهر الحرام وبقى استعمال البرقع في الاسلام . حكى الحسن بن هانى قال حججت مع الفضل بن الريبع حتى اذا كنا ببلاد فزاره و ذلك إبان الريبع نزلنا منزلنا بازاء ماء لبنى قيم ذاروض اريض و بنت غريض فسرحت طرف رائعا منها في أحسن منظر فلما انتهينا الى أوائلها اذا بخباء على بابه جارية مشرفة ترنو بطرف هريض الجفون و سنان النظر فقلت لزميلي استنطقها قال وكيف السبيل الى ذلك قلت استسقها فاستسقاها فقالت نعم و إنما عين و إن تزلم في الرحب والاسعة ثم مضت تهادى كأنها قضيب خيزران فأذلت بماه فشربت وصبيت باقيه على يدي ثم قلت وصاحبي ايضا عطشان فأخذت الاناء فذهبت فقلت لصاحبي من الذى يقول

اذا بارك الله في ملبس فلا بارك الله في البرقع  
يريك عيون الدى غرة ويكشف عن منظر اشنع  
وسمعت كلامي فاتت ونزعت البرقع ولبسست خمارا اسود وهي تقول  
الا حي ربى عشر قد اراها اقاماما ان يعرفا مبتغاها

هـا استـسقـيـاـ ماـ عـلـىـ غـيرـ ظـلـمـأـ لـيـسـتـمـعـاـ بـالـلحـظـ لـمـنـ سـقاـهـاـ فـلـمـ اـتـمـالـكـ انـ خـرـرـتـ سـاجـدـاـ فـأـطـلـتـ مـنـ غـيرـ تـسـبـيـحـ فـقـالـ اـرـفـعـ رـأـسـكـ غـيرـ مـأـجـورـ لـاـتـذـمـ بـعـدـهـاـ بـرـقـعـاـ فـلـرـبـعـاـ اـنـكـشـفـ عـنـمـاـ يـصـرـفـ الـكـرـىـ وـيـحـلـ القـوـىـ وـيـطـيلـ الـجـوـىـ مـنـ غـيرـ بـلـوغـ اـرـادـةـ وـلـاـ اـدـرـاكـ طـلـبـةـ وـلـاـ قـضـاءـ وـطـرـلـيـسـ الـلـاحـيـنـ الـحـلـوبـ وـالـقـدـرـ الـمـكـتـوبـ وـالـاـمـلـ الـمـكـنـدـوبـ فـبـقـيـتـ وـالـلـهـ مـعـقـولـ الـلـسـانـ عـنـ الـجـوـابـ حـيـرـاـنـ لـاـهـتـدـىـ لـطـرـيقـ اـنـتـهـيـ بـاـخـتـصـارـ .. وـقـالـ الرـئـيـسـ اـبـوـ عـلـىـ بـنـ سـيـنـاـ مـنـ قـصـيـدـةـ فـيـ الـرـوـحـ شـبـهـاـ بـاـمـرـأـهـ هـبـطـتـ اـلـيـكـ مـنـ الـحـلـ الـارـفـعـ وـرـقـاءـ ذاتـ تـمـزـزـ وـتـنـعـمـ سـعـجوـبـةـ عـنـ كـلـ مـقـلـةـ عـارـفـ وـهـىـ التـىـ سـفـرـتـ وـلـمـ تـبـرـغـ وـقـالـ آخـرـ

جزـىـ اللـهـ الـبرـاقـعـ مـنـ نـيـابـ عنـ الـفـتـيـانـ شـرـآـ مـاـ بـقـيـنـاـ  
يـوارـيـنـ الـحـسـانـ فـلـاـ نـراـهاـ وـيـسـتـرـنـ الـقـبـاحـ فـيـزـدـ دـيـنـاـ  
وـقـالـ ثـوـبـةـ الـحـمـيرـىـ

وـكـنـتـ اـذـاـمـاـزـدـتـ لـيـلـ تـبـرـقـتـ فـقـدـ رـابـنـيـ مـنـهاـ الغـدـاـ سـفـورـهاـ السـفـورـ كـشـفـ الـوـجـهـ ٠٠٠ـ حـكـيـ المـهـيـمـ بـنـ عـدـىـ قـالـ اـسـتـاذـنـتـ لـيـلـ الـاخـيلـيةـ عـلـىـ الـحـيـاجـ فـأـذـنـ لـهـ فـقـالـ أـصـلـحـ اللـهـ الـاـمـيـرـ أـتـيـتـ لـاـخـلـافـ النـجـومـ وـقـلـةـ الـنـيـوـمـ وـكـلـ الـبـرـدـ وـشـدـةـ الـجـهـدـ قـالـ فـاـخـبـرـنـيـ عـنـ الـاـرـضـ قـالـتـ مـقـشـرـةـ وـالـفـجـاجـ مـغـبـرـةـ وـالـمـقـرـ مـغـلـ وـذـوـ الـغـنـيـ مـجـلـ وـالـبـائـسـ مـقـلـ وـالـنـاسـ مـسـتـتوـنـ وـرـجـةـ اللـهـ يـرـجـونـ ثـمـ قـالـ جـلـسـاـنـهـ اـتـدـرـونـ مـنـ هـذـهـ قـالـوـاـ وـأـصـلـحـ اللـهـ الـامـيـرـ لـكـنـاـ نـراـهاـ اـمـرـأـهـ كـامـلـةـ طـلـقـةـ الـلـسـانـ فـقـالـ هـذـهـ لـيـلـ الـاخـيلـيةـ صـاحـبـةـ تـوـبـةـ الـحـمـيرـىـ الـذـىـ يـقـولـ فـيـهـاـ

ناتك بليلي دارها لا تزورها      وشط نواها واستمر مريرها  
 ثم قال لها ياليلي ما الذي رايه من سفورك حتى قال - وكنت اذا مازرت  
 ليلي تبرقعت - فقالت صالح الله الامير لم يرنى قط الا مبرقة ثم أرسل لي  
 يوما يخبرني انه يلم بنافقطن اخوئى لرسوله فكمروا له وفظنت لذلك فلم يلبث ان  
 جاءنا فألقيت برقبى وسفرت له فلما رأى ذلك أنكره وعرف الشر فانصرف  
 راجحاً فقال الله درك ثم قال لها بلغنى انك مررت بقبره وعدلت عنده فو الله  
 ما وفقت له ولو كان هو بمكانك وأنت بمكانه ما عدل عنك قالت اصلاح الله

الامير ان لي عذراً قال وما هو قال سمعته يقول

ولو ان ليلي الاخيلية سلمت      على وفوق جندل وصفائح  
 لسلمت تسليم البشاشة او زقا      اليها صدى من جانب القبر صائحة  
 وكان معه نسوان قد سمعن قوله فكرهت ان اكذبه فقال الله درك  
 وأى نسائي اى تختاري تزيين عندها قالت سمعهن لي قال عندي هند بنت  
 المهلب وهند بنت اسماء بن خارجة فاختارت لها فدخلت عليها فصبت حلتها  
 عليها لاختيارها ايها وهذه الرواية أصبح مما قيل انها لما مرت على قبره  
 وسلمت طار من بين أحجار القبر بومة ففر الجمل الراكب عليه فوقعت  
 وماتت ثم أخذنوا النقاب وهو ما تبدوا منه احدى العينين وتبقى الأخرى  
 مستوراً قال المنذر بن توب

فصدت كأن الشمس تحت تقابها      بدا حاجب منها وضفت بمحاجب  
 ونساء المقرب ونساء طائف الدروز في سوريا يستعملنـه الى الانـ  
 - والقناع - ويقال المقنعة وهو ما تسدلـه المرأة على وجهها قال عنترة  
 ان تغدـي دونـ القناع فاني      طـبـ باـخذـ الفـارـسـ المستـلـمـ


أى ان ترخي عن قناعك و تسترى وجهك رغبة عن فاني خير حاذق بأخذ  
الفارس الذى ليس لأمة حربه . وقال أبو حية وكان أجن الناس وأشعر الناس  
فأبدت قناعا دونه الشمس و اقتت بأحسن موصلين كف ومصم  
وكذا يقال ألت عن وجهها قناع الحياة ويقال الشيب قناع المقت أى  
ان النواني يمتن الا شيب .. والقناع أنواع ولكل نوع منها اسم مخصوص  
فإن أدته المرأة الى عينيها يسمى ترصيصا بالراء وفي لغة بني تميم بالواو قال  
شاعرهم يرثى بنته

ياليها قد بلست وصواصا و نصت حاجها تماصا  
حتى يحيتوا عصبا حراصا . ويرقصوا من حولنا ارقاصا  
فيجدون عكرأ حياصا

أى ليتها كبرت حتى تحجب وتلبس الوصواص - والتماص - التتف و قوله  
- حتى يحيتوا - أى الخطاب فرقا فرقا يرقصون ابلهم يستعجلون بها - والعكر -  
الرجوع - وحياصا - أى يحيص عنه .. وان أذله الى محجر العين سمي  
تقابا يقال انها الحسنة النسبة بالكسر قال المفضل

فيما عجبا لاخود تبدي ثقاها ترزى بالعينين للرجل الجل  
وقال آخر ليت النقاب على النساء محرم كى لا تنز قبيحة انسانا  
فإن كان على الانف سمى - لفاما - بالفاء قال ذو الرمة  
تقى النقاب على عرين اربة شماء مارتها بالمسك مرسوم  
وان كان على الفم سمى لثاما - بالاثاء قال عنترة العبسي  
فولت حياء ثم ارخت اثامها وقد ثرت من خدها رطب الورد  
وقال وبين قباب ذاك الحى خود رداخ لا يعاط لها الشام

والى الان نساء المغرب يستعملن القناع في السفر ويستعمله الان بعض  
نساء الاتراك ويسمونه الياشماق الا انه رقيق جدا لا يستر الوجه ولا الزينة  
وانما يزيد المحسن حسنا والعياوب سترا .. وأما المحس ومن تبعهم فان  
نساءهم لا يتحجبن ويستعملن الجلباب والخمار وبقين في الاسلام على ذلك  
الى ان نزلت آية الحجاب فوافقت المحس في كشف الوجه واليدين ووافقت  
الخلة في الاحتياجات وكان تزولها سنة خمس من الهجرة باستدعاء عمر  
رضي الله عنه



### ﴿المطلب الاول في بيان ماورد في الاحتياجات﴾

روى عن انس وابن عمران عمر رضي الله عنه قال وافقت ربى في ثلاث  
فقلت يا رسول الله لو اخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزل ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ  
إِبْرَاهِيمَ مَصَلَّى﴾ وقلت اللهم بين لنا في الحمر بيانا شافيا فنزل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَذْلَامَ رُجُسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ  
لَعْلَكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ والثالثة في الاحتياجات\*

واعلم ان احتياج النساء من الامور المدوحة عقلا وشرعا ولو لا ذلك  
لما وصف الله تعالى به الحور العين ومدحهن به في دار النعيم بقوله ﴿حُورٌ  
مَّقْصُورَاتٍ فِي الْخِيَامِ﴾ وقوله ﴿وَحُورٌ عَيْنٌ كَامِشَالٌ لَّؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ﴾  
أي المستور فـ مدحهن بالستر ووجهه على نساء الدنيا بآيات خصوصية  
وعمومية تدل على شرفه ورفعته .. فن الآيات الخصوصية ما روی عن  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله يدخل على نسائك البر  
والفاجر فلو أمرتني أن يتحجبن فنزل قوله تعالى في سورة الأحزاب ﴿يَا أَيُّهَا

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير مأذونين  
 أتاهم ولكن إذا دعيمتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث  
 إن ذلكم كان يؤذى النبي فيستحي منكم والله لا يستحب من الحق وإذا  
 سألتهم عن متاعاً فاسأله من وراء حجاب ذلكم اطهروا قلوبكم وقلوبهن **﴿﴾**  
 الآية . . . روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال نزلت هذه الآية في  
 أنس كانوا يتiffinون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون قبل أن  
 يدرك فينتظرون أناهأى نصيحة وادرا كفم يا كلون ولا يخرجون ففهم الله  
 تعالى عن الدخول بغير إذن ولا دعوة وأمرهم باهتم إذا دعوا ودخلوا أن  
 ينصرفو اعقب الطعام ولم يكن تأذيه صلى الله عليه وسلم إلا من تكرار ذلك  
 الفعل منهم وهو الاستئناس بالحديث ولم يظهر عليه صلى الله عليه وسلم التأذى  
 لأن الله تعالى قد بعثه لاتمام مكارم الأخلاق كما قال عليه الصلاة والسلام بعثت  
 لاتمام مكارم الأخلاق . . . ومنها قوله تعالى **﴿﴾** لا جناح عليهم في آباءهن ولا  
 أبناءهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء إخواتهن ولانسانهن ولا ما  
 ملكت أيديهن واتفقنا الله أن الله كان على كل شيء شهيداً **﴿﴾** قال ابن عباس  
 رضي الله عنها لا جناح عليهم أى على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأزواج  
 المؤمنين وعليه فتكون الآية عمومية وقال البيضاوى في تفسيره روى أنه لما  
 نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب يارسول الله أونكلهمن أيضا  
 من وراء حجاب فنزلت لا جناح عليهم الآية ومن المعلوم أن أزواج النبي  
 صلى الله عليه وسلم ليس لهم أبناء حتى تكون مخصوصة بهن فعلم منها أن الآية  
 عمومية وعلى ذلك جرى الخازن وغيره من المفسرين . . . ومنها قوله تعالى  
**﴿﴾** يأنس النبي لستن كأحد من النساء ان اتفقين فلا تخضعن بالقول فيطعم الذي

فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقَلْنَ قُولًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي يَوْمِ تَكَنْ وَلَا تَبْرُجَنْ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ  
 الْأُولَى وَأَقْنَ الصَّلَاةَ وَآتَيْنَ الزَّكَاةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ  
 عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا **﴿الْآيَةُ﴾** وَقَدْ اسْتَدَلَ الْبَعْضُ بِهَذِهِ  
 الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْحِجَابَ مَفْصُورٌ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَعَدَّهُنَّ  
 إِلَى غَيْرِهِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَكَانَهُ لَمْ يَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى **﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾** لَآيَةً وَلَمْ يَدْرِ  
 أَنَّ الْاجْتِمَاعَ وَرْفَعَ الْحِجَابَ مَعَ غَضْبِ الْبَصَرِ مِنْ كُلِّ مَنْ رَجُلٌ وَنِسَاءٌ لَيْسَ  
 هُوَ إِلَّا كَاجْتِمَاعٍ الْعَمِيَّانِ مَعَ بَعْضِهِمْ وَعَلَيْهِ فَلَا فَائِدَةٌ فِي الْاحْتِجَابِ وَعَدَمِهِ هَذَا  
 وَقَدْ أَخْرَجَ أَبْنَى حَاتِمَ عَنْ أَمْ نَاثِةٍ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ أَبُو بَرْزَةَ فَلَمْ يَجِدْ أَمَّ وَلَدَهُ  
 فِي الْبَيْتِ وَقَالُوا ذَهَبَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَمَّا جَاءَتْ صَاحِبَهَا قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَى  
 النِّسَاءَ وَأَمْرَهُنَّ أَنْ يَقْرَرُنَّ فِي يَوْمِهِنَّ وَلَا يَتَبَعَّنْ جَنَازَةً وَلَا يَأْتِيْنَ مَسْجِدًا وَلَا  
 يَشْهَدْنَ جَمْعَةً وَهَذَا الْخَبْرُ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ مَنْ طَوَقَ قَوْلَهُ تَعَالَى وَقَرْنَ فِي يَوْمِ تَكَنْ  
 خَاصٌ أَرِيدُ بِهِ الْعُوْمَ وَيُؤْيِدُهُ مَا أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبْنَى مَسْعُودَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ قَالَ إِنَّ الْمَرْأَةَ عُورَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَسْرَ مِنْهَا الشَّيْطَانُ  
 وَأَقْرَبَ مَا تَكُونُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْدَتِهَا وَرَوَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّ امْرَأَهُ سَأَلَهُ أَنْ يَكْسُوَهَا جَلْبَابًا فَقَالَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ تَدْعِيَ جَلْبَابَ  
 اللَّهِ الَّذِي جَلَّبَكَ بِهِ قَالَتْ وَمَا هُوَ قَالَ يَتَنَاهُ قَالَتْ أَجْنَكَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ  
 تَقُولُ هَذَا أَيُّ مِنْ أَجْلِ أَنْكَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَأَخْرَجَ الْبَزَارُ عَنْ أَنْسٍ أَنَّهُ  
 قَالَ جَهْنُ النِّسَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَنَ يَارَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ  
 الرَّجُلُ بِالْفَضْلِ وَالْجَهَادِ فَمَا نَعْمَلُ نَدْرَكَ بِهِ فَضْلُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 فَقَالَ مَنْ قَعَدَ مِنْكُنَّ فِي يَتَهَافَهُنَّ تَدْرِكَ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَجَ

ابن أبي شيبة عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
 استعينوا على النساء بالعرى فان احدها هن اذا كثرت ثيابها وحسن زينتها  
 أعجبها الخروج وقال صلى الله عليه وسلم أصابتكم فتنة الضراء، فصبرتم وان  
 أخوف ما أخاف عليكم فتنة النساء من قبل النساء اذا تسودن الذهب ولبسن  
 ريط الشام وعصب العين واتبعن الغنى وكافن الفقير مالا يجدون قال أشد الحرب  
 النساء وقال عليه الصلاة والسلام لولا النساء لعبد الله حقا وقال لولا  
 النساء لعبد الله حق عبادته وقال هلكت الرجال حين اطاعت النساء وقال  
 سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة وحسن الملائكة نماء وقال ما رأيت  
 نافقات عقل ودين اذهب للب الحازم من احداً كن وروى ان عمر رضي الله  
 عنه قال للنساء الالتي يخرجن الى المسجد لا رد كن حرائر لا زمك البيوت  
 فلا تخرجن الى المسجد لأن الحجاب ضرب على الحرائر دون الاماء وذلك  
 لقوله صلى الله عليه وسلم لأن تصلي المرأة في بيته اخير لها من ان تصلي في حجرتها  
 ولا لأن تصلي في حجرتها اخير لها من ان تصلي في الدار ولا لأن تصلي في الدار خير لها  
 من ان تصلي في المسجد فهذا وامثاله من الاخبار والآثار يدل على أن الآيات  
 المتقدمة وان كان منطوق بعضها التخصيص فالمراد بها العموم ومن الآيات  
 العمومية آية الاستئذان وهي قوله تعالى في سورة النور (يأنها الذين آمنوا  
 ليست أدناكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات  
 من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث  
 عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضاكم على  
 بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عالم حكيم واذا بلغ الأطفال منكم الحلم  
 فليس تأذنوا كما استاذن الذين من قبلهم كذلك يبين الله لكم آياته والله عالم حكيم

والقواعد من النساء الالاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهم جناحان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وان يستعففن خير لهن ) الاية فالترجح إظهار المحسن والزينة الخفية وكلما يستدعي به شهوة الرجال وفي الحديث انه ذكر الحالات المتبرجات فقال لا يدخل الجنة منها الا مثل الغراب الاعصم وفي رواية مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الاعصم بين مائة غراب والاعصم ايض البطن وقال سليمان عليه السلام في السابع من الجامدة وجدت انسانا واحدا من الف انسان وفي كافة النساء ما وجدت امرأة ومنها قوله تعالى في سورة الاحزاب ( يا ايها النبي قل لا زوجاتك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين ) الاية اي تتميز عن الاما والفتيات فلا يؤذين اهل الربيبة بال تعرض لهن والجلباب واليخنوق ثوب تغطى به المرأة رأسها واكتافها وصدرها وتسميه اهل سوريه غطاء الصلاة وأهل استانبول غطاء الرأس و تستعمله النساء في داخلية الجزائر و كذلك الرجال الذين لا يستعملون العمامه ولا الحرام واختلف المفسرون في صفة إدنا الجلباب فقال الفخر الرازي يدرين اي يقربن ومن للتبعيض اي يرخيين بعض جلابيبهن و يؤذدهم اروى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت أم سلمة رضي الله عنها لا تتضع جلبابها وهي في البيت وروى عنه ايضا انه قال إدنا الجلباب ان تتنعم وتشد به على جبينها وعن قنادة رضي الله عنه انه قال يدرين به اي يضعن به على الحواجب والرأس موضع القناع والمعنى المغطى رأسه ويستعملون العبار بكسر العين المهملة وهو ثوب تلفه المرأة على اشاراة رأسها ثم تتعجب فوق جلبابها ومنه أخذ الاعتبار وهو لي الثوب على الرأس من غير ادارة تحت الحنك ومنها قوله تعالى ( يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى

تستأنسوها وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون) فهو نهى  
 منه تعالى للمؤمنين عن الدخول إلى بيت الغير قبل الاستئذان والسلام على  
 أهله ثم قال (فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يوذن لكم وإن قيل  
 لكم ارجعوا فارجعوا هو أذن لكم) الآية أى إذا كان في البيت قوم  
 وكرهوا دخول الداخل عليهم وقالوا لهارجم فليرجم فإذا وقف على الباب  
 فلا يجوز له أن ينظر من شقه إذا كان الباب مردوحاً ماروياً عن أبي هريرة  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد  
 حل لهم أن يفشو عينيه ولما نزلت هذه الآية قالوا كيف بالبيوت التي بين  
 مكة والمدينة على ظهر الطريق ليس فيها ساكن فأنزل الله تعالى (ليس عليكم  
 جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما  
 تكتبون قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذن  
 لهم أن الله خير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن  
 فروجهن) الآية وسبب نزولها ماروي عن مقاتل أنه قال بلغنا أن جابر بن  
 عبد الله الانصاري حدث أن أمّا بنت زيد الحارفي كانت في نخل لما جعل النساء  
 يدخن عليهن غير متزوات فتبعد شعورهن وأعناقهن وتصدorهن فقالت ما أقبح  
 هذا فنزل (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم أى من النظر إلى مالا يحل لهم  
 النظر إليه من النساء، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) أى من النظر إلى  
 مالا يحل لهن النظر إليه من الرجال حيث إن علاقتهم بهن وقصدهن  
 منهم كقصدهم منها ولذا سمي الجماع جماعاً لا جماعهما في اللذة اذ كل ما يجده  
 واحد منها يجده الآخر روي عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 مامن صباح الا وملكان يناديان ويسأل للرجال من النساء وويل للنساء من

الرجال ومن في قوله تعالى يغوضوا من أبصارهم ويغضضن من أبصارهن للتبعيض حيث أن المراد غض بعض البصر لأن غض البصر كله متعدن بخلاف حفظ الفرج أى ستره فإنه ممكن علي الاطلاق وأعلم بأن كلها ورد في القرآن الكريم من حفظ الفرج فالمراد به حفظه من الزنى الا في هذا الموضع فإن المراد به الاستئثار . . . فإن قيل لم قدم غض البصر على حفظ الفرج مع أن حفظ الفرج أجدر بالتقدم أجيب بأن النظر بريدالزنى ورائد الفجور والبلوى فيه أشد ولا يكاد يقدر أحد على الاحتراس . . .

### ٥ - المطلب الثاني

(في بيان ما يجب على المرأة ستره من أعضائها وزيتها وما يجوز لها أبداً منها) قال الله تعالى جل ذكره ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهِنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلِيُضْرِبَنَّ بِخَمْرٍ هُنَّ عَلَى جِيوبِهِنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا بِعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْاهِنَّ أَوْ آبَاءِ بَعْوَلَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بَعْوَلَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانَهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَاءَهِنَّ أَوْ مَالِكَتِهِنَّ أَيْمَانَهِنَّ أَوْ تَابِعِيْنَ غَيْرَ أُولَيِ الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عُورَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يُضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمْ مَا يَخْتَفِيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾الآية قد اتفق علماء التفسير على أن المراد بالزينة الأصباغ كالكحل في العين والخضاب في الحاجب والمحمة في الخد والحناء في الكف والرجل والقرط في الأذن والخاتم في الأصبع والسوار في المعصم والقلادة في العنق والخناقال في الساق روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال الزينة الظاهرة الوجه وكحل العين وخضاب الكف والخاتم وروى عن سعيد بن جبير وعن عطاء إنما قال في قوله تعالى ﴿الْأَمَاظِرُ مِنْهَا﴾ الوجه والكتفان فبهذا تظهر في بيتهما المن

دخل عليه من الناس وروى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت دخلت على ابنة أخي لأمى عبد الله بن الطفيلي مزينة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فأعرض فقلت يا رسول الله إنها ابنة أخي وجارية فقال اذا عركت المرأة أى حاضت لم يحل لها ان تظهر الا وجهها والا مادون هذا وقبض على ذراع نفسه فترك ما بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرى وروى عن قتادة انه قال بلغنى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تخرج يدها الى هenna وقبض نصف الذراع قال الطبرى وأولى الاقوال في الصواب قول من قال عنى بذلك الوجه والكفين فيدخل في ذلك الكحل والخاتم والسواد والخضاب وإنما قلنا بأنه أولى الاقوال بالتأويل لاجماع الجميع على ان كل مصل يستر عورته في صلاته وان المرأة تكشف وجهها وكفيها في صلاتها وان تستر ماعدا ذلك من بدنها الا ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أباح لها ان تبدى من ذراعها الى قدر النصف فإذا كان ذلك اجماعا كان لها ان تبدى من بدنها ما لم يكن عورة لأن اظهار ما لم يكن عورة غير حرام واذا كان اظهار ذلك غير حرام كان معلوما من استثناء الله تعالى ذكره بقوله ﴿وليس بربن بخمرهن على جيوبهن﴾ ليس بربن بذلك شعورهن واقراطهن وأعناقهن وقال الفخر اختلاف العلماء في قوله تعالى ﴿الاما ظهر منها﴾ فحمل البعض الزينة على الخلق فقالوا ان الله تعالى قد أمر النساء بستر مالا تؤدي الضرورة الي كشفه ورخص لهن كشف ما اعتدن كشفه وأدت الضرورة الى اظهاره حيث كانت الشريعة حنيفية سهلة سمححة انتهى والواجب ان القاضى البيضاوى خالف الجميع فقال فى تفسير قوله تعالى ﴿يدنین علیهن من جلابهن﴾ أى يغطين وجوههن وأبداهن

بخلافهن اذا بزرن حاجة ومن للتبغى فان المرأة ترخي بعض جلبها وتنفع  
 بعض وأظن انه اشتبه عليه الجلب بالنقاب لان الجلب لا يمكن تغطية جميع  
 الوجه به تأمل . . ولما كان ظهور الوجه والكففين كالضروري لاجرم اتفقا  
 على انهم يلبسوا بعورة بخلاف القدم فان ظهوره ليس ضروري ولذلك اختلفوا  
 فيه واتفقا على ان الحرجة بالحج احر امهاف كشف وجهها وكيفها وعند الامام  
 احمد ان الحادة كالحرمة واذا احتاجت الي ستر وجهها اسدلت عليه كما تفعل  
 الحرجة وأما الذين حملوا الزينة على ما عدا الخلقة فقالوا ان الله سبحانه وتعالى  
 انا ذكر الزينة وأراد منها النظر الي مواضعها من اليدين لانه لا خلاف في  
 انه يحل النظر الي الزينة اذا لم تكن متصلة بأعضاء المرأة فلما حرم الله النظر  
 اليها حال اتصالها ببدن المرأة كان ذلك مبالغة في حرمة النظر اليأعضاء  
 المرأة وذكر الزينة دون مواضعها للمبالغة في التستر ويحل النظر الي زينة  
 وجهها من الوشمة وزينة يديها من الخضاب والخواتم لان سترها فيه حرج  
 حيث لا بد لها من مناولة الاشياء يديها وال الحاجة الى كشف وجهها وقد كان  
 أبو عبد الله الخضرى المروزى يفتى في زمانه فسئل عن قلامة ظفر المرأة  
 هل هو عورة ام لا فتوقف فقال له زوجته سمعت أبي يقول يجوز للاجنبى  
 النظر الى قلامة اليد دون الرجل ففرح وقال لو لم استفدى في الاتصال بأهل  
 العلم الا هذه المسئلة كانت كافية وأفتقى بذلك وقال النيسابورى المراد من  
 الزينة الظاهرة الشياب اذا لم تصن البدن لرقها وكالمحة والوسمة في الوجه  
 وكالخضاب والخواتم في اليدين وما سوى ذلك يحرم النظر اليه والمحن فى  
 قوله تعالى ذكره ولisperبن بخمرهن جمع خمر بالكسر وهو ثوب تغطى به  
 المرأة رأسها وتسلمه من خلفها روى عن أم سلمة رضى الله عنها ان النبي

صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تختمر فقال لية لا يتيين اى لثلا يشبه  
 عمائم الرجال فيكون ذلك من التشبه بالحرم وروى عنها أنها قالت سأله النبي  
 صلى الله عليه وسلم أتصلي المرأة في درع ونمادر وليس عليها ازار  
 فقال اذا كان الدرع سائفا ينطلي قدمها ودرع المرأة مقيصها وروى عن عائشة  
 رضي الله عنها قالت مارأيت نساء خيراً من نساء الانصار لما نزلت آية الحجاب  
 قامت كل واحدة منهن الى مرطها فصدعت منه صدعة فاختمرت به فاصبحن  
 كأنما على رؤسهن الغربان اى لان أمر اطهنهن كانت سوداً وفي رواية قالت  
 يرحم الله النساء المهاجرات الاول لما نزلت آية الحجاب شفقن أكيف مرطهن  
 فاختمرن به والمرط ثوب من خزان أوكتان أو صوف غير مخيط وليس الحمر  
 مختصة بالنساء لاستعمال الرجال لها أيضاً روى عن سليمان رضي الله عنه قال  
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه وعلى حماره وعن ثوبان  
 قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً ومسح على الخفين والخمار وروى  
 عن دحية قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباطي فاعطاني قبطية وقال  
 اصدعها صدعين فاقطع أحدهما قيصاً واعط الآخر امرأتك تختمر به فلما  
 أدبرت قال ومر امرأتك تجعل تحته ثوباً لا يصفها وروى ان أول من اتخذه  
 الخصيان وادخلهم على حرمه معاوية بن أبي سفيان فدخل يوماً على امرأته  
 فاختة وكانت ذات عقل وحزم ومعه خصي وكانت مكشوفة الرأس فلما  
 رأت الخصي غطت رأسها فقال لها انه خصي فقالت له يا أمير المؤمنين  
 أترى المثلة أحلت له ما حرم الله عليه فاسترجع معاوية وعلم ان الحق ما قالته  
 فلم يدخل بعد ذلك على حرمه خادماً ولو كان كبيراً فانيا وكان عند بعض  
 القرشيين خصي فدخل على زوجة سيده وهي تمشط شعرها فلقته وقالت

لا يصحبني شعر اليه غير ذى محرم وقد ذكر الجاحظ في كتاب الحيوان  
للحصيـان احوالاً وشـؤنا ٠٠ ومن انواع الحمرـةـ الكوارـةـ وهو نوبـ تلفـهـ  
المرأـةـ عـيـ رـأسـهاـ قالـ الشـاعـرـ

عـسـراءـ حـينـ تـرـدـيـ منـ تـفـحـشـهاـ \* وـفـيـ كـوـارـتهاـ مـنـ بـغـيـاـمـيلـ  
ـ وـالـجـيـوـبـ - فـ الـآـيـةـ جـمـعـ جـيـبـ وـهـوـ فـتـحـ فـيـ أـعـلـاـ الـقـيـصـ يـبـدوـ مـنـ  
ـ النـحـرـ قـالـ الـمـفـسـرـونـ اـنـ نـسـاءـ الـجـاهـلـيـةـ أـئـيـ الـحـمـسـ كـنـ يـسـدـلـ خـرـهـنـ مـنـ  
ـ خـافـهـنـ وـكـانـ جـيـوـبـهـنـ مـنـ قـدـامـ وـاسـعـةـ فـكـانـ تـنـكـشـفـ نـحـورـهـنـ وـتـظـهـرـ  
ـ قـلـائـدـهـنـ فـأـمـرـنـ أـنـ يـضـرـبـ بـخـمـرـهـنـ عـلـىـ الـجـيـوـبـ أـيـ يـسـدـلـهـاـعـلـىـ صـدـورـهـنـ  
ـ يـلـسـتـرـنـ بـذـلـكـ نـحـورـهـنـ وـصـدـورـهـنـ وـفـيـ لـفـظـةـ الـضـرـبـ مـبـالـغـةـ فـيـ الـاقـاءـ  
ـ وـالـتـحـرـيـضـ عـلـىـ السـتـرـ وـالـبـاءـ فـ قـوـلـهـ بـخـمـرـهـنـ لـلـاـصـاقـ أـئـيـ يـلـصـقـهـاـ بـهـاـ لـثـلـاـ  
ـ يـرـىـ مـنـهـاـشـ \* \* وـأـمـاـقـولـهـ تـعـالـيـ ذـكـرـهـ (وـلـاـ يـبـدـيـنـ زـيـثـنـ) \* \* أـئـيـ الزـيـنـةـ الـخـفـيـةـ  
ـ الـتـيـ نـهـاـهـنـ عـنـ اـبـدـاهـاـمـ اـسـتـشـنـ مـنـ يـحـلـ لـهـمـ النـظـرـ اـلـيـهـاـ بـقـولـهـ (الـاـلـبـعـوـلـهـ) الـآـيـةـ  
ـ فـالـمـسـتـشـنـ فـيـ الـآـيـةـ قـسـمـانـ أـوـلـهـاـ الزـوـجـ وـلـهـ حـرـمـةـ لـيـسـتـ لـغـيـرـهـ فـإـنـهـ يـحـلـ لـهـ النـظـرـ  
ـ إـلـىـ كـلـ شـيـ مـنـهـاـ حـتـىـ الـفـرـجـ عـنـ الـاـمـ مـالـكـ وـعـنـدـ أـبـيـ حـنـيفـةـ وـالـشـافـعـيـ  
ـ يـكـرـهـ لـهـ النـظـرـ اـلـيـهـ وـالـقـسـمـ الثـانـيـ الـاـبـ وـالـاـبـنـ وـالـاـخـ وـابـنـهـمـاـ وـابـنـ الاـخـ  
ـ وـأـبـوـ الزـوـجـ وـابـنـ الزـوـجـ وـكـلـ مـحـرـمـ مـنـ الرـضـاعـ وـلـمـ يـذـكـرـ لـهـ المـعـ وـالـخـالـ لـاـنـهـمـاـ  
ـ جـارـيـانـ مـجـرـيـ الـوـالـدـيـنـ وـعـنـدـ الـاـمـمـ أـمــدـانـ الـاـبـ الـكـافـرـ لـاـ يـكـوـنـ مـحـرـمـاـ  
ـ لـبـنـتـهـ الـمـسـلـمـةـ وـالـرـادـ بـقـولـهـ تـعـالـيـ ذـكـرـهـ (أـوـ زـيـثـنـ) \* \* أـئـيـ النـسـاءـ الـلـاتـيـ عـلـىـ  
ـ دـيـنـهـنـ روـىـ عـنـ اـبـ عـبـاسـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـاـ اـنـ قـالـ لـيـسـ لـلـمـسـلـمـةـ اـنـ  
ـ تـتـجـرـدـ بـيـنـ نـسـاءـ أـهـلـ الـدـمـةـ وـلـاـ يـحـلـ لـهـاـ أـنـ تـبـدـيـ لـهـنـ اـلـاـ مـاـ تـبـدـيـهـ لـلـرـجـلـ  
ـ الـاجـنـبـيـ الـاـنـ تـكـوـنـ أـمـةـ لـهـاـ وـكـتـبـ عـمـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ اـلـىـ أـبـيـ عـيـدةـ بـنـ

الجراح عامله بالشام بلغنى ان نساء المؤمنين يدخلن الحمامات مع نساء أهل النذمة فامتنع من قبلك عن ذلك وأما قوله تعالى ﴿أو ما ملكت ايمانهن﴾ قال سعيد بن المسيب المراد من الآية الاماء دون العبيدة واما قوله تعالى ﴿والتابعين غير اولى الاربة من الرجال﴾ قال ابن عباس هو الغين وقيل الشيخ المرمي الذي ذهبت شهوته واما قوله تعالى ﴿أو الطفل الذين لم يظروا على عورات النساء﴾ أي لم يكشفوا على عورات النساء للجماع فيطلعوا عليها وقيل الذين لم يبلغوا حد الشهوة وأما قوله تعالى ذكره ﴿ولا يضر بن بار جهن ليعلم ما يخفين من زينتهن﴾ روى عن قتادة رضي الله عنه انه قال من حليهن اجراس صغيرة يجعلها في الخلاخل فتهاهن الله تعالى عن ان يضر بن بار جهن لتسمع صوت تلك الاجراس فان الرجل الذي تغلب عليه الشهوة اذا سمع صوت الاجراس تحركت اوتار اشجانه ودعته شهوته الى مشاهدة وجوههن لأنهن مكشوفات ولو كان مستورات الوجوه لما أمر الله الرجال بغض البصر كما امر النساء بذلك ويعيده قوله صلى الله عليه وسلم يا معاشر الشباب من استطاع منكم البقاء فليتزوج فإنه أبغض للبصر وأحصن للفرج الحديث

﴿المطلب الثالث﴾ -

في مقدار عورة الحرة المسامة

قيل ان عورة الحرة المسلمة بالنسبة الى المسلم جميع بدنها ما عدا الوجه والكتفین والى ذلك ذهب ابن القاسم والتهادی<sup>(١)</sup> في أحد قوله والشافعی في أحد اقواله وابو حنيفة في رواية عنه والثوری وابو العباس وقيل جميعها الا الوجه والى ذهب احمد بن حنبل ودادود الظاهري في احدى رواياته وقيل

(١) كذا في الاصل

جميعها بدون استثناء واليه ذهب بعض أصحاب الشافعى وأحمد في احدى روايته  
 وعن داود الظاهرى في احدى روايته ان العورة في المرأة السوأتان فقط قال  
 سيدى محي الدين بن العربي وأمام ذهبنا فليست العورة في المرأة الا السوأتين  
 كما قال تعالى **﴿وَطِفْقًا يُخْصِفُانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ﴾** فسوى بين آدم وحواء  
 في ستر السوأتين وهما العورتان وان أمرت المرأة بالستر فهو مذهبنا لكن لا  
 من كونها عورة وانما ذلك حكم مشروع ورد بالستر ولا يلزم أن يستر  
**الشئ** لكونه عورة انتهى . واما بالنسبة الى غير المسلمين فقال الامام مالك  
 والشافعى وأحمد يحرم على المسلم ان تكشف شيئا من جسدها على غير  
 المسلم ولو وجها او يدا . واعلم بان العورة أربعة اقسام عورة المرأة مع  
 الرجل وعورة الرجل مع المرأة وعورة الرجل مع الرجل وعورة المرأة  
 مع المرأة . فاما عورة المرأة مع الرجل فقد اباح الشارع للرجل النظر الى المرأة  
 الاجنبية في عدة مواضع منها اذا اراد الرجل ان ينكح امرأة فله ان ينظر الى  
 وجهها وكيفها ويستدل بذلك بقوله تعالى ذكره **﴿وَلَا يَحِلُّ لِكُلِّ النِّسَاءِ مِنْ**  
 بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنها **﴾** ولا يمحى حسنهن  
 الا بعد رؤية وجههن وبقوله عليه الصلاة والسلام اذا خطب أحدكم امرأة  
 فلا جناح عليه ان ينظر اليها وروى عن المغيرة بن شعبة انه قال خطبت امرأة  
 فقال لي عليه الصلاة والسلام نظرت اليها قلت لا قال فانظر فانه احرى  
 ان يؤدم ينكحها اى ان تكون بينكما الحبة والاتفاق وروى عن ابي هريرة  
 رضى الله عنه ان رجلا اراد ان يتزوج امرأة في الانصار فقال صلي الله عليه  
 وسلم انظر اليها فان في اعين الانصار شيئاً قيل كانوا اصغر الاعيin ومن الحكم  
 كل نكاح وقع من غير رؤية فان عاقبته هم وغم . وقال الشيخ الشعراوى

في ميزانه وعند الامام داود الظاهري له ان يرى جميع بدنها ما عدا السوأتين  
 ومنها ان ينظر اليها عند البيع والشراء ومنها ان ينظر اليها عند تحمل الشهادة  
 ومنها ان ينظر اليها الطبيب الامين في حالة المرض لمعالجتها بشرط عدم الخلوة  
 كما يجوز للخاتن النظر الى فرج المختون ومنها اذا وقعت في غريق او حريق  
 فله ان ينظر الى بدنها ليخلصها ومنها اذا اراد شراء امة فله ان ينظر مواضع  
 التقليب منها وهي الرأس والساعدان والساقان وروى عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم انه قال في الرجل يشتري الأمة فلا بأس ان ينظر اليها الا العوره ومنها  
 جواز تحرير المرأة كلها وتكشيفها الحاجة والمصلحة العامة فان علياً والزيبر  
 والمقداد رضي الله عنهم قالوا لا لاظعينة لخرجن الكتاب أولنكسفنك وذلك  
 في غزوة فتح مكة ويحرم النظر في غير هذه الامور قوله تعالى ﴿إِنَّ السُّبْعَ  
 وَالبَصَرَ وَالْفَوَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾ وقوله صلى الله عليه وسلم  
 العينان يزنيان يعني ان الرجال والنساء في هذا الحكم سواء وقال عمر رضي الله  
 عنه رب نظرة زرعت شهوة وشهوة ساعة ورثت حزنا طويلاً وسئل بعض العارفين  
 بالله ما سبب الذنب قال سبب النظرة ومن النظرة الخطرة والله در من قال  
 لا عذاب العين غير مفكر فيها جرت بالدموع أو سالت دما  
 ولا هجرن من الملام الذي ذهبه حتى يعود على الجفون محرما  
 هي أو قعنت في مصادفته لوم تورطني لكتبت مسلما  
 فالعين روزنة القلب ومنها تنشأ الفتنة اذا وقع بصر الرجل على المرأة ووقع  
 بصر المرأة على الرجل بغية ولذا أمر بها الله تعالى بغض البصر وعدم اغادة  
 النظر بقوله عز وجل ﴿قُلْ لِمَوْمَنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ الآية وعفى عن  
 النظرة الاولى لأن الاحتراز عنها غير ممكن وشرعية عيسى عليه السلام لم

تعرض للنساء في حكم من الاحكام لا أمرأ ولا نهيا وقد خص الرجال  
 بالنهي عن النظر الى النساء بشهوة ففي الاصحاح الخامس من انجيل متى ما نصه  
 قد سمعت انه قيل للأولين لا تزن وانا قول لكم من نظر الى امرأة الى ان  
 يشهيها فقد زنا بها بقلبه . . وأما عورة الرجل مع المرأة فكما ان وجه المرأة  
 ويديهما بالنسبة اليه فكذلك الرجل بالنسبة اليها روى عن ام سلمة رضي الله  
 عنها انها قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة بنت الحارث  
 اذا قبل ابن ام مكتوم فدخل وذلك بعد مازلت آية الحجاب فقال صلى الله  
 عليه وسلم احتججا منه قلنا يا رسول الله ايس هو اعمى ولا يصرنا ولا يعرفنا  
 فقال صلى الله عليه وسلم اعمى وان انتا السمعا تبصران وحيث ان جواري  
 الخليفة المهدى قلن له يوما لواذنت لبشران ان يدخل علينا فيؤنسنا ويحدثنا  
 وينشدنا وهو محجوب البصر لاغيرة منه فاذن له فكان يدخل اليهن  
 فاستظرفنه وقلن له يوما وددنا والله يأبأ معاذ انك والدنا حتى لانفارقك ولا  
 تفارقنا فقال ونحن على دين كسرى فلما بلغ ذلك المهدى منعه من الدخول . . وأما  
 عورة الرجل مع الرجل فما بين السرة والركبة فان كان شاباً امرد فالنظر  
 الى وجهه وسائر بدنها بشهوة حرام . . وأما عورة المرأة المسلمة مع المسلمة  
 فلها ان تنظر جميع بدنها الا ما بين السرة والركبة وان كان بشهوة حرام  
 واعلم بان الاحتياج ليس فيه غش لمن يريد التزوج لان الغش إما ان  
 يكون في الخلقة وقد أباح الشارع النظر الى المرأة لمن أراد ان يتزوج بها كما  
 مر آنفاً وإما ان يكون في الاخلاق ويعلم ذلك بسؤال كل منها عن الآخر  
 من يعتمد عليه وخلاف عن الاغراض النسائية ولا فائدة في اختلاط المسيحيين  
 واختبارهم أخلاق بعضهم بعضاً في ذلك لعدم اباحة الطلاق عند الروم

والطلاق والفرق عند الكاثوليك ولا يخفى ان كل من أراد الزواج لا بد له ان يتکلف التضييع بالأخلاق الحسنة والاتصاف بالاوصاف الجليلة وينجذب ما انطوت عليه جوانحه من الابطاع والاخلاق الرديئة فاذا وقع الاقتران ترك التکلف وأظهر ما انطوى عليه واكتبه نفسه حيث علم ان لا طلاق ولا فراق على ان النساء أقدر من الرجال في المكر والاحتيال سيماء في زمن الاختبار وفي الحكم أربعة أشياء لآياتها لها أخلاق النساء وخلة الاشرار وظل الغمامه في الصيف والبناء على غير أساس

### ﴿ الاخاتمة في أسرار الاحتجاب ﴾

اعلم أن الله تعالى قد وضع في الذكر والانثى شهوة الجماع كما ووضع فيهما شهوة الطعام والشراب واسباب تهيج شهوة الجماع منبعثة من الجنائين ويظهر لمن امعن النظر ان شهوة الجماع تهيج عند رؤية المشتمى فاذا غاب عنه خفت نورتها وسكنت حدتها وان فساد الاخلاق والاضرار التي تنشأ من اجتماع الرجال والنساء في المنتزهات العمومية ومواقع الغناء والرقص والتئيل من الامور التي لا خفاء فيها لانه يحرك شهوتهن ويفسد اخلاقهن لاسيما اذا رأت المرأة شابا اجمل من زوجها وجهها والطف شمائلا مالمات اليه بكليتها وامتلاها قلبها بمحبه شغفا وأورثها بذلك الشغف ولها يقضى عليها بكراهة زوجها وكذا الوراثة من يشا كل طبعها وان كان بعلها اتم منه حسنا والطف شمائلا فانها تتعلق به وتقتن بمحبه لانها عالا تملكه اطرف مما تملكه وكانت ممالم تمله و تستكشر منه اشد اشتغالا به وأشد لها اجتنابا كما قال الشاعر

وللعين علیهن في التلاء ولم يفده<sup>(١)</sup> هو النفس شيئاً كافتياض الطرائف

(١) كذا في الاصل ولم يقف على صحة وزنه وتصحیح معناه فلایحرر

وكذلك الرجل اذا رأى امرأة الطف واجمل من زوجته مال اليها بقلبه ونذكر  
 عيوب زوجته فينشأ عن ذلك بينهما الخصام ويماجيء كل منهما الآخر بعيوبه  
 وتتنفس معيشهما والسبب في ذلك كاہ الاجتماع قال ابن ابي عتیق المغنى  
 المشهور دخالت علي عبد الملك بن مروان فوجده جالسا بين جاريتين قائمتين  
 يمسان كغضن باز ييد كل جارية مروحة تروح بهما عليه فلما نظرت الى الجاريتين  
 هوتا الدنيا على وانسانى سوء حالى فقلت ان كانوا من الانس فانساؤنا الا  
 من البهائم فكلما كررت بصرى فيما تذكرت الجنة فاذا تذكرت امرأة  
 وكنت لها محباً تذكرت النار انتهى لا سيما النساء فانهن اذا رأين الرجال  
 تمكنت او صافحهم في قلوبهن ورسخت في عقولهن ولما وصفت ام معبد النبي  
 صلى الله عليه وسلم اجادت بوصفها له فقيل لها ما بالك وصفك له  
 صلى الله عليه وسلم اوفي واتم من وصفنا فقالت اما علمت ان المرأة اذا  
 نظرت الى الرجل كان نظرها أشفر من نظر الرجل الى الرجل .. وروى  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لفاطمة رضي الله عنها يا بنيه أي شيء  
 خير للمرأة فقالت ان لا ترى رجلا ولا يراها رجل فضمها اليه وقال ذريه  
 بعضها من بعض وأوصي علي ولده محمد بن الحنفية عليهما السلام بقوله ايها  
 ومشاورة النساء فان رأين الى أفن وعزمهن الى وهن واكفف عليهن  
 من ابصارهن بمحاباك اياهن فان شدة الحجاب أبقى عليهم وليس خروجهن  
 بأشد من ادخالك من لا يوثق به عليهم وان استطعت ان لا يعرفن غيرك  
 فافعل ولا تملك المرأة من أمرها ما جاوز نفسها فان المرأة ريحانة ولم يست  
 بقهر مانه ولا تعد بكر امها نفسها ولا تطعمها أن تشفع في غيرها او إياك والتغيير في  
 غير موضع غيره فان ذلك يدعوا الصريحه الى السقم والبرهنه الى الراسب و قال عليه

السلام معاشر النساء ان النساء نوافض اليمان نوافض الحظوظ نوافض العقول  
 فأما نقصان ايمانهن فقموهنهن عن الصلاة والصيام في الحين وأما نقصان  
 حظوظهن فواريئن على الانصاف من مواريث الرجال وأمانوافض العقول  
 فان شهادة المرأتين بشهادة رجل فاتقوا شر النساء وكونوا من خيارهن على  
 حذر ولا تطمعوهن في المعروف حتى لا يطعنون في المنكر . . . واوصى يوم حرب  
 صفين جيشه بوصية منها ولا يهيجوا النساء باذاء وان شتمن أعراضكم  
 وبسبعين امراءكم فانهن ضعيفات القوى والانفس والعقول انا كنا لنؤمر  
 بالكف عنهن وانهن لمشركات وان كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية  
 بالقهوة او المراوة فيغير بها عقبه من بعده اتهى النظر وتأمل ما كان للمرأة  
 من الاحتراام عند العرب قبل الاسلام وقال سعيد بن مسلم لئن يرى امرأة  
 مائة رجل على حال يكشف منها وهي لا تواهم أحبت الى من أن ترى هي  
 رجلا واحداً غير منكشف وقال عقيل بن عاقمة لأن ينظر الى امرأة مائة  
 رجل خير من أن تنظر هي الى رجل واحد وقال اسحق بن بهيل رأيت  
 رجلا بطريق مكة تعادله في الحمل امرأة قد شد عينها والقطاء مكشوف  
 ووجهها باد فسألته عن ذلك فقال انا أخاف عليها من عينها لا من عيون  
 الناس وروى ان فتى قال لا امرأة ليس في الناس احسن مني ولا أملح مني  
 فصار عندها كذلك فبيتها هو على هذه الصفة اذ قرع عليها الباب انسان يريده  
 فاطلعت عليه من خرق الباب فرأته فتى احسن الناس وأملحهم واتهم فلما  
 عاد صاحبها الى المنزل قالت له أو ما أخبرتني انك أملح الخلق واحسنهم قال  
 بلى وكذلك أنا فقالت فقد أرادتك اليوم فلان ورأيته من خرق الباب فرأيته  
 أحسن منك وأملح قال لعمري انه لحسن مليح ولكن له جنبة تصرعه في

كل شهر مرتين وهو يريد بذلك أن يسقطه من عينها قالت أو ماتصرع في الشهر الا مرتين أما والله لو اني جنيبة لصرعته في اليوم الفين وكان بعض العلماء يقول ليس المصيبة في معاشرة الرجل المرأة أنها المصيبة في معاشرتها فانها ان نظرت الى رجل وقع في قلبها موقع شهوة فلم تلبث ان تصير في يده وتبعث له الرسائل والاشعار والتحف وذلك لما ركب في طبع النساء من قوة الشهوة ولقد أحسن من قال

نظرة فابتسمة فسلام \* فكلام فوعـد فقاء

وروى عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزأً من الشهوة ولكن ألقى الله عليةن الحباء وفي المثل كل ذكر يمدى وكل أنثى تقذى فالقذى من الانثى أشد من المذى من الذكر .. واما حضور النساء مع الرجال في مواضع الغنا، فان فيه من المفاسد ما لا يختلف فيه اثنان لا ف الرجل اذا اغنى اصغت له المرأة والحسان اذا صهل ودقت له الحجرة والفحول اذا هدر ضبعت له الناقة روى ان بعض الاكابر سمع غناء مخارق وعلوية فقال لهم الوسيلة لا بلليس في الارض ونزل الحطينة الشاعر بقوم في اهلها فسمع شبابهم يتغنون فقال لهم اغنو أغاني شبانكم فان الغناء رقية الزنا وقال البريق المهندي

من المدعين اذا نوكروا      تضييف الى صوت الفيلم

ـ الفيلم - الجارية الحسنة ويقال الناقة تضييف الى صوت الفحل اى اذا سمعته همت بالاتيان اليه وذلك لأن الانفس لا بد لها من الطرف والاشتياق الى الغناء وبتربيه بالصوت وتحسينه بالتطريز اوقع في النقوس وادعى الى الاستماع والاصغاء اليه وبذلك ينفذ لفظه الى الاسماع ويعانبه الى القلوب وهو بعزلة

الحلابة التي تجعل في الدواء لتتفنده إلى موْضِع الداء أو بمنزلة الطيب والخل  
وتحمل المرأة بعلها لتكون ادعى إلى مقاصد النكاح ولذا منع صلى الله  
عليه وسلم المؤذن أن يطرب في أذانه روى عن ابن عباس أنه كان لرسول الله  
مؤذناً يطرب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إن الأذان يسمح سهل فان كان  
اذانك سمعها لا فاذن والا فلا توذن وقال امرؤ القيس

فيارب يوم قد اروح مرجلأ حبيباً الى البيض الكوابع أملسا  
يرعن الى صوتي اذا ما سمعته كما ترعوي عيط الى صوت أعيسنا

يعنى ان الكواكب اذا سمعت صوتي صعّين اليه واشتقن له اشتياق حيال  
النوق الى خلها . وكان سليمان بن عبد الملك أغير أهل زمانه فسمع غناء  
راكب ليلاً وهو في مضرب له فقال اطلبوه خلوا به فقال له أعدد على  
ما تفنت به فغنى واحتفل به فقال جلساته كأنها والله جرجرة الفحل يرسل  
في الشول فيهدر فيهن فيضبن وما أحسب ان امرأة تسمع غناءه الا صفت  
اليه ثم أمر باخصائه وكان له جارية اسمها الذنفعلم يكن في عصرها أجمل منها  
فأخذت بجامع قلبه خرج يوماً في زمن الريح إلى دير الرهبان بنوطة  
دمشق وأخذها معه فضرب فسطاطه في روضة خضراء موئقة والزهر  
الفض ما بين أصفر وأحمر وأبيض وكان له مغنياً اسمه يسار يأنس به ويسكن  
اليه وكان أحسن الناس وجهها والظفهم طبعاً فامر ان تضرب له قبة بقرب  
فسطاطه فلم يزل يسار يومه وليله عند سليمان في أكمل سرور الى ان آتى  
وقت انصرافه يوماً فانصرف فوجد نفراً من أصحابه الاعزاء نزلوا بقبته  
ففرح به وقال لهم هل من حاجة فقالوا أما الى الطعام فقد أكلنا والشراب  
قد حضر وبقي السماع فقال أما السماع فلا سبيل اليه مع غيره أمير المؤمنين

ونهيه إباهى عن الفناء الا في مجلسه فما لوا الابد من ذلك والدوا عليه فففي  
محبوه سمعت صوتي فارقاها في آخر الليل حتى ملها السهر  
فدمعها الطروق الصوت ينحدر لم يحجب الصوت اجراس ولا عائق  
أوجهها عنده أضوا أم القمر في ليلة البدر لا يدرى مضا جها  
لو خلية لمشت نحوى على قدم يكاد من لينه للمشي ينطر  
فلا سمعت الذقاء صوت يسار خرجت الى صحن الفسطاط وسمعت ان كلها  
تنهى به يعنيها حرك ذلك ما كان ساكنًا في قلبها فهملت عيناها وعلا نحبها  
فانتبه سليمان من نومه فلم يجدها خرج الى صحن الفسطاط فرأها علي تلك  
الحالة فقال لها ما هذا يا ذقاء فقالت يا أمير المؤمنين

الا رب صوت رائع من مشوه قبيح الحيا واضح الاب والجد  
يروعك منه صوته ولعله الى امة يعزى معاً والى عبد  
فقال سليمان دعيني من هذا فوالله لقد خامر قلبك منه ما خمر ياغلام على يسار  
فدعوت الذقاء خادما لها وقالت ان سبقت الى يسار خذره فأنت حر ولك  
عشرة آلاف درهم فسبق رسول سليمان فأحضره فلما وقف بين يديه وسليمان  
يرعد ويزبد فقال له من أنت قال يسار فقال سليمان  
فشكك في السكلاء يسار أمه كان لها ريحانة تسمى  
وخاله يشكله وعمه ذو شفة حياته تعمه<sup>(١)</sup>

قال يسار

ان لسانى بالشراب منكسر استيقنى الى الصباح اعتذر  
فالسيد المولى أحق من غفران أكن اذ بنت ذنبنا أو غير

(١) هكذا في الأصل ولم ت نفس لهم على نقل صحيح مع انتشار القصة قليلاً

فقال له سليمان يا يسار ألم أنمك عن مثل هذا الفعل فقال يا أمير المؤمنين  
 حملني التمل وفقوم أعزاء طرقوني وأنا عبد أمير المؤمنين فان رأى ان  
 لا يضيع حظه مني فليرفع ف وقال له سليمان أما حظي منك فلم أضيعه ولا  
 تركت للنساء فيك حظا يا يسار أما علمت ان الرجل اذا تغنى أصحت اليه المرأة  
 وان الفرس اذا صهل ودققت له الحجرة وان الفحل اذا هدر ضربت له الناقمة  
 ثم أمر باخصائه وسمى ذلك الدير دير الخصيان وجعل الدلفاء في محل العمران  
 تبعث منه ثم كتب الى عثمان بن حيان المري عامله على المدينة المنورة ان  
 أخص من قبلك من المغنين فلما خصى الدلال قال الان صرنا نساء وادعى  
 بعض بنى مروان ان عامل المدينة صحف وانما رأى في الكتاب أحصى من  
 قبلك بالحاء المهملة فقال الكتاب الذي قرأ الكتاب كيف تقولون ذلك ولقد  
 كانت اخلاق مجتمعة بنتقطة كأنها جم سهل . وكان هارون بن عبد الله البردعي  
 يقول لأهل محروم عليكم ان نظرتم الى سائل يقف على بابكم وسمعتم حلاوة  
 نفمتة ويشهي الباعية اذا مروا على داره عن النساء على بضائعهم قال الراوى  
 ورأيته مرة يضرب عطار اسمعه يتزعم بوصف العطر وكان ينفق بضاعته  
 حسن صوته فيقول العود المطري والمحاب واللبان والمسك والعنبر ويردد  
 ذلك بصوته ويرجمه وكانت النساء يتسمعن اليه ويشرفن من المطالع ويتبعن  
 الابواب بالنظر حتى تصل عيونهن الى النظر اليه ولو أردن السماع لكتفهن  
 الاذان قال فقلت له يا أبا وائل اذا ألم الله عليك بشيء هل كنت تمنعه قال  
 جعلت فدالك انا مني لنفسي لثلا يسمعه من في منزلي فان كان معه حسن  
 وجه برئت المرأة من الله ان لم تختل في صرف قلبه اليها قلت لا ولا كل  
 هذا قال فاسألك يا الله الا سأله ان يستعمل هذا الكلام من تيف او اهلا اتفيف

غير هذا الشارع فذهبنا به الى غيره وجعل المطرار ينادي فـاً تم الثالثة  
 حتى تحركت أَكتاف له طرباً وصرت كالواله لما سكرت من حسن صوته  
 فقال كيف تراه فقلت أَراه يستولى علي قلوب الرجال فقال اذا استولى على  
 قلب الرجل واغراه على التهتك قلب المرأة أولى من هذا خصوصاً اذا بلغت  
 من السن مبلغاً ونقمت شهوتها فاما اذا كانت شابة ولها فضل جمال ومهما  
 شدة شهوتها وكثرة لذتها وهي ذات حاجة وخالية الفكرة من أجل المعاش  
 والقلب من المم وقد أمنت ضرب الزوج وتطيقه وغيره الاخ وقلة صيانة  
 الاب وأصابت من يشجعها على فعلها ويفتح لها أبواب نظرها او يسمى لها في  
 طلب الصديق ويحرضها على التهتك وقد قرب منها العمرت وخلت من  
 الرقيب كانت أشد مروقاً من السهم الى مواصلة الحبيب وذلك لأن الملاذ  
 الق عليها مدار الوجود فأفضلها الا كل لعدم قيام البدن بدونه ويليه السماع  
 لتعلقه بالنفس وهو أشرف جزء للبنية لاسبابها اذا كان ايراد شعر يتضمن ما  
 تهواه نفس السامعة له فانها تهيج وتلتذ به ولذا كانت الموسيقى عند اليونان  
 تعد جزاً من الطب قال فيلسوف اليونان دوجينوس الغناء شئ يخص النفس  
 دون الجسم كما ان لذة المأكول والمشرب شئ يخص الجسم دون النفس  
 وقال ان النفوس أشد اصفاء الى اللحون اذا كانت محجبة عنها وقد قرئ قوله  
 تعالى (فَيُزِيدُ فِي الْخَلَقِ مَا يُشَاءُ) بالحاء المهملة وفسر بالصوت الحسن لأن صاحبه  
 لا يفتقر الى جمال بخلاف صاحب الجمال فانه مفتقر الى الصوت الحسن .. وأماماً  
 ينشأ من حضور النساء مواضع الرقص والتسليل من فساد اخلاقهن فلا ينكره  
 من اختبر وانصف لأنهن يتعلمن الحيل والاسباب الموصلة الى سبيل الوصال  
 وتبدل البعولة بالعشاق لما يرون من فتور ازواجهن وحرارة العشاق وينظرن

باعینهن ما يبدىءن الرأقصات من العجب والدلال والتىه على الرجال ومن الحركات  
 والسكنات ما يغرين على التشبه بهن ويرون ما يبديه الرجال من المخضوع  
 والتملق وتحمل التيه والتصبر على الدلال ما يشوق ذلك البعض على ان يكون  
 لمن بولة مثلهم أو عاشق نظيرهم قال بعض مؤرخي الفرننساوية ان قدماء  
 اليونان كانوا يمنعون النساء عن المخضور في معارضهم التمثيلية وقال الورد  
 برون الانكليزى في كتاب الرسائل والجرائم لو فكرت أيها المطالع فيما  
 كانت عليه المرأة في عهد قدماء اليونان لوجدتها في حالة يقبلها العقل ولعلمت  
 ان الحالة الحاضرة لم تكن غير بقية من همجية القرون الوسطى حال مصطنعة  
 مخالفة للطبيعة ولرأيت معى وجوب اشغال المرأة المتزوجة مع تحسين غذائهما  
 وملابسها وضرورة حجبها عن الاختلاط بالغير وتعليمها الدين والطبخة وابعادها  
 عن مطالعة كتب الشعر والسياسة اه على ان خلطة النساء للرجال تنزع المحبة  
 والحياء من اعینهن وكثيراً ما ينشأ عن ذلك فرار البنات من حجور أمهاهن  
 او تركهن أزواجاًهن والتحاقهن بن أحبينه او أحبنهن وقد نقلت مجلة أنيس  
 الجليس مقالة عن أحد الأطباء تحت عنوان المخاصرة بعد أن شبهها بدائرة  
 نقطه مركزها الشيطان وهي قوله ان المرأة من طبعها شديدة التأثير كثيرة  
 التكلف في ملبيها ترجف لاقل الحشرات أذى وتحمر خجلها من زجل  
 تلامسه عرضياً في الطريق اذا مررت على قليل من الماء مشت على أصحابها  
 اي أصابع رجلها وان شمت رائحة دخان عطست وتضايقها وان ركبت  
 في العجلة أصحابها دوار ولا دوار البحر فاذا رافقت المرأة التي هذه حالها  
 الى حفلات المخاصرة فانها تختلف عهدها بها فهى تحمل ثم ندى الليل دون  
 ان يصيبها اقل ذكراً وتدور ماشاء الله والطرب على نغم الاوتار بين ذراعي

رجل دون أن يتولاها ألم الصداع وتصبر أن تداس رجلاها ولا تشكو وإن  
تصطدم في دورانها أشد اصطدام ولا تتألم ثم ترى حية الرجل الذي يخاصرها  
أو شاريه تحف بوجهها من شدة الاداء ولا تحرر وجنتها أخجلأو تتشق  
إنفاسه المتزوجة برائحة الدخان ولا تعطس ولا تظهر استئنكاراً أو اشتراكاً  
حتى إذا كانت في الخلاء ووقيعت في الماء يغمراها إلى الركبتين فانها لا تنفك  
عن الرقص اذا لم تجد من يوقظها من نشوتها وينتشلها من غفلتهاليس ذلك  
من الغرابة بمكان يدعوا الى السؤال عن معنى هذا التحول وهذا الانقلاب  
جاعل للمرأة طبيعتين احداهما ضعيفة لطيفة حساسة للحياة العادمة وأخرى  
قوية نشيطة بلا احساس لحفلات الرقص ولا شرك ان الجواب يكون بامتناع  
ذلك واستحالة اقتراضه بقى ان في الرقص اذاً شيئاً يلهي المرأة حتى تنسى ضعفها  
وانها امرأة فما هو هذا الشيء ياترى وما هو هذا الوجدان الذي يستولى على المرأة  
التي يدخلها عن مواطن ضعفها وان يتحول دون صراخها حين ترى تمزيق  
ثوبها وانحلال شعرها وتندى جسمها بالعرق بل كيف لاتقمع مفعى عليها حين  
تشاهد نفسها معلقة بين ذراعي رجل علي مرأى من جموع عديدين وكلهم السنة  
حداد مهياً للطعن والتنديد ان أشد الناس سذاجة يدرك معنى ذلك اما أنا  
فلمست أرى في هذا الوجدان تأثير لذة تولدت من مباشرة الرقص لكنني  
ادخل بك الى مخاصرة حفتها أسباب الطهارة ورفرت عليهـ املاـئـةـ العـفـافـ وقد  
تعمدت ان تقضي خاطرك كل ظنون السوء والريب فان ما يتمثل لك من امور  
ترك العاقل جاهلا وتدعوا العابد الى الكفر والضلال يضطررك الى افساد  
ظنك وان كان بعض الفتن انما قائم ترى ناعسة المقلة النجاء تربو بها ففعل فعل  
هاروت بسحرة او فعل السكس بمحمره خافقة الصدر تبعث في قلب ناظرها

وَجَدَا بِاسْمِهِ التَّغْرِيْقَطْرِلَمَاهْ شَهِدَا رَشِيقَةَ الْقَدْرِ الْمُعْتَدِلِ يَمِيلُ رَهْنَ الْأَحَانِ  
وَيَهْزِئُ اهْتَزاْزَ الْأَغْصَانِ تَخْلِبُ الْعُقُولَ بِنَظَارَتِهَا وَتَنْهَبُ النَّهَى بِحُرْكَاتِهَا وَتَنْذِي  
الْأَفْنَدَةَ نَارًا مِنْ نَارٍ وَجَنَانَهَا وَهِيَ مُسْتَسْلَمَةٌ بَيْنَ ذَرَاعَيِّ مُخَاصِرَهَا وَكَانَهَا  
سَكْرِيَّ مِنَ الْمَوْيِيِّ تَسْعَدُ بِهِ وَانْ أَشْقَى وَتَسْتَرِيْعُ بِهِ وَانْ أَضْنَى وَكَانَهُ قِيلَ  
انَّ الْأَنْسَاءَ هُوَ الرَّجُلُ كَذَلِكَ الرَّقْصُ هُوَ الْمَرْأَةُ غَيْرَ أَنَّهَا إِذَا أَتَهُنِيَّ أَحَدُ الْبَالِتِحَامِلِ  
عَلَى الْمَرْأَةِ وَالْتَّشِيمِ فِي الْحَكْمِ فَإِنِّي أَسْأَلُ الرَّجُلَ الَّذِي يَصْحِبُ امْرَأَهُ مَطَاوِعًا  
إِلَى حَفَلَاتِ الرَّقْصِ الْمُتَلَاحِظِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ بَعْدِ عُودَتِكَ مِنْ مَرْقُصِ  
مَعِ امْرَأَتِكَ الْعَزِيزَةِ أَنَّهَا مَقْطَبَةُ الْحَاجِبِينَ عَبُوْسَةُ الْوَجْهِ مَشْغُولَةُ الْفَكْرِ قَلِيلَةُ  
الرَّعَايَاةِ لَكَ بَعِيدَةُ الْأَرْتِيَاحِ إِلَيْكَ وَبِمَا أَنِّي وَأَنْقَى أَنْ جَوَابَكَ لِي لَا يَكُونُ إِلَّا  
بِالْإِيجَابِ فَأَسْمَعَ لِي أَنْ أَشْرَحَ لَكَ سَرَّ هَذِهِ الْحَالَةِ وَانْ جَنِيدَتْ عَلَى نَفْسِي  
بِتَهْمَةِ الْمَزِيْعِ لِلْأَسْرَارِ يَبُوحُ بِهَا دُونَ كَمَانٍ فَاعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْأَعْرَاضَ قَدْ نَشَأَ فِيهَا  
بِإِنْهَا قَابِلَاتٌ يَيْنِكَ وَبَيْنَ مَنْ خَاصِرَهَا فِي الرَّقْصِ فَأَنْتَبِهَتْ مِنْ غَفْلَتِهَا وَبَدَا لَهَا  
إِنَّكَ سَيِّدُ الْخُلُقِ قَبِيعُ الْمَنْظَرِ ثَقِيلُ الْعَشْرَةِ وَانْ تَكُنْ عَلَى عَكْسِ ذَلِكَ مِنْ  
حَسْنِ الْأَخْلَاقِ وَكَرْمِ الْجَوْهَرِ إِذَا نَبَتَ بِالْتَّحْقِيقِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَرْثِي فِي الْمَقَابِلَةِ  
إِلَّا مَا يَغْضُضُ مِنْ شَأْنِ زَوْجِهَا وَيَحْطُطُ مِنْ مَقَامِهِ فِي عَيْنِيهَا فَكُمْ يَكُونُ تَأْثِيرُ فَعْلِ  
الْمَقَابِلَةِ وَفِي الْمَرَاقِصِ خَصْصُوا مِنْ الْبَدِيْهِيِّ الذِّي لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَرهَانِ اَنْ ضَمَّ  
الرَّجُلَ لِلْمَرْأَةِ عَنْدَ الرَّقْصِ يَوْجِدُ الْأَثْنَيْنِ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ مُتَشَابِهَةٍ فَإِذَا عَلِمْنَا  
مِنْ أَنْفُسِنَا أَنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ عَلَى نَارٍ فَلَا تَسْتَطِعُ الْمَرْأَةُ أَنْ تَكُونَ فِي بَرِدِ سَلَامٍ  
وَهُلْ يَنْضَمُ النَّارُ إِلَى الْبَارِدِ ثُمَّ أَنَّ الرَّجُلَ مَنَا لَا يَفْتَشُ عَادَةً فِي الْمَرَاقِصِ إِلَّا  
عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَسَنَاءِ الْفَلِيلَةِ الْأَعْتَدَادِ بِتَقْوِيلَاتِ النَّاسِ وَإِشَاعَاتِهِمْ وَلَا أَرْزِي حَاجَةً  
الْتَّفْسِيرِ مَعْنَى ذَلِكَ حَرْصًا عَلَى كَرَامَةِ سَيِّدَاتِيِّ السَّيِّدَاتِ لَوْ قَدْرِ اللَّهِ وَرَقْمَتْ

الآن بين مخالبهن الناعمة لفقار عيني وأكلن من لحمي وشربن من دمي لأنه  
 في الحقيقة قل من قدم على الماجاهرة في هذا الموضوع الوعر بمثل هذه الحرية  
 وهذا البيان مثلى والآن فلنأخذ في البحث عن الرقص ترى أنه همأة كباقي  
 هيآت الاجتماع لها قواعد وسنن خصوصية يعمل بها ويسار بمقتضاها ولكن  
 نستطيع أن نرين الامر بوضوح ونستجليه نجده في التقرير بين هذه القواعد  
 والسنن فنثلاً تمثيلاً يدزها من الفهم والا دراك فالرقص اشبه بجمهوريه حيث  
 لا سلطان معه للآباء علي بناتهم ولا للازواج على نسائهم اللواتي هن رهن  
 الجمود يتصرف بهن في الرقص كيما شاء وتحت مراعاة الشرطين كلديهما  
 ويسمى أبجدهما واجبات النساء والثانى حقوق الرجال . أما واجبات النساء  
 فيقضى عليهن ان لا يعنن من الرقص مع من يتقدم اليهن والا فانهن قد عملن  
 اخلالا في آداب الرقص . واما حقوق الرجال فهو ان يختار من بين النساء  
 المرأة التي تحلو لعينيه وان يعيق هذه الذات الحسنة بين ذراعيه ويدزها ما استطاع  
 اليه وان يدوس رجليها برجليه وان يمزق ثوبها ويمسح سرق وجهها بلحيته  
 او شاريته دون أن يدخل بشئ من شروط الآداب والاحتشام وليلاحظ  
 ان هذه الاحكام يعمل بها على النساء من أبغض الرجال واسمجم وادنام  
 رتبة الى أشد النساء أفة وخيانة واعلاهن مقاما بحيث لا يكون للرجال الا  
 حقوق تقابها واجبات عند النساء ومن الغريب انه يقدر أن تلق رجالاً  
 كان أو زوجاً وهو يتربدد عن استصحاب زوجته أو ابنته الى حفلات  
 الرقص أو يرى في ذلك مالخندش السمعة أو يمس الكرامة والشرف على  
 حين ان البنت التي تجتاز الطريق وحدها تدعى بالخليفة المتهككة وترى بكل  
 انواع المطالب والمطاعن ولكن نلم بالموضوع من كل اطرافه فنقول انه لاحق

للاباء والازواج الذين يصطحبون بناتهم ونساءهم الى المراقص ان يطالعوا  
 بأى حق من الحقوق اذا حدث ما يستدعي ذلك وان فعلوا قضى عليهم ان  
 يكونوا عرضة للخزى والعار وموضوعا للسخرية والاستهزاء في كل مكان  
 ولرب سائل يسألني لماذا كتبت هذا وهل انت جائع الى الزهد والتنسل  
 فاجيب باني لست مع شديد الاسف من اهل التقى والصلاح وقد كنت  
 ائمـى ان القى في الرقص لذلة حقيقية امتع بها نفسي واسر بها حياتي ولكنـى  
 رقصت كثيراً وفي كل مرة كنت اسأل هل انى ان تزوجت ورزقت بنات  
 أصحاب امرأى وبناتى الى المراقص بعد الذى علمته خوفا من اـن يصيـنى  
 مـا اصحابـى غيرـى من مـغـفلـى الرجالـ ويفـشـى عـيـنى ما يـفـشـاهـمـ منـ العمـىـ كـتـبـتـ  
 هـذـاـ ليـكـونـ كـلـاـ رـاوـدـنـ الشـيـطـانـ مـنـبـهـاـ لـيـعـيـدـنـ الىـ هـدـاـيـ وـيـرـجـعـىـ عـنـ  
 عـمـلـىـ اـهـ .. وـمـنـ الـحـكـمـ ثـلـاثـةـ اـشـيـاءـ مـمـدـوـحةـ فـالـنـسـاءـ مـذـمـوـمةـ فـالـرـجـالـ الجـبـنـ  
 وـالـبـخـلـ وـالـكـبـرـ لـاـنـ الجـبـنـ يـمـنـعـ الـرـأـءـ مـنـ الـاقـدـامـ عـلـىـ كـلـاـ يـنـظـرـ بـالـهـ اـمـنـ  
 الـاـمـورـ الـخـلـقـةـ بـالـمـرـوـةـ وـرـبـماـ كـرـهـتـ بـعـلـهـاـ فـاـوـقـمـتـ فـيـهـ مـاـ يـوـدـىـ اـلـىـ هـلـاـكـهـ وـلـاـ  
 يـصـدـهـاـ عـنـ تـرـغـبـهـ اـلـىـ الجـبـنـ قـالـ الطـفـرـائـىـ

قد زاد طيب احاديث الكرام بها ما بالكرام من جبن ومن بخل  
 وأما البخل فإنه ينبعها من الاضرار والاسراف بمالها ومال زوجها والكبـرـ  
 يـنـعـهاـ مـنـ الـخـالـطـةـ ثـلـاثـةـ يـقـالـ فـيـهـ مـاـ يـشـيـنـ بـعـرـضـهـاـ وـيـمـنـعـ الـرـجـالـ مـنـ الطـمـعـ فـيـهـ  
 وـقـالـتـ اـحـدـىـ الـكـاتـبـاتـ الـفـرـنـسـاـويـاتـ اـنـ اـسـتـجـسـنـ اـنـ تـكـوـنـ الـرـأـءـ مـسـتـرـيـحةـ  
 لـمـدـمـ التـعـرـضـ لـمـاـ يـجـبـ لـهـ التـعبـ وـسـعـادـهـاـ فـيـ خـمـولـهـاـ وـعـدـمـ شـهـرـتهاـ وـمـنـ جـلـةـ  
 الـاـمـورـ الـمـتـعـبـةـ لـهـاـ تـحـصـيلـ الـعـلـومـ غـيرـ الـلـازـمـ اـهـ .. وـمـنـ الـاـوـصـافـ الـمـطـلـوـبةـ  
 مـنـ النـسـاءـ حـسـنـ الـخـلـقـ وـالـقـدـرةـ عـلـىـ تـدـبـيرـ الـاـمـورـ الـبـيـتـيـةـ وـتـرـيـةـ أـوـلـادـهـنـ وـاـنـ  
 ( ١٨ - مـجـمـوعـ )

يتعلمون الخياطة والتطريز ومن العلم مالا يغنى لمن عنه من أمور الدين ويحفظون الشاهد من الشعر والمثل ومن الغزل اعفه سماعا لا كتابة ولا قراءة ولا يقر أن من القرآن الكريم سورة يوسف قال صلى الله عليه وسلم علموا البنات السباحة والرمادية ونم لهم المؤمنة في بيتهما المغزل وإذا دعاك أبوك فاجب أمرك وقال عمل البار من الرجال الخياطة وعمل البار من النساء المغزل وأعظم وصف مدوح فيهن الحياه ولو لا ذلك لما مدح الله ابنته شعيب عليه السلام به بقوله جل ذكره **﴿فَجَاءَهُ أَحَدُهُمْ تَمَشِّي عَلَى إِسْتِحْيَاٰ﴾** ومن المعلوم ان المخالطة لا تبي في المرأة حياء وفي المثل خلاوة اقني لحيائلك اي الزبى بيتك تسلمي من كلام الناس وقيل المرأة بلا حياء كالطعام بلا ملح قال زهير بن جناب الكلبي **فَلَوْلَا فَضْلَ مَنْ مَارْجَعْتُمْ إِلَى عَذْرَاءَ شَيْمَهَا حَيَاءَ**

**وَقَالَتِ الْخَنْسَاءُ فِي أَخِيهَا صَخْرَ**

**وَاحِيَا مِنْ نَحْيَاةِ كَعَابٍ وَاسْجَعْ مِنْ أَبِي شَبْلٍ هَزْبُرَ**

وقال صلى الله عليه وسلم الحياء حسن ولكن في النساء أحسن والمراد بالحياء هنا ان يكون الحياء في الظاهر والباطن والا فيكون كما جاء في المثل حياء حياء مارحة وهي امرأة كانت تستحي مما لا يستحي منه وكانت على أشد ما يكون من التستر والتحجب ثم عثر عليها وهي تدبش قبرأ

واعلم بأن المرأة المتوجهة لا يأتها الفساد الا من امرأة فقط وأما المخالطة فيطرأ عليها الفساد من امرأة ومن رجل وللرجل تأثير عظيم في افساد اخلاق المرأة لا سيما اذا كان شاباً ذا لطف وجمال ولذا قال صلى الله عليه وسلم لما سئل عن دخول الرجال علي النساء ونهى عنه فقيل يا رسول الله ارأيت الحمو فقال الحمو الموت وقال عليه الصلاة والسلام لا يخلون رجال بأمر أقولا تسافر

امرأة إلا ومعها ذو محروم فقام رجل فقال يا رسول الله كتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأة حاجة فقال اذهب فحج مع امرأتك وقال صلي الله عليه وسلم ليس للمرأة ان تنطلق الى الحج الا باذن زوجها ولا يحل للمرأة ان تسفر ثلاث ليالى إلا ومعها ذو محروم عليه . ومنشأ احتجاب النساء الغيرة عليهم والمحافظة عليهم من كل ما يشين اعراضهن ويحط بكرامتهن لأن النساء عند الرجال كالسرور ولا تسمح النفس بالاطلاع عليه وكالجوهرة النفيسة يجب على صاحبها صيانتها عن كل ما يشينها ويضر بها ويحسن قيمتها والاحتجاب يصون المرأة عن كل ما يشين عرضها على ان احتجاب النساء مما يوكله ارتياض المرأة بزوجها ورضاهما بحالته ويوجب زيادة ائتلافها بأهله وأقاربه والفرق بين التي تخرج من ييتها متى شاءت وتجمعت من أرادت وبين التي لا تخرج الا باذن وسبب واضح لا يحتاج الى دليل ولا يخفى ما في احتجاب المرأة من الاقتصاد لأن المخدرة اذا خرجت من يتها لحاجة تسبيط الغطاء على أنوارها مهنتها ولا تحتاج الى زينة بخلاف المترفة فلا تخرج الا مزينة لابسة أجمل ما عندها وليس في احتجاب النساء تعطيل لسعين فيما يحتاجن اليه لأن أعمال هذه الدار قد انقسمت بين الرجال والنساء فكانت الاعمال الشاقة في الخارج على الرجال والاعمال السهلة في الداخل على النساء لأنها لاقية بخلقةهن النحيفة لضعف فواهن عن الاعمال الشاقة على ان الله تعالى قد أعطاهم كل القوة على تربية الاولاد ومزيد الشفقة والحنو عليهم والصبر على مدارات المرضاء والرحمة لهم وبقاء الاموات والندب عليهم ولا يمد احتجاب تضيقا الا على اللاتي اعتدن على التبرج وأما اللاتي نشأن على احتجاب فلا يرثين فيه تضيقا واما برونه كراهة توجب الشفاء عليهم لأن العادة كما قيل طبيعة خامسة اى

مانعة قال الفخر الرازى في تفسيره رأيت في بعض الكتب ان امرأة جاءت  
بزوجها الى القاضى وادعت عليه المهر فأمر القاضى بكشف وجهها ليتمكن  
الشهود من اقامة الشهادة فقال الزوج لا حاجة الى ذلك فاني مقر بصدقها  
في دعواها فقالت المرأة كما اكرمتني الى هذا الحد فقد ابرأت ذمتك من كل  
حق لي عليك فتعجب الحاضرون من غيرة هذا الرجل وعفة هذه المرأة  
حيث عدت عدم كشف وجهها اكراها لما فقال القاضى تكتب هذه من  
مكارم الاخلاق . . وليس في الاحتياج اضرار جسدية تلحق النساء لعدم  
تنزههن واستنشاقهن الهواء النقي لأن التزامهن البيوت لا يستلزم حرمانهن  
من الرياضة الجسدية مع محارمهن في الحالات الخالية من الرجال بخلاف  
تبرجهن في أيام الاجتماعات العمومية فانهن لا يستنشقن منه الا النصيب  
الاوفر من الغبار ويرين من الاشارات ويسمعن من الكلمات غير الالقاء  
ما لا ينكره كل منصف وأما تبرجهن في الأسواق ومحل الازدحام فلا يشنقون  
منه الا هواء رديئاً زيادة على ما يتحملنه من اللذكن والقرص وغرز الابر  
في اعجازهن ومن أمعن النظر في تواريخ الامم المتقدمة والمتاخرة يجد اكثير  
الحوادث قتل زيد عمراً على امرأة وقتل بكر نفسه لأجل امرأة وارتكب  
خالد الاخطمار من أجل امرأة وهجر فلان الاهل والديار لارضاء امرأة وكم  
من حرب انتشت ونساء ترملت واطفال يتت بسبب النساء ولا يخفى ان  
أول قتيل قتل في الدنيا كان سبب قتله النساء وذلك ان آدم عليه السلام كان  
يولد له في كل بطن ذكر وأنثى وكان يزوج أولاده كل واحد منها توءمة  
الآخر فسخط منه قايل من هايل لأن توءمه كانت أجمل فقال لها آدم قربا  
قرباناً فلن ايكما قبل تزوجها فقبل قربان هايل فازداد قايل سخطاً وقتل أخيه

وقد حكى الله تعالى فصthemما بقوله ﴿ واتل عليهم نبأ ابنى آدم اذ قربا قربانا فقبل من أحد هم ولم يتقبل من الآخر قال لا قبلناك قال انما يتقبل الله من المتقين ﴾  
 الآيات قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه النساء قلن الرجال فكم مات بهن  
 كريم وعطب عليهن سليم وفي المثل كل مصيبة سببها النساء فأخذته الفرنساويون  
 وقالوا اذا وقع أمر فاسأل عن المرأة وقد نظم المثل العربي بعض الادباء بقوله  
 اذا رأيت أموراً \* منها الفؤاد تفت  
 فتش عليها تجدها \* من النساء تأت

وانى اطلب من كافة السيدات المحترمات امعان النظر فيما كتبته قبل التحامل  
 على لاني لم أسطره الا ذكرى للعاقلات وتنبيهاً للغافلات حيث ان الله تعالى  
 امر بالاحتياط بقوله ﴿ وادا سألكم عن متاعهن فاسألوهون من وراء حجاب ذلكم  
 اطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ وامر بالقول المعروف بقوله ﴿ فلا تخضعن بالقول  
 فيطعم الذى في قلبه مرض وفان قولًا معروفاً ﴾ فإذا كان الاحتياط والقول  
 المعروف يبعدان الريبة والفحotor عن اصحابه صلى الله عليه وسلم وازواجه  
 الطاهرات فالغير من باب اولي والله يقول الحق وهو يهدى السبيل

تمت الرسالة الثانية وهي كشف النقاب عن أسرار الاحتياط  
 ويليها الرسالة الثالثة وهي الفاروق والترياق في تعدد  
 الزوجات والطلاق .. والحمد لله أولاً وأخراً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين . وأفضل الصلاة وأثمن التسليم . على سيدنا محمد أشرف المرسلين . وختام النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين . ﴿أَمَا بَعْد﴾  
 فيقول الفقير الى مولاه الغنى محمد بن الامير عبد القادر الحسني اعلم ان الله تعالى ما اباح شيئاً ولا حرم الا حكمة خفية او جلية لو كشف لنا الغطاء لرأينا عين الحكمة الخفية ظاهرة في ذلك الشيء ومن حكمته الباهرة وأفضاله الوافرة على عباده أباحه تعدد الزوجات بعقد النكاح واستعمال السراري بذلك المبين لن لا تكفيه زوجة واحدة لقوته بنيته وكثرة شبقه كي لا يرتكب فعل الزنى المحرم بكافة الشرائع وإباحة الطلاق أى حل عقدة النكاح لمن حصلت النفرة بينه وبين زوجته وتمكنت العداوة لثلاث يكون أحد الزوجين مكرها على الصبر ومكابدة الآسي والضير وهي على الحرج أصعب من الموت وأمر قال التنبيه

ومن نكد الدنيا على الحرآن يرى عدو الله ما من صداقته بد  
وقال

واحتمال الاذى ورؤيه جاءيه غذا، تتضوى به الاجسام  
وقال الزبرقان من اعظم البلايا مقارنة من لا يوافقك ولا يفارقك وما  
ارسل الله تعالى من رسول الا وحققه بالرأفة والرحمة على كافة من اتبعه  
وأى رحمة اعظم من أباحه تعدد الزوجات وحل عقدة النكاح بالطلاق لأن  
في ذلك من الحكمة والرأفة والفوائد الجمة لمجتمعه الاجتماعية ما لا يخفى ولذا

جاءت الشرائع بآياتها غير أن البعض قد أنكر نفعها بل قال بمحضه  
الضرر منها وقد عن لي أن أبين ما ظهر لي في ذلك الشأن من السر والحكمة  
برسالة سميتها «الفاروق والترياق» في تعدد الزوجات والطلاق يشتمل على  
مقدمة وبخين وتمه وخاتمة

﴿المقدمة﴾

اعلم أن حقائق العناصر التي تظهر فيها المولدات أربعة وهي المعادن والنباتات  
والحيوان والجان وأكمل أنواعها الإنسان وأركان تلك العناصر أربعة النار  
والهواء والماء والتراب وبنكاح العالم العلوى لهذه الأربعة يوجد الله تعالى  
ما يتولد منها وقد جاء شرعنـا أكمل الشرائع حيث جرى عجز الحقائق الكلية  
فاقتصر على أربعة نسوة بطريق العقد وحرم ما زاد على ذلك ولم يدخل فيه  
ملك العين وأباح ملك العين في مقابلة ما ذهبت إليه طائفة إلى أن الأصل  
أمر خامس خارج عن هذه العناصر الأربعة وسمته طبيعة وقد توسط بين  
الأفراط والتقريط حيث جعل لعدد الزوجات حدًا وشرطًا وقد بين الله  
حده بقوله ﴿فإنكحو ما طاب لكم من النساء متى وثلاث ورباع﴾ وبين  
شرطه بقوله ﴿فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت إيمانكم ذلك  
أدنى أن لا تغولوا﴾ أي أن تزوجتم بما أتيح لكم من هذه الأعداد وخفتم  
عدم العدل بينهن فانكحو واحدة وذرعوا التعدد لقربه من الجور وسوى  
بين الواحدة من الزوجات والعدد غير المحدود من ملك العين خلفة المؤنة  
وعدم وجوب القسم فمن وثق من نفسه العدل أتيح له أن ينكح ما أراد  
من تلك الأعداد والا فليقتصر على واحدة وما ملكت يمينه بشرط  
الجهازه والا فلا

﴿الْبَحْثُ الْأُولُ فِي بَيَانِ حِكْمَةِ تَعْدِيدِ الزَّوْجَاتِ﴾

اعلم ان اراده الله تعالى قد اقتضت بقاء هذا النوع الانساني وحفظ جنسه الى آخر الدهر وهو من مقاصد الشرع الضرورية فمن سمي في تحصيل الولد سمي في محبة ما أراده الله وسعى في ابقاء ولد صالح بعده يدعوه له خبر أن جميع عمل ابن آدم منقطع الا ثلاثة فنذكر الولد الصالح فان مات الولد صغيراً كان شفيعاً له يوم القيمة خبر ان الطفل يجر بابيه الى الجنة وقد قال تعالى في معرض الامتنان على نوع الانسان ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ أي من جنسكم لتأنسوا بها ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ أي أولاداً وأولاً أولاد تكون أولادكم مثلكم وقال ﴿وَامْدُنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ﴾ الآية وقال ﴿وَمَنْ آتَاهُ إِنْخَلْقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ لَيْكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً﴾ أي بسبب النكاح مع عدم وجودها قبله لأن لذة الاستمتاع وحصول المودة والرحمة تنسى المرأة أبوتها وتذكرها بعلها وقال ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رِسْلًا وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذَرِيرَةً﴾ ورغم في النكاح بقوله ﴿وَانْكِحُوا الْإِيمَانِ مِنْكُمْ﴾ الآية ونها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عدم الزواج بقوله لا رهباية في الاسلام وتحت على طلب الولد بقوله اذا قدمتم على اهاليكم فالكيس الكيس أي فالعقل العقل طلب الولد بالجماع واعلمنا بأفضل من يرغب في نكاحها بقوله خير نسائكم الولود الودود وقوله سوداء ولود خير من حسناء لا تلد وهذا أكبر دليل على ان المقصود من النكاح شرعا طلب الولد لدفع غاللة الشهوة لأن الحسناء ادعى للتحسين من السوداء ولا سبيل لمن أراد كثرة النسل واشتراك الانساب واستيكشار الا عوان والا حباب الا تعدد الزوجات اذ هن يصيرون

البعيد قريباً والقريب حبيباً وعن محل حرج الولد كما قال تعالى **(نساًوكم حرج لكم)** بخلاف من اقتصر على زوجة واحدة فإنه لا يكفيه مباشرتها أيام مرضها أو حيضها أو وضعها وبذلك تذهب المرة المقصودة من الأزدواج وتفقد النتيجة فكثرة النسل لا تكون إلا بعديد الزوجات كما أن تكثير الفلة لا يكون إلا بكثرة المزارع ولذا لم يرخص الشرع في عضل المرأة أى منعها من التزويج للكف؛ وقد سئل القاسم بن مخرا عن العضل للمرأة فقال لا أعلم يرخص فيه إلا للشيخ المعقوف الحني أى ليس لأحد منع المرأة من التزويج إلا ممن كان شيخاً هرماً اعتقاده وله بنت مضطرب لاستخدامها وقد كانت عرب الجاهلية لا ترغب في زواج من لا يولد له كالنلام والشيخ المرم وكانو يقولون إن بني فلان لا يتبعون فتاهم ولا يتبعون شيخهم أى لا يزوجون الغلام صغيراً ولا الشيخ كبيراً ويسمون المرأة التي لا تلد سملقاً باسم الأرض التي لا تنبت فيقولون امرأة سملق أى عقيم لا تلد وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم من بارض تسمى عقرة فسماها خضراء تفاؤلاً لأن العافر اسم لامرأة التي لا تلد ويقال أرض عافر أى لا تنبت وشجرة عاقر لأن حمل وروى عن معقل بن يسار أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أني اصبت امرأة ذات، حسب وجمال وإنها لا تلد أفالزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فتهاد ثم آتاه الثالثة فقال تزوجوا الودود الولود وقال صلى الله عليه وسلم لا تزوجن هيدرة أى عجوزاً أدرت شهورتها وقد جرت سنة الله في خلقه على حب تعدد الزوجات لمن لا يشتراك مع الآنسى في تربية النسل وتغذيته إلى حسين فطامه وقدره على مباشرة امهاته بنفسه إن كان من يفطم كالمجال فانه لا يكفي في زوجها إلا طفل واحد والبقر والمعز لا يكون في قطيعها إلا طفل واحد غالباً

والدجاج لا يكون لسرها في الغالب الا ديك واحد وقد كان اقتصار آدم عليه السلام على حواء ضرورياً حيث لم يكن غيرها لأن الله تعالى خلق آدم من تراب ثم ألقى عليه وجماعي ضلعه فحصل فيه مثل الدمل العظيم حتى خرج منه قدر رأس انسان فبقى فيه الى ان انفجر مثل القليب بانتصافه فسقط القليب الى الارض فنظر اليه آدم فاذا هو مصوّر بصورةه فتركه وجعلت روانة الجنة تمر على ذلك القليب حتى كبر وجعل آدم يتهمده ويأنس اليه فالقى الله العقل في ذلك القليب وصار يتحدث مع آدم فلما مر عليه شهران ألقى الله تعالى الشهوة فيما فوق آدم على حواء فحملت ووضعت حملها في المدة السابقة ثم خلق الناس كلهم منها وذلك قوله تعالى ﴿يَا ايُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ وَأُنْثَى﴾ فاشار بقوله خلقناكم الى خلقة آدم فانه خلقه من تراب بدون ذكر ولا انشى وبقوله من ذكر الى خلقة حواء فانه اختلفت من ذكر بدون انشى وبقوله وانشى الى خلقة عيسى عليه السلام فانه خلق من انشى دون ذكر واشار بمجموع الآية الى خلقة كافة بنى آدم فانهم خلقوها من ذكر وانشى بطريق النكاح والتناسل لما قدره الله في الازل من بقاء هذا النوع الانساني في هذه الدار الى يوم القيمة فاقتصر آدم على زوجة واحدة لعدم وجود غيرها اذ ذلك ولما كثر النسل وزالت الضرورة تزوج لامك باثنتين وهما عادا وصلة كما في الخامس من سفر التكوين وفي السادس منه ولما ابتدأ الناس يكثرون على الارض وولدهم بنات أن ابناء الله رأوا بنات الناس انهن حسنان فلأخذوا لاقسمهم نساء من كل ما اختاروا وكان ابراهيم اخليل عليه السلام متزوجا بسارة وتسرى بأميتها هاجر كاف في السادس عشر منه ونصه وأما سارا اي امرأة ابراهيم فلم تلد له وكان لها جارية مصرية اسمها هاجر فقالت سارا اي

ل Abram هو هذا الرب قد امسكني عن الولادة داخل علي جاريتي لعلى ارزق منها بنتين  
 فسمع ابرام لقول ساراي فأخذت ساراي امرأة ابرام هاجر المصرية جاريتها من  
 بعد عشر سنين لاقامة ابرام في ارض كنعان واعطتها ابرام رجلها زوجة له فدخل  
 على هاجر خبلت وتزوج عصو بثلاث نسوة كافية التاسع والعشرين والسادس  
 والثلاثين منه وأخوه يعقوب عليه السلام تزوج باربع نسوة لية وراحيل ابنا  
 خاله لابان وجمع بين بلة وزلفة وهما أختان كافيتاسع والعشرون والثلاثين  
 منه وتزوج جدعون بناء كثيرة كافية الثامن من سفر القضاة وداود عليه  
 السلام تزوج نساء كثيرة والخذل السرارى كافية الثالث والثالث عشر من  
 سفر الملوك الثاني وتزوج سليمان عليه السلام بسبعين امرأة والخذل ثلاثة  
 سرية كافية الثامن منه والحادي عشر من سفر الملوك الثالث ونص في الحادي  
 والعشرين من سفر الخروج علي اباحة التعدد بقوله ان الخذل لنفسه اخرى لا  
 ينقص طمامها وكسوتها ومتناشرتها وان لم يفعل هذه الثلاث تخرج بجانا بلا  
 من واباح للمحارب في الحادي والعشرين من سفر الشفاعة ان يتزوج من  
 احب من السبي ولم يستثن من ذلك المتزوج بقوله اذا خرجت لحاربة اعدائك  
 ودفعهم ارب الهلك الى يدك وسيتمنهم سبيا ورأيت في السبي امرأة جميلة  
 الصورة والتصفة بها والخذلها لك زوجة خفين تدخلها الى بيتك تخلق رأسها  
 وتقلم اظفارها وتزعزع ثياب سبيها عنها وتقعد في بيتك وت بكى اباها او امها شهرا  
 من الزمان ثم بعد ذلك تدخل عليها وتزوج بها ف تكون لك زوجة ثم قال  
 وان كان لرجل امرأتان احداهما محبوبة فولدت امه بنتين المحبوبة والمكرورة  
 فان كان ابن الاكبر المكرورة في يوم يقسم لبنيه ما كان له لا يحمل له

ان يقدم ابن المحبوبة بكرًا ليمطيه نصيب اثنين من كل ما يوجد عنده  
 لانه هو أول قدرته له حق البكورية فتبيين مما أمر ان اقتصار آدم عليه  
 السلام على حواء لعدم وجود غيرها من النساء اذ ذاك ولذا اضطر الى  
 التمع بها وهي جزء منه كما اضطر في نكاح أولاده باذن يفرق بين كل  
 بطيني باقصي ما يمكنه في ذوى المحارم لعجز النسل عن التباین فكان يزوج  
 ذكر البطن الاول لأنثى البطن الثاني تزيلا له منزلة الاغتراب واختلاف  
 القبائل وما كثرت الفروع وتعددت النساء وزالت الضرورة منع نوح عليه  
 السلام تزوج الاخ بأخته والى ذلك الاشارة بقوله تعالى ﴿ شرع لكم من  
 الدين ما ومي به نوحا ﴾ الآية ولو لم ذرية آدم تقليد أبيهم في الاقتصار على  
 زوجة واحدة للزمهم تقليده بتزویج الاخت باخיהם حيث ان آدم فعل ذلك  
 واليونان والرومان كانوا يعدون الزوجات .. ومن قوانينهم ان الولد الاكبر له  
 الملك المطلق على زوجة أبيه لأن المرأة تكون تحت سلطة أبيها ثم زوجها ثم  
 اكبر أولاده من بعده يتصرف فيها بيعا وهبة ويرثها ورثته بما كان له علها من  
 السلطة وكان هذا عند بعض عرب الجاهلية وقد نقل على ياشا المبارك في كتابه  
 المسمى بعلم الدين عن القسيس دانيال ان ملوك فرانسا والوابين كانوا يجمرون  
 بين زوجات متعددة وكان لكل من غنطيان وترير ودانغو بير الاول ثلاث  
 زوجات وكان لقوله داغو بير اربع زوجات وكلهم كانوا امتدانين بدين  
 النصرانية انتهى .. ورأيت في بعض الجرائد ان احدى السيدات من الانكلترا  
 الماهرات في الكتابة قالت وإباحة التزوج باكثر من امرأة للرجل يزيل  
 البلاء بلا ريب ولا شبهة وتصبح بناتها ربات بيوت والبلاء كل البلاء من  
 جعل الرجل المسيحي مقيداً حسب التقليد بالاكتفاء بامرأة واحدة وهذا

التحديد أو التقيد أو التقييد هو الذي جعل بنا شوارداً وعاله على المجتمع  
 وجعلهن يتطلعن أو يطمحن لأعمال الرجال ولا بد من تفاقم الشر واستداد  
 الخطب مadam الرجل غير مخول الزوج باكثر من واحدة فن يقدر ان يحصر  
 عدد الرجال المتزوجين الذين لهم أولاد غير مشروعين أما أصبحت أولادهم  
 القطا، كلا بل عاله بل عاراً على الهيئة الاجتماعية البشرية بل اطحة سوداء في  
 جبين الإنسانية فلو كان الزواج باكثر من واحدة مباحا لما كان حاقد بأولئك  
 الاولاد البريء ولا بأمهاتهم النساء ما هن فيه من العذاب المورن ولسلم  
 عرضهن وعرض أولادهن من القدر وان مزاجة المرأة للرجل ستورثنا  
 الدمار بعد ما أورثنا العار والشنار لم تروا بان حالتها الفطرية وخلقها الطبيعية  
 تنادي بصوت جهوري يعيه الوجدان ولا تسمعه الا آذان بان المرأة غير الرجل  
 وان لها وعليها غير ماله وعليه فباباها الزواج باكثر من واحدة تصبح كل  
 امرأة ربة بيت وأم أولاد اتهى كلام هذه الكاتبة المنصفة التي جهرت  
 بالحق وصدعت بالصدق ولم تخش لومة لائم وأظهرت ضرورة تعدد الزوجات  
 كما أباحته الشريعة الموسوية والحمدية لما يطرأ على جنس الرجال والنساء من  
 الضرر والعار . وفي سنة سبعين وست وعشرين ميلادية كتب الواقع يد سفاس  
 الى البابا غراغور الثالث يسأل الله عن جواز التزوج بامرأة ثانية فاجابه بقوله اذا صيغت  
 المرأة بداء يمنعها عن القيام بحقوق الزوج جاز له ان يتزوج بامرأة أخرى  
 وعليه للمصادبة مؤتها الضرورية انتهى وقال مونتسكيوف روح القوانين ان  
 المرأة في البلاد الحارة تبلغ وتمو قبل الرجل فإذا وصلت الى سن العشرين  
 فقدت شبابها وضفت قوتها وذهبت محاسنها فالرجل له ان يتزوجها ويتزوج  
 غيرها الا انه لم يبين كيفية الترك فتحصل مما زان ان تعدد الزوجات قد يم مباح

فان قيل اذا لم يكن القصد من تعدد الزوجات الا تكثير النسل لحفظ النوع الانساني فلم منعت المرأة من تعدد الازواج ولم يكن حظها حظ الرجل في ذلك أجيبي بان المرأة المقصودة لا تحصل الا بتعدد الزوجات فن كان له ثلات زوجات مثلا ربما يحملن منه جمعا في أسبوع واحد ويلدنه في كل عام ثلاثة اولاد بخلاف المرأة اذ تعدد ازواجهما فانها لا تحمل الا من واحد ولا تلد في الاغلب الا ولدا واحدا وبذلك تفقد المرأة المقصودة هذا وقد كان تعدد الازواج للمرأة قديما عند بعض من لم يدخل تحت شرع ويوجد الان أيضا عند بعضهم غير ان المرأة ذات العقل والعفة تأبى ان يتقلب عليها عدة رجال متباينة الاشكال والرجل الغيور يأنف الاشتراك مع غيره في امرأة واحدة وربما دعته الغيرة الى القتال وقد أوجبت الشرعية الحمدية على الرجال من الاحسان الى النساء بالمعاشرة والصبر على سوء اخلاقهن واللين لهن والعدل بينهن وصيانتهن وإبلاغهن ما يؤديهن الى مصالحهن ومتاجعهن والتسوية بينهن في النفقة والكسوة والسكن لأن عامة اكتساب الرجال وتضييعهم انما هو مصروف اليهن ولو لم يكن الا التطيب والتخصب والتجميل وكافة ما يعلمهن من الطيب والصبيغ والحلوى والكسوة والفرش والآنية لكان في ذلك كفاية بل لو لم يكن الا الاهتمام بمحظهن وحراستهم مما يشين اعراضهن لكان في ذلك المؤنة العظيمة والمشقة الجسيمة وأوجبت ايضا القسم بينهن في المكان لا الزمن بحيث لا يجمع بينهن في مكان واحد بغير رضاهن ومن كانت حرفة الحراسة مثلا فقسمه النهار والليل تبع له وقسم غيره الليل وانهار تبع له فلا يدخل ايلا على غير ذات القسم الا طاجة ضروريه كالعيادة فان طال مكثه عندها قضى

من ليتهما بقدر مكنته عندها وان جامعها قضي بقدر زمن الجماع ان طال ولا يلزمه ان يقضى الجماع نفسه وان فلتها مبيت ليلة وجب ان يقضيها لها ومن خرج الى سفر وأراد استصحاب واحدة أقرع بينهن ومن تزوج على زوجته يبكر خصها بسبعين ليل فان تزوج بثيب خصها بثلاث ولا قضاء عليه فيهن روى عن معاوية بن حيوة قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبع اى ولا تقل لها قبح الله وجهك ولا تهجر الا في الميت وقال صل الله عليه وسلم من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الاجر مثل ما أعطى ايوب على بلائه ومن صبرت على خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون وقال أكمل المؤمنين ايماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم النساء وقال عليه الصلاة والسلام استوصوا بالنساء خيراً فان المرأة خلقت من ضلع اعوج وان اعوج الشيء في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء خيراً وقال ان المرأة خلقت من ضلع اعوج وانك ان ترد اقامة الضلع تكسرها فدارها تعش بها وقال ان المرأة خلقت من ضلع ان تستقيم لك على طريقة فإذا استمنت بها استمنت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها او كسر هاطلاقها وقال عليه الصلاة والسلام خيركم خيركم لا اهلها وأنا خيركم لا اهلی ما اكرم النساء الا كريم وما اهانهن الا نائم ونوى صل الله عليه وسلم ان يخضم الرجل الى غير امرأته اى يلين لها بالقول وروى ان رجلا جاء بباب عمر رضي الله عنه ليشكوا له سوء خلق زوجته عليه فلما قرئ الباب سمع صوت امرأة مرتفعا على عمر تتناول منه وتنؤذه فثار الرجل راجعا وهو يقول اذا كان هذا حال أمير المؤمنين مع

زوجته فأنا أصبر نخرج عمر فوجده من صرف فافتاده واستخبره فقال له وجدت  
 عندك مثل ما جئت أشكو اليك منه فقال له إن النساء حقوقا علينا فتحمليهن  
 لأنهن يخدمتنا مالا يجب عليهن يفسلن ثيابنا ويصنعن خبزنا ويرضعن أولادنا  
 إلى غير ذلك من الاعمال الشاقة عليهن وإنما هي لحظة وتسير فتحسن خلقك  
 بحسن خلقها وقال على عليه السلام آس يامن باللحظة والنظرة وقال صلى  
 الله عليه وسلم من كان له أمرأتان يميل مع أحدهما جاء يوم القيمة وأحد  
 شقيه مائل فأن قيل العدل في الحبة غير ممكن والتكميل له محال ولا يرضي  
 أحدهن إلا اغضاب الأخرى ولا يسر أحدهن إلا تحزين الأخرى وليس  
 في طاقة الرجل ارضاوهن ولو بذل غاية جهده كما أخبر الله تعالى بقوله ﴿وَلَن  
 تَسْطِيعُوا إِنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ أجيوب بان الله تعالى قد علمنا  
 كيفية التخاضع من هذا الداء بقوله ﴿فَلَا تَمْلِيوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوْهَا كَمَلْعَقَةٍ وَإِنْ  
 تَصْلِحُوا وَتَقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أي ان ملائم في الباطن فلا تملأوا  
 في الظاهر وتتركوها - لا بل الواجب عليكم أداء مالها من الحقوق  
 كالتسوية في النفقة والكسوة والميت لا في الحبة فإنها لا تملك ولا تجب  
 التسوية بينهن في الوطء لأنه موقوف على الحبة والميل وهم بيدهمقلب القلوب  
 وفي هذا تفصيل وهو أن تركه لعدم الداعي إليه وعدم الانتشار فهو معدور  
 وان تركه مع الداعي إليه ولكن داعيه إلى الضرة أقوى فهذا عما يدخل  
 تحت قوله وملكه فإن أدى الواجب عليه منه لم يبق لها حق ولم يلزمها  
 التسوية وان ترك الواجب منه فالها المطالبة به وقد كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يعدل في القسم بين نساءه ويقول لهم هذا قسمى فيما أملك فلا تؤاخذني  
 فيما أملك ولا أملك يعني بذلك القلب وكان عليه الصلاة والسلام يتقدّر في

مرضه أى اين أنا اليوم أى يقدر أيام زوجاته في الدور عليهن ويخدمهن روى البخاري في صحيحه ان صفيحة زوج النبي صلى الله عليه وسلم جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في معتكفة في المسجد في العشر الا واخر من رمضان فتحمّثت عنده ساعة ثم قامت تقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم يقلّبها أى يشيعها حتى بلغت باب أم سلمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة أنا لا أعلم اذا كنت عن راضية وإذا كنت غضبي فقالت ومن أين تعرف ذلك فقال أما إذا كنت عن راضية فإنك تقولين لا ورب محمدوان كنت على غضبي قلت لا ورب ابراهيم قالت فقلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر الا اسمك . . . ولم يفرق الشرع في الحقوق بين الزوجة المسلمة والكتابية وأباح للكتابية المتع بالبقاء على عقidiتها والقيام بفرض عبادتها ولم تخرج باختلاف العقيدة من حكم قوله تعالى ﴿وَمَنْ آتَاهُنَّهُ أَنْ جَعَلْ لِسَكْمَمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكِنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلْ لِيَنْسِكْمَمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً فَإِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَأْتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ واعلم ان الكتابية تحصن زوجها المسلم وهو لا يحصنه ومن شروط نكاح الكتابية ان تكون حرة لا امة وان يأمن الزوج على أولاده من الكفر فان قبل ان الشريعة الحمدية قد اباحت للمسلم ان يتزوج بالكتابية مع بقاء كل منها على اعتقاده وعبادته فلم منع الكتابي من أن يتزوج بالمسلمة اجيب بأن المسلمين لما آمن بكافة الرسل واعتقد بان كل ماجاؤ به من عند الله أيعج له بان يتزوج بمن أراد من أمهاتهم ولو آمن الكتابي بما آمن به المسلم لامتنع من ذلك . . . ولا يتحقق ما في المصاهرة من ثمرة المودة وما يحدث بين أقارب الزوج والزوجة من الموالات والمناصرة سيما بين الأولاد وأخوه لهم بل وكافة أقارب والديهم وقد أوجبت الشريعة الحمدية على النساء اطاعة أزواجهن وحسن معاشرتهم وطلب

مرضاهم والمحافظة على حقوقهم وصيانتهم عن الخيانة في الغيب والشهادة قال صلى الله عليه وسلم حق الزوج على المرأة أن لا تهجر فراشه وأن تبرق منه وأن تطع أمره وأن لا تخرج إلا باذنه وإن لا تدخل إليه من يكره وقال حق الزوج على زوجته إن لو كانت به قرحة ولحسها مما أدت حقيقه فيجب على المرأة أن تكون مطيعة لزوجها مقبلة على عبادتها ملزمة لمنزلها مريضة لا ولادها مشفقة عليهم حافظة ابعدها في الغيب والشهادة مسيرة له في الحركات والسكنات مقدمة حقيقه على حق نفسها لافتة خرج عليه بمال ولا بجمال ولا تخرج من بيته إلا باذنه ولو إلى الصلاة فإن خرجت باذنه فلتكن مختفية في هيئة ربة تطلب الموضع الخالية دون الشوارع والأسواق قال صلى الله عليه وسلم أياماً امرأة استعطرت ثم خرجت فترت على قوم ليجدوا ريحها فهى زانية وكل عين زانية وقال أياماً امرأة تطيت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة حتى تعتدل وقال ليس للنساء من باحة الطريق شيئاً أى وسطه وقال وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق استأثرن فليس لكن ان تتحققن الطريق عليكن بحافات الطريق فكانت المرأة تتقصى بالحدار حتى ان ثوبها يعلق بالحدار من لصوتها به وتحقيق الطريق ركوب حلقها أى الوسط وأن تحيتر من أن يسمع أجنبي صوتها أو يعرف شخصها ولا تعرف إلى صديق زوجها في حاجاتها ولا تاذن لمن يكرهه أن يدخل بيته بغير إذنه قائمة منه باليسر مسيرة له في كافة الحالات قال صلى الله عليه وسلم خير نسائكم من اذا نظر إليها زوجها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وما له وقال صلى الله عليه وسلم أياماً امرأة ماتت وزوجها غنم أراض دخلت الجنة وقال عليه الصلاة والسلام لو أمرت أحداً أن يسجد لاحدلاً مرت المرأة أن تسجد لزوجها وقال صلى الله عليه وسلم حق

الزوج على الزوجة أن لا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتيبة وأن لا تصوم يوماً واحداً إلا باذنه إلا الفريضة فإن فعلت أثنت ولم يقبل منها وان لا تعطى من بيته شيئاً إلا باذنه فإن فعلت كان له الأجر وكان عليها الوزر وان لا تخرج من بيته إلا باذنه فإن فعلت لعن الله وللملائكة الغضب حتى توب أو ترجع وان كان ظالماً وقال لا تجده امرأة حلاوة الإيمان حتى تؤدي حق زوجها ولو سألهما نفسها وهي على ظهر قتيبة لم تمنع نفسها أبداً لو دعاها حاجته حالة الولادة لا تمنعه، وذلك أن العرب كانوا يضعون المرأة حين مخاضها على قتيبة الجمل ليسهل عليها إخراج الولد ومراده صلى الله عليه وسلم بذلك الدبالفة في الحث على اطاعة الزوج بحيث لا يسوع لها الامتناع من اجابة طلبه ولو كانت في تلك الحالة وقال صلى الله عليه وسلم اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فلم تأته فبات غضبانا عليهما لعنها الملائكة حتى تصبح وروي مسلم عن أبي الدرداء انه قال قال صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلها شاهد غير رمضان وقال صلى الله عليه وسلم أياماً امرأة صامت بغير اذن زوجها فارادها على شيء فامتنعت عليه كتب الله عليها ثلاثة من الكباير وقال عليه الصلوة والسلام ان النساء من اسوء السفهاء الا صاحبة القسط والسراج أى التي تخرب زوجها بالقسط أى العود المندى وتقوم على رأسه بالسراج . وقد بين صلى الله عليه وسلم ما يسمى به كل من الزوجين قبل الآخر في خطبة حجة الوداع بقوله أيها الناس ان لنسائكم عليكم حقاً وان لكم عليهن حقاً لا يوطئن فرشكم غيركم ولا يدخلن أحداً تكرهونه بيوتكم الا باذنكم ولا يأتين بفاحشة فإن فعلن فان الله تعالى قد أذن لكم ان تعظوهن وتهجروهن في المضاجع وتضربوهن ضرراً غير مبرح فان انتهبن وأطعنكم فعليكم ذرقهن وكسوتهن

بالمعروف وإنما النساء عندكم عوار لا يعلوكن لأنفسهم شيئاً أخذنوهن بأمانة الله  
 واستحللتم فروجهن بكلمة الله اتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً - وعوار -  
 كرمان أي ضعفاء وقال صلي الله عليه وسلم لا يجلد أحدكم أمرأته جلد العبد ثم يجاه عنها  
 في آخر اليوم وأخر ما أوصى به صلي الله عليه وسلم عند انتقاله إلى الملاطفة  
 ثلاث كبات كان يتكلم بهن حتى تاجل لسانه وخفي كلامه وهن الصلاة  
 الصلاة وما ملكت إيمانكم لا تكفوهم ما لا يطيقون الله الله في النساء فاذهبن  
 عوار في أيديكم أخذنوهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .. وقد  
 اندرج تحت قوله تعالى ﴿ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف﴾ وقوله .  
 ﴿وللرجال عليةن درجة﴾ جميع ما وجبته الشريعة على كل منها الآخر وروي  
 ان أمرأة اتت رسول الله صلي الله عليه وسلم وقالت رب الرجال والنساء  
 واحد وأنت الرسول الكريم اليهم وأبونا آدم وأمنا حواء فما السبب أن الله  
 يذكر الرجال ولا يذكر نافذل قوله تعالى ﴿ولا تمنوا ما فضل الله بعضاكم على  
 بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾ الآية أي  
 للرجال ثواب مما اكتسبوا بسبب قيامهم بالنفقة على نسائهم وللنساء نصيب  
 أي ثواب مما اكتسبن من حفظ فروجهن وإطاعه ازواجهن وفيما يلي صالح  
 يومهن وتربيه أولادهن فقالت المرأة وقد سبقنا الرجال بالجهاد فانا نقال صلي  
 الله عليه وسلم ان للحامل منكنا اجر الصائم القائم فإذا ضربها الطلاق لم يدر  
 احد مالها من الاجر فإذا ارضعت كان لها بكل مصنة اجر احياء نفس وقال عليه  
 الصلاة والسلام أما ترضى احدا من ائتها اذا كانت حاملاً من زوجها وهو عنها  
 راض ان لها مثل اجر الصائم القائم في سبيل الله وان أصحابها الطلاق لم يعلم أهل  
 السماء والارض ما أخفى لها من قرة اعين فإذا وضعتم لم يخرج من لبها

جرعة ولم يعُص من ثديها مصاصة الا كان لها بكل جرعة وبكل مصاصة حسنة  
فإن أُسهرها ليلة كان لها مثل أجر سبعين رقبة تعتقهم في سبيل الله سلامه  
تدرى من اعني بهذا المتنعات الصالحات المطيعات لازواجهن اللواتي لا يكفرن  
العشير . وفصل الخطاب في هذا الباب ان الانسانية حقيقة جامعة للرجل  
والمرأة فليس للرجال على النساء درجة من حيث الانسانية وإنما التمييز بينهما  
بعارض الذكورة والانوثة وبكون حواء منفصلة عن آدم متكونة من ضلاته  
القصيرة وبذلك قصرت من أن تلحق بدرجة من انفصلت عنه فالرجل  
فاعل والمرأة منفعلة ومنفعل لا يقوى قوة الفاعل لما هو منفعل عنه وقد  
أشبهت المرأة الطبيعة من كونها حملاً لأنفعال فيها وليس الرجل كذلك  
لان الرجل يلقى الماء في الرحم والرحم محل التكوين والخلق فظهور أعيان  
تلك النوع في الانثى لقبولها التكون والانفعالات الخلقية خلقاً بعد خلق  
إلى أن يخرج بشراً سوياً وبهذا تمتاز الرجال على النساء ولذا كان ناقصات عقل  
عن الرجال لأنهن لا يعقلن إلا بقدر ما أخذته المرأة من خلق الرجل في أصل  
النشأة وناقصات دين لأن استعداد المرأة في أصل نشأتها ينقص عن استعداد  
الرجل لتقديره عليهاف الوجود وهي جزء منه وأين الكل من الجزء وهو الدرجة  
عليها ليكونه أصل لها متقدماً عليها في الوجود وهذه هي الدرجة التي يزيد  
بها الرجل على المرأة وأين الكل من الجزء وإن لقنه في الكمال كان كالم  
خاصاً فما كل جزء يتحقق بالكل في كل الدرجات وقد تبلغ المرأة في الكمال  
درجة الرجال وقد ينزل الرجل إلى ما هو أقل من درجة النقص الذي للمرأة  
وقد شرّك الله تعالى بين النساء والرجال في التكاليف فكما ينافي النساء كما ينافي  
الرجال وإن اختصت المرأة بحكم لا يكون في الرجل وأما الصفات التي

مجتمع فيها الرجال والنساء قال تعالى ﴿ ان المؤمنين والمسامين والصلوات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات ﴾ الآية وقال ﴿ التائبون العابدون الحامدون السائرون ﴾ الآية وقال ﴿ تائبات عابدات سائرات ﴾ الآية وقال ﴿ يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يباعننك ﴾ الآية وقال ﴿ اني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر او أنثى ﴾ وقال ﴿ ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات ﴾ وقال صلي الله عليه وسلم كل من الرجال كثيرون ومن النساء مريم وآسية امرأة فرعون فاجتمع الرجال والنساء في درجة الكمال وفضل الرجل بالاكملية لا بالكمالية ولو لم ير في حقهن الا قوله صلوات الله عليه ان النساء شقائق الرجال لكان فيه الغنية بأى كل ما يصح ان يناله الرجل من المقامات والمراتب والصفات يمكن ان تناله النساء الا تنظر الى حكمة الله تعالى فيما زاد للمرأة على الرجل بالاسم فقال في الرجل المرأة وقال في الانثى المرأة فزادها هاء في الوقف وتاء في الوصل على اسم المرأة للرجل فلها على الرجل درجة في هذا المقام ليس للمرأة في مقابلته الا قوله ﴿ وللرجال عليهن درجة ﴾ فسد تلك الثلة بهذه الزيادة في المرأة وكذلك ألف جبلي وهزة حمرا ولو لم يكن في شرف التأنيث الاطلاق الذات على الله تعالى واطلاق الصفة وكلامها ان ظلت التأنيث جبراً لقلب المرأة الذي يكسره من لا علم له من الرجال لكتفي وقد تقوم المرأة في بعض المواطن مقام رجليين اذ لا يقطع الحكم بالحكم الا بشهادة رجلين ويحكم بقولها في حيض المدة وبقولها ان هذا الولد من زوجي مع الاحتمال المتطرق الى ذلك فقد نزات هنا منزلة شاهدين عدلين كما ينزل الرجل في شهادة الدين منزلة امرأتين فتدخل في الحكم فناب الكبير مناب القليل وناب القليل مناب الكبير . وتتحقق المرأة بالرجل في اسم الابوة كما تتحقق به في تربية

الاولاد سبي البنات وتزويجهن روى ان امرأة نعيم أتت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت ان نعيم يريده ان يحضرني أمر ابنتي فقال صلى الله عليه وسلم لا تحضنها وشاورها وقال عمر رضى الله عنه آمرروا النساء في بناتهن وهو أدعى للالئنة وأبعد من وقوع الوحشة اذا لم يكن برضاء الأم لأن البنات الى الامهات أميل وأحب وفي سماع قولهن أرحب وربما علمت المرأة من أمر ابنتهما الخافي عن أبيها أمراً لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب يمنع من وفاته حقوق النكاح وتتحقق بالرجل أيضاً في المشاورة بالامور البيتية وفي التصرف بما لها الخاص بها والمدافعة والمخاصمة عن نفسها اذا باعثت الغاية التي تعقل فيها وعرفت حقائق الامور وقدرت على اخلاص المدافعة وفي كونها تنصب وصية على الاوقاف والأيتام وكونها تصلح للامامة في الصلاة على قول من أجازها على الاطلاق في الرجال والنساء ومنهم من أجاز إمامتها بالنساء فقط وقد شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض النساء بالكمال كما شهد لبعض الرجال والكمال إماماة فصحت إماماة المرأة فمن ادعى منع ذلك بلا دليل لا تسمع دعواه ولا نص للانع في ذلك وخالف في توليتها القضاة فهم من منه ومنهم من أجازه . وأوجبت الشرعية الموسوية على المرأة أن تكون تحت سيادة الرجل حيث منعها من ايفاء ما الزمت به نفسها من نذر في طاعة وبر وما عقدته من ايمان ان لم يكن فيه رضا زوجها ورأيه في الثالث من سفر التكوير وقال للمرأة تكثيراً أكثر اتعاب حبك بالوجع تلدين أولاداً وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك وفي الثلاثين من سفر العدد وان كانت زوج وندورها عليها وأنطق شفتيها الذي الرمت نفسها به وسمع زوجها فانسكت في يوم سمعه ثقت نذورها ولو ازمهما التي ألمت نفسها بهما ثبتت وان منها

وبحلها يوم سمعه فسخ نذرها الذى عليها ونطق شفتيها الذى الزمت نفسها  
به والرب يصفح عنها ثم قال كل نذر وكل قسم التزم لاذلال النفس زوجها  
يتبته وزوجها يفسخه وإن سكت لها زوجها من يوم الى يوم فقد أثبتت كل  
نذورها أو كل لوازمهما التي عليها انتهتها لانه سكت لها في يوم سمعه فان فسخها  
بعد سمعه فقد حمل ذنبها هذه الفرائض التي أمر الرب موسى بين الزوج  
وزوجته انتهى . ولم تعرض الشرعية العيساوية لذلك غير ان بولس اوجب على  
المرأة الطاعة والخضوع لزوجها اوامر الرجل باكرام زوجته والرفق بها والصفح  
عنها ان وقع منها ما يوجب مؤاخذتها في الثالث من رسالته لاهل كولوس  
ايتها النساء اخضعن لرجال لكن <sup>كما يليق في الرب</sup> ايتها الرجال احبوا نساءكم  
ولا تكونوا اقىاءاً عليهم وفي الخامس من رسالته لاهل افسوس <sup>ايتها النساء</sup>  
اخضعن لرجال لكن <sup>كما للرب لأن الرجل هو رأس المرأة كما أن المسيح ايضاً</sup>  
رأس الكنيسة وهو مخلص الجسد ولكن <sup>كما تخضع الكنيسة للمسيح كذلك</sup>  
النساء لرجالهن في كل شيء ايتها الرجال احبوا نساءكم <sup>كما احب المسيح ايضاً</sup>  
الكنيسة واسلم <sup>نفسه</sup> لا جلها وفي الثاني من رسالته لاهل تيموتاوس ولكن  
لست آذن للمرأة ان تعلم ولا تستلط على الرجل بل تكون في سكوت لأن  
آدم بجل اولئك حواء وأدّم لم يغول لكن المرأة اغويت فحصلت في التعدي  
وفي الثالث من رسالة بطرس الاولى كذلك ايتها النساء كن خاضعات لرجال لكن  
حتى وإن كان البعض لا يطيعون الكلمة يريحون بسيرة النساء بدون كلبة  
ملاحظين سير تكون الظاهرة بخوف ولا تكون زيتكون الزينة الخارجيه من  
ضفر الشعر والتجلل بالذهب ولبس الثياب بل انسان القلب الخفي في العدهيه  
الفساد زينة الروح الوديع المادي الذي هو قدام الله كثيراً فانه هكذا

كانت قد يعا النساء القديسات ايضاً التوكلات على الله يزين الفسهن خاصيات لوجالهن كما كانت سارة تطيع ابراهيم داعية ايهه سيدها التي صرتن اولادها صانعات خيراً وغير خائفات خوفاً البتة كذلكم ايمان الرجال كونوا ساكين بحسب الفطنة مع الاناء النسائي كالاضعف معطين ايامهن كرامه كالوارثات ايضاً معمكم نعمة الحياة لكي لاتفارق صلواتكم والنهاية كونوا جميعاً متحدى الرأي بمحس واحد ذوى محبة أخوية مشفقين لطفاً غير مجازين عن شر بشر او عن شتيمة بشتيمة بل بالعكس مباركين عالمين انكم لهذا دعيم لكي ترثوا البركة .. والحاصل ان الرجل يقدر على اكتساب ما يقوم بامر زوجاته المتعددات وأداء حقوقهن بخلاف المرأة فانها تعجز عن أداء ما يجب عليها من حقوق الزوج قال تعالى ﴿الرجال قو اموز على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض﴾ اي قوامون عليهن بالأمور التي ليس لهن ان يقمن بها ومكلفوون بأمورهن واصلاح شئونهن ومعنون بما يليغهن حوانجن ومهتمون بتهدیيهن لاز النفوس لارتدع عن الشهوات والذات الا بالخوف او الحياة وقد خول الله الرجل بالسلطة علي المرأة لانه أشد منها قوة واقدر علي مقاومة الحياة في الامور التي يستحب منها كالنكاح والمباضعة فانها لا تكون الا من الرجل ووقعها من المرأة لا يكون الا على سبيل التعریض فان قيل كيف يكون الرجل أقوى من المرأة على مقاومة الحياة وقد ورد أنها فضلته بتسعة وتسعين جزاً من اللذة أجيب بان الله تعالى قد أعطاها من قوة الحياة ما تمكنت به من إخفاء اللذة وسترهما أخرج البیهقی في الشعب عن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزاً من اللذة ولكن ألقى الله علیهن الحياة وروى عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال أربع لا يشبعن من أربع عين من نظر واذن من خبر وأثنى من ذكر وأدفن من مطر وروى ان الرجل خلق من التراب فهمه في التراب والمرأة خلقت من الرجل فهمها في الرجل وروى عن الزبير بن بكار قال جاءت امرأة الى عمر رضي الله عنه فقالت يا أمير المؤمنين ان زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وأنا أكره ان أشكوه اليك وهو يقوم بطاعة الله فقال لها جزاك الله خيرا من مشنية على زوجها فجعلت تكرر عليه القول وهو يكرر الجواب وكان كعب بن سوار الاسدي حاضرا فقل اقض يا أمير المؤمنين بينها وبينه فقال وهل فيها ذكرت قضاء فقال إنها تشكو مباعدة زوجها عن فراشها وتطلب حقها في ذلك فقال عمر أما ان فهمت ذلك فاقض بينهما فقال كعب على بزوجها فلما حضر قال له ان أمرأتك تشکوك فقال اقصرت في شيء من نعمتيما قال لا فقلت المرأة

يا لها القاضي الحكيم رشده ألمى خليلي عن فراش مسجده

نهاره وليله مairyقده فلست في أمر النساء أحدهم

قال زوجها

زهدني في فرشها وفي الحجل

ففي سورة النحل وفي السبع الطول

قال كعب

فإن خير القاضين من عدل ومن قضى بالحق جهر أو فصل

ان لها حقا عليك يارجل نصيحتك أربع لمن عقل

ثم قال ان الله قد أباح لك من النساء أربعها فلك ثلاث ليال تبعد فيهن

ربك ولها ليلة فقال عمر ما ادرى من أي أتعجب امن فهمك أمرها أم من

حكمك ينهم اذهب قدم وليتك قضاء البصرة ٠٠٠ ومن هذا يعلم ان التصریح

بامثال ذلك من المرأة لا يقع الا نادرا والنادر لا حكم له ولذا كان الرجل اغير من المرأة واسد محافظة على صيانة عرضها من ماله ونفسه اما ترى ان الرجل الغيور يلقى نفسه في الممالك للمحافظة على النساء وربما تكون الغريبة عنده بمثابة القرية كما قيل كل ذات صدار خاله فما بالك بمحافظته على المحارم ولذا قدمن الله تعالى على انفس الرجال في آية المباهلة حيث قال فقل ﴿تَعَاوَلُوا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَابْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهُ﴾ الآية فتقدیمهن على الانفس في الذكر يدل على انهن أعز على الرجل من نفسه فكم من كريم قاتل دونهن وبذل نفسه من أجلهن ولذا أمر الله تعالى بستر ذينهن فقال ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبْنَاتَكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرَفَنَّ فَلَا يُؤْذِنُونَ﴾ الآية أدى بتعرض الرجال لهن فيتاذى بذلك اقاربهن ومن غيره الرجال عليهم ماحكي ان سليمان بن عبد الملك سمع غناه راكب ليلا وهو في مضرب له فقال اطلبوه فلما جاءوا به قال له اعد على ما تقتنيت به فغنى واحتفل بفتنه فقال لا صاحباه ما شبهته والله الا بالفحول يرسل في الشول فيهدر فيهن فيضبعهن وما أحسب أن امرأة تسمع غناه الا صحت اليه وأمر باختهنه وقال عبد الملك بن مروان لما قتل عمرو بن سعيد والله لقد قتله وانه لا عز على من جلدة ما يلين عيني ولكن لا يخطر خلان في شول يقال خطر الفحل بذبه اذا حر كه يمينا وشمالا عجبا وخيلا وقال المهتدى بالله الخليفة العباسى لا يجتمع اسدان في غابة ولا خلان في عانة وفي المثل الفحل يمحى شوله معقولا وقال أبو ذؤيب يخاطب صاحبته لما تركته وعشقت ابن أخيته ثم أرسلت اليه تترضاه تريدين كيما تجعيفي وحالداً وهل يجمع السيفان ويحك في غمد واعلم بأن الغيرة نوعان محمودة ومنشؤها الفضول بالحق عند الاحساس بالنقص

كثيرة الرجل عند انتهاء حرمات الله تعالى أو تعرض الغير له بما يلحق به العار والنقصية كالعرض لحرمه فما تعرض لهن متهم لهم لصاحبهن والاحتضان عار ون维奇ة وفي الحديث أن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال يا رسول الله إن وجدت مع امرأتي رجلاً أهله حتى آتني باربعة شهداء قال نعم فقال سعد والذى بعثك بالحق لا عاجله بالسيف قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا إلى ما يقول سيدكم أنه لغيبود وأنا أغير منه والله أغير مني فلما عليه صلى الله عليه وسلم ولم يقل لوقته قلت له وقد ضمن ذلك المعنى بعضهم بقوله

ان سعداً لغيبور والنبي أغير منه  
وإله العرش أغيّر رهكذا حدث عنه  
جرد السيف لرأس طارت النحوة منه

وروى أن عمر رضي الله عنه بينما هو يتقدى أذ جاء رجل يمد وقوفي يده سيف ملطخ بدم ووراءه قوم يدعون جفاوا حتى جلس مع عمر رضي الله عنه فإنه الآخرون فقالوا يا أمير المؤمنين إن هذا قتل صاحبنا فقال له عمر ما تقول فقال يا أمير المؤمنين إن ضربت نفدي امرأتي فان كان بينهما أحد فقد قتلته فقال عمر ما تقولون فقالوا يا أمير المؤمنين انه ضرب بالسيف فوقع في وسط الرجل وفخذى المرأة فأخذ عمر رضي الله عنه سيفه وهزه ثم دفعه اليه وقال إن عادوا فعد وفي المثل كل شيء منه إلا حديث النساء أي كل شيء يهون ويطرح الا ذكر النساء بما يشين اعراضهن لا يترك وقد اشتهر أن الحمر الوحشية قد فطرت على الغيرة بحيث لا يكون في عاتتها الا ذكر واحد فإذا ولدت الانثى ذكر استرته عن أبيه وراءه كة حتى يكبر لأنه اذا رأه استل خصيته غيره منه فإذا اشتد قتل أحدهما الآخر واقتصر القاتل بالعائدة ضرب

بها كضربه لو أصاب أتنا من غيرها و كذلك يحيى عن غيرة القرد على زوجته  
 ما لا يحيى منها إلا عن الإنسان فإذا كانت الغيرة في الحيوان فبالك بغيرة  
 الإنسان وأما الغيرة المذمومة عند الإنسان فنشوها الحسد وهو نوعان  
 ممدوح ومذموم فالاول يسمى غبطة وهو تمني الشيء مع بقائه على صاحبه  
 والثاني يسمى حسداً وهو تمني الشيء مع زواله عن صاحبه فان قيل كأن  
 للرجال غيرة على النساء كذلك للنساء غيرة على الرجال قال خداش بن زهير  
 تماريم في الفخر حتى هل كتموا كما أهلك الفار النساء الفسر الأول  
 أجيبي بان غيرة الرجال على النساء غيرة طبيعية كما قال الراجز \* يغار والغيرة  
 من طبع الذكر وأما غيرة النساء على الرجال فما هي إلا مجرد حسد منه  
 لشر كائن في أزواجهن من شوئه الحرص على اغتنام الملة في التمعن بالشهوة وعدم  
 مشاركة الغير في رزقه ولذا نهى صلى الله عليه وسلم أن تغار المرأة من صرتها  
 وتطلب من زوجها طلاقها ليتوفر عليها حظها منه بقوله لاتسأل المرأة طلاق  
 أختها لتكتفي بما في صحفتها فان لها ما كتب لها فتحاسدهن على الرجل أشد  
 تأثيرا من محبتهن له لأن الرجل لا يملك من المرأة إلا الظاهر ولربما خدعته  
 باظهار الحب له مع كراحتها في الباطن وأما محبة الرجل للمرأة فظاهرة  
 باطنية لأنها خلقت منه خبء لها حبه لنفسه وإن أخفي محبتها في الظاهر صادقتها  
 في الباطن بخلاف محبتها له فانها محبة وطيبة ولذا فرق الشاعر بينهما بقوله  
 وإذا الرياح مع العشى تناوحت نهن حاسدة وهجن غيورا

وقال زهير بن مسعود الضبي

ولم تثق العوانق من غيوره بغيرته وخلين المجالا  
 والمعنى أن لم يعلم من عدم غيرته تهتكن وترك المجال أي الستر وقال مرة النساء

لم على وضم الاماذب عنه - الوضم - كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب وباربة  
فتشبه النساء بذلك حيث لا يحفظهن من الآفات الا الذب عنهن ٠٠ جاء رجل الى  
القىستينوس الفيلسوف اليوناني وقال له أني النساء أحسن للزواج فقال ان  
تزوجت بقيحة فان نفسك تنفر عنها عاجلاً وان تزوجت بمحملة رب اتزاحك  
الرجال عليها وكان اذا رأى امرأة حسنة مزينة ذهب الى بيت زوجها  
وطلب منه ان يريه سلاحه فان رأى حسنها وشهرامته الزوج أذن لزوجته ان  
تزيّن كما شاءت حيث ان زوجها يحميها ويدافع عنها وان لم يظهر له حسن  
سلاحه وشهرامته يأمر المرأة بنزع زيتها المعدم قدرة زوجها على حمايتها والدفاع  
عن هتك حرمتها . وقد اختلف مدحه عن الجاهليه في تعدد الزوجات  
فذهبت الحمس الى اباخته ولم تجعل لنهايته حداً ولم تجز الخلة لارجل غير  
زوجة واحدة قال ابو ذؤيب

لهن نشيخ بالنشيل كأنها ضرائر جسي تقاحش غارها  
واعلم بان ملازمـة الرجل امرأة واحدة يفضـي الى فقد اللذـة وـعدـم الرغـبة في  
الملاـضـعة وربـما يـأتـي عـلـيـه زـمـن لا يـنـتـشـرـ فـيه عـضـوه لا عـتـيـادـه عـلـيـهـاـ اوـ الشـهـوةـ لاـ تـبـعـتـ  
بـقـوـةـ حـاسـةـ النـظـرـ وـالـلـمـسـ وـلـاـ يـقـوـىـ الـاحـسـاسـ بـهـمـاـ الاـ بـاـلـاـمـ الغـرـيبـ الجـدـيدـ  
بـخـلـافـ الـاـمـرـ المـعـهـودـ عـنـدـهـمـاـ فـاـنـهـ يـضـعـفـ الـحـسـ عنـ تـعـاـمـ اـدـرـاـ كـمـ وـالـتـائـيـرـ بـهـ فـلاـ  
تـبـعـتـ بـهـ الشـهـوةـ قـالـ يـحيـيـ بنـ عـدـيـ انـ الطـبـيـعـةـ تـمـ الشـيـءـ الـواـحـدـاـذـ اـذـ دـاـمـ عـلـيـهـاـ وـلـذـاـ  
اتـخـذـتـ الـوـاـنـ الـاطـعـمـةـ وـأـيـحـ التـزـوجـ بـارـبعـ نـسـوـةـ وـوـرـسـ التـزـهـ وـالـتـجـولـ مـنـ مـكـانـ  
الـيـ مـكـانـ وـالـسـكـنـيـاـنـ مـنـ الـاخـوـاـنـ وـالـقـنـنـ فـيـ الـآـدـابـ وـالـجـمـعـ بـيـنـ الـجـدـ وـالـهـزـلـ  
وـكـانـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ يـقـوـلـ اـذـ أـفـاضـ مـنـ عـنـدـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ بـعـدـ  
الـقـرـآنـ وـالـتـفـسـيرـ اـحـضـوـاـيـ خـذـوـاـ فـيـ مـلـحـ الـكـلـامـ وـالـحـكـاـيـةـ خـيـفـةـ الـمـلـلـ

والمحضة - الشهوة الى الشئ و كان عمرو بن العلاء يقول لاصحابه اشietenوا اي خذوا مرة في قرآن ومرة في حديث ومرة في غريب ومرة في شعر ومرة في لغة اي خوضوا حتى لا يحصل لكم الملل في فن واحد وحكى محمد بن حسان قال وفدت على نوبل عريف الكناسين وعنه كل كناس بالكرخ فقال نوبل ان الرطب أطيب من التمر والحديث أطرف من العتيق والفاكة من أشجارها أطيب وقال مسيح الكناس لو ان لرجل مائة امرأة حسان ثم عتن عنده لردت شهوته عنهن وفرت ثم ان رأى واحدة دون أحسنهن في الحسن صبا اليها ومات من شهوتها لأن الكثير يمنع الشهوة ويورث الصدود والسلل وأخرج ابن الأثير من حديث الزهرى للأذن مجاجة وللنفس حمضة اي الأذن تمل ما نسمعه فلما تعيه مع أن النفس تشتهيه وقال المؤمن الخليفة العباسى ان الطبيعة تمل الراحة كما تمل التعب على أن الغالب على أمزجة أهل البلاد الحرارة قوة الباه وكثرة الشيق فلا تكفى أحدهم امرأة واحدة والغالب على أمزجة أهل البلاد الباردة ضعف قوة الباه فالرجل تكفيه امرأة واحدة وربما لا يقوم بمحقها في المباشرة لضعف شهوته واعلم بأن مقاصد الجماع الاصلية ثلاثة أحدها حفظ النسل ودوام النوع الانساني الثاني اخراج الماء الذى يضر احتقانه بحملة البدن الثالث قضاء الوطر ونيل اللذة والتعم بالنعمه وفضلاه الاطباء يرون ان الجماع أحد أسباب الصحة قال جالينوس الغالب على جوهر المني النار والهواء ومزاجه حار رطب لأن كونه من الدم الصافى الذى تغتدى به الاعضاء الاصلية فإذا دام احتقانه احدث أمراضنا ردئه كالوسواس والجنون والصرع وإذا طال احتباسه فسد واستحال الى كيفية سمية تنشأ عنها أمراض ردئه ولذلك تدفعه الطبيعة اذا كثر عندها من غيره

جام و قال بعض السلف ينبعى أن يتماهد الرجل من نفسه ثلاثة ان لا يدع  
 الشى فإذا احتاج اليه يوما قدر عليه وأن لا يدع الاكل فان امعاءه تضيق وان  
 لا يدع الجماع فان البر اذا لم تزح ذهب ماوتها وفي الوشاح ان امزجة  
 أصحاب البدان المائلة الى الحمرة والسمرة حارة يابسة يمدلها كثرة الباة  
 وكثير منهم من يضر ببنيته الامساك عن الجماع بحيث يحدث له بتركه  
 ضروب من الامراض انتهى فمن غلبته عليه الكلمة وشققت عليه ولم يجد  
 ما يتزوج به حرارة يصح لها أن ينكح أمة وذلك قوله تعالى في سورة النساء **(ومن**  
 لم يستطع منكم طولا أن ينكح الحصبات المؤمنات فما ملكت إيمانكم من  
 فتياتكم المؤمنات **)** الى قوله تعالى **(ف**ذلك لمن خشي العنت منكم **)** الآية وأما  
 أصحاب البدان المائلة الى البياض والصفرة فشهوتم للباء قليلة لأن امزجتهم  
 رطبة واللحم فيه يحدث لهم انواعا من الامراض انتهى فان اقتصر من كان  
 مزاجه حارا على زوجة واحدة فخافت اونفست او مرضت او سافرت ربما  
 اضر به الصبر وتواتت على بنيتها ضروب من الامراض فتسدعوه نفسه الى  
 ارتكاب الزنى لقوه شهوته وعدم قوته على الصبر او ي GAM معها في حالى الحيض  
 والنفاس وهو منها عنه شرعا وطبعا وفي شريعة ابراهيم وموسى عليهما السلام  
 لا يقرب الحائض رجل ولا امرأة ولا يخالطها احد حتى تظهر فن كان هذا  
 حاله وجب في حقه تعدد الزوجات والاجتهد في العدل بينهن بكل ما ملكته  
 فان قيل ان تعدد الزوجات يحصل منه تنفيص المعيشة وعدم الراحة للرجل  
 من الحسد ووشى بعضهن على بعض والاختلاف بين الاولاد وبذلك يختلط  
 امر العائلة أجيبي بان فوائد التعدد اكبر ومنافعه اكثرا خصوصا اذا كانت  
 الزوج موسرا فانه يقدر على استجلاب رضا كل واحدة منهن فإذا كان فقيرا

فعدله المأمور به شرعاً بين زوجاته وأولاده يمنع ذلك كله

### ٥- البحث الثاني في أسرار الطلاق

تقدم اذ المقصود الاعظم من الاذدواج التنازل لحفظ هذا النوع الانساني والحكمة في الطلاق عين الحكمة في الزواج لأن الرجل اذا تزوج عاقراً ولم يكن الطلاق مشرعاً فقدت تلك الحكمة وكذا المرأة اذا تزوجت بمن لا يولد له ربياً اذا فارقها وتزوج بغيرها ولده منها واداً فارقته وتزوجت بغيره تلد له على ان في الطلاق مع عدم الوفاق من الرحمة والراحة لکلا الزوجين مالاً يقام بأداء شكره لأن العيوب الشخصية من حيث هي اما خفية او جلية وكل منهما اما خلقية او خلقيه والعيوب الخفية بقسمها لا تظهر الا بعد الاختبار ولا يأتي الاختبار الا بعد المعاشرة ولا تعتبر المعاشرة الا بعد طول المدة ولذا قيل لا تدح حرة عام بنائماً ولا أمة عام شرائعاً فإذا اطلع أحد هما على ما خفي عليه من عيوب الآخر تذكر ونضر وكان في الطلاق من أحب الفراق أعظم منه وأثمن نعمة يفك بها المطلق الغل من عنقه والقيد من رجله فليس كل طلاق تقدمة بل من عام نعمة الله على عباده اذ مكفهم من المفارقة بالطلاق اذا أراد أحد هم استبدال زوج مكان زوج والتخلص من لا يحبها ولا تحبه ولا يلائمها ولا تلائمه فلم ير لامتحابين مثل النكاح ولا للمتباغضين مثل الطلاق ولو لا ذلك ليق معذب القلب مضطرب الفكر طول العمر وقد كان الطلاق في شريعة ابراهيم عليه السلام أنواعاً رجعياً وثلاثياً وظهرياً وخلعاً وایلاً، فالرجعي كأن يطلق امرأته طلقة واحدة أو طلقتين وهذا له ان يرجعها ان شاء ولا ترجع له بعد الثالث أبوداً وبقي ذلك في عرب الجاهلية التابعين لشريعته روى ان الاعشى الاكبر ميمون بن قيس الشاعر

كان متزوجاً بامرأة من عزبة فاختنه وقالوا له والله لا نزف عنك العصا  
 حتى تطلق امرأتك فإنك قد أضررت بها فقال  
 أجارتنا يبني فانك طالقة كذلك أمور الناس غاد وطارقه  
 فقالوا والله لا نزفها عنك حتى تبني فقال  
 يبني فإن البين خير من العصا وان لا تزال فوق رأس بيته  
 فقالوا والله لا نزفها عنك حتى تلث فقل  
 لي حسان الفرج غير ذميمة والا تكوني جئت عندى بيائمه  
 وذوق فتى حى فاني ذاته فتاة انس مثل ما أنت ذاته  
 ومن الكنيات التي يقع بها الطلاق رجعياً قول الرجل لزوجته اذ هي فلا  
 اندى سربك وكذا قوله لها حبلك على غاربك والطلاق الثالث كأن يقول  
 لما أنت طلاق ملانا أو يطلقها مللاً ث مرات متفرقات والظاهراً كأن يقول لها  
 أنت على كظر أمي وهذا أشد أنواع الطلاق عندهم وليس له ان يرجعها  
 أبداً والخلع ان يطلقها على ان ترد له المهر أو بعضه أو ترضيه بمال والإيلاء  
 كأن يقول آيت على نفسها ان لا أقربك سنة أو سنتين مثلاً فلا تحمل له الا  
 بعد انتهاء ما عينه من المدة وكانوا يحتمون النساء اذا طلقوهن أى  
 يخبرون خواترهن بعطيه اذا أرادوا فراغهن قال الشاعر  
 وحملتها قبل الفراق بطرفة حفاظاً وأصحاب الحماض قليل  
 وقال آخر

فإن تلبسي عن ثياب حمة فلن يفلح الواشى بك المتتصح  
 وكما يكون الطلاق من الرجل عندهم يكون من المرأة وكيفية طلاق المرأة  
 زوجهما ان تسود عتبة باب الدار ان كانوا حاضرة او تحول باب الخيمة او

الخبراء الى غير الجهة التي كان عليها ان كانوا باديه فان كان الباب شرقاً مثلاً حولته غرباً او قبلة وهكذا فاذا نظر زوجها ذلك علم ان امرأته قد طلقته وقد ذكرت ذلك مفصلاً في كتاب نوال الْدُّبِ وقال مونتسكيو في روح القوانين ان قوانين أتينا للمرأة ان تطلق الرجل وقد مدح هذا القانون فلاسفة اليونان مثل بلو تارخ وسيمرون وغيرهم وقد أخذ أهل رومية الاول بهذا القانون أيضاً ثم الغوه سنة مائتين وثلاثين بعد بناء رومية انتهى وصرىح كلام مرقص في العاشر من انجيله ان المرأة تطلق الرجل ونص عبارته وان طلقت امرأة زوجها وتزوجت بآخر تزني وكان الطلاق في شريعة موسى عليه السلام مباحاً الا في صورتين فإنه يمتنع فيما مدة الحياة او لاها اذا تزوج بكرأً وادعى انها نبياً فثبت عليه بأنه هو الذي أزال بكارتها والثانية اذا افاض بكاره من لم تخطب ف تكون له زوجة وليس له ان يطلقها أبداً كما في الثاني والعشرين من سفر التثنية واذا طلق الرجل امرأته ولم تزوج بغيره جاز له ان يرجعها ان شاء متى شاء فان تزوجت حرمت عليه اذا طلقها الثاني او مات عنها كما في الرابع والعشرين من سفر التثنية ونص اذا أخذ رجل امرأة وتزوج بها فان لم تجده نعمة في عينيه لانه وجد فيها عيباً وكتب لها كتاب طلاق وأطلقها من بيته فتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر فان أبغضها الرجل الآخر وكتب كتاب طلاق ودفعه الى يدها وأطلقها من بيته او اذا مات الرجل الاخير الذي أخذها له زوجة لا يقدر زوجها الاول الذي طلقها ان يعود بأخذها لتصير له زوجة بعد ان تنجست لأن ذلك رجس لدى الرب وفي الحادي والعشرين من سفر الاولين هذا اي الكاهن يأخذ امرأة عذراء اما الارملة والمطلقة والمدانسة والغانية

فن هؤلاء لا يأخذ بل يأخذ امرأة عذراً، من قومه ووأبا في شريعة عيسى عليه السلام فقد ذهب متى الى ان المرأة لا تطلق الا لعلة الزنى في الخامس من انجيله وقيل من طلاق امرأته فليعطيها كتاب طلاق وأما أنا فأقول لكم ان من طلاق امرأته لا لعنة الزنى يجعلها تزني ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني وفي التاسع عشر منه وجاء اليه الفريسيون ليجربوه قائلاً هل يحل للرجل ان يطلق امرأته ل بكل سبب فأجاب وقال لهم أما قرأتم ان الذي خلق من البدء خلقيما ذكرها وأنتي وقل من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلاتصق بامرأته ويكون الانسان جسداً واحداً اذا ليسا بعد اثنين بل جسد واحد فالذى جمعه الله لا يفرقه انسان قالوا له فيما إذا أوصى موسى ان تعطى كتاب طلاق فطلاق قال لهم ان موسى من أجل قساوة قلوبكم أذن لكم ان تطلقوا نساءكم ولكن من البدء لم يكن هكذا وأقول لكم ان من طلاق امرأته الا بسبب الزنى وتزوج بأخرى يزني والذي يتزوج بمطلقة يزني قال له تلاميذه ان كان هذا أمر الرجل مع المرأة فلا يوافق ان يتزوج وذهب مرقص الى ان المرأة لا تطلق مطلقاً وفي العاشر من انجيله فتقدما اليه الفريسيون وسألوه هل يحل للرجل ان يطلق امرأته ليجربوه فأجاب وقال لهم بماذا أوصاكم موسى فقالوا موسى أذن ان يكتب كتاب طلاق فطلاق فأجاب يسوع وقال لهم من أجل قساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية ولكن من بدء الخليقة ذكرها وأنتي خلقيما الله من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلاتصق بامرأته ويكون الانسان جسداً واحداً اذا ليسا بعد اثنين بل جسد واحد فالذى جمعه الله لا يفرقه انسان ثم سأله تلاميذه في البيت أيضاً عن ذلك فقال لهم من طلاق امرأته وتزوج بأخرى يزني عليها وان طلقت امرأة زوجها

وتزوجت بأخر زبني وفي السادس عشر من لوقا ولكن زوال السماء والارض أيسر من ان تسقط نقطة واحدة من الناموس كل من يطلق امرأة ويتزوج بأخرى يزني وكل من يتزوج بعطلقة من رجل يزني .. لطيفة قيل ان بعض الكهنة أجرى عقد زفاف الزوج ان يكرمه فانه الكاهن وقال له أما يكفيك ان حكمت عليه كما بالحبس المؤبد ثم تركه ومضى وحكي ان رجلا سمع مناديا ينادي من يشتري مائة ورقة من أوراق يياتقو بخمسين درهما فقال له الرجل انى اريد ورقة تبيح الطلاق أشتريها بخمسين دينارا علي ان حكومة الانكلترا سنة ألف وثمانمائة وسبعين وخمسين وحكومة الامان سنة ألف وثمانمائة وخمسة وسبعين قد أباحتنا الطلاق استحسانا لكثره ما يقع بين الزوجين من الدعاوى التي توجب الفراق وقد أباحته حكومة اوستراليا لغير الكاثوليك .. وأنواع الطلاق في الشريعة الحمديه ثلاثة أولها طلاق رجى وذلك كأن يطلق زوجته طلقة واحدة أو طلقتين وله مراجعتها بدون اذن منها ولا عقد جديد مالم تنهض العدة ثانية طلاق ثلاثي وذلك بآن يطلقها ثلاث طلقات دفعه واحدة أو متفرقات وهذه لا تحمل له إلا بعقد جديد وبعد ان يطأها غيره بنكاح صحيح لقوله تعالى ﴿فإن طلقها فلا تحمل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهمما ان يتراجموا ان ظنا أن يقيا حدود الله﴾ والمراد بالنكاح في هذه الآية الكريمة الوطء وفيها عقوبة لهم والردع عن المسارعة الى الطلاق الثلاث والعود الى المطلقة بعد التحليل وان غالب على ظنهم اقامة ما شرعته الله تعالى من حقوق الزوجية ولذا لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم الحلال والمحال له خرج الدارقطنى عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الا أخبركم باليقين

المستigar قالوا بلى قال هو الحال ثم قال لعن الله الحال وال الحال له واشتراط  
 التحليل يفسد العقد ثالثا طلاق الخaux وذلك لأن تطلب المرأة من زوجها  
 الطلاق على عوض مال أو متعة لقيح منظره أو سوء عشرته فان طلقه افالا تحمل  
 له الا بعقد جديد وقد نهى الباري تعالى عن قبول العوض لمن كان له ميل  
 الى مفارقها وبح من يفعل ذلك يقوله ﴿وَاذَا أرْدَتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ  
 وَآتَيْتُمْ احْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُ مِنْهُ شَيْئًا اتَّأْخُذُوهُ بِهَتَّانٍ وَآتَيْنَا مِنْهُمْ  
 ثُمَّ تَجِبُّ مِنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ ﴿وَكَيفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ افْضَيْتُ بِعِضَّكُمْ إِلَى بَعْضٍ  
 وَأَخْذَنَّنَاكُمْ مِيَثَاقًا غَلِيظًا﴾ أي كيف يفعل أحدكم مع زوجته هذا وقد بذلت  
 له نفسها وجعلت فلنثما المذلة وتمتعه ووافت الألفة بينها وبينه وهل يليق  
 بالانسان أن يسترجع ما أعطاها لها عن طيب نفس بعد أن أخذت منه عهداً  
 ونفيقاً على حفظ الصحبة وحسن العاشرة والامساك بالمعروف والتسلية  
 بالاحسان ووصف الميثاق بالغلوطة اشارة الى عزته وعظمته روى أن عم ررضي  
 الله عنه قال وهو على المنبر لا لاتفلوا في هور نسائكم فقام امرأة وقالت  
 يا ابن الخطاب الله يعطيانا وأنت تمنع وتابت هذه الآية فقال رضي الله عنه  
 كل الناس أفقه من عمر ورجع عما قال . واعلم بأن المهر قد كان على الرجل في  
 شريعة ابراهيم عليه السلام وبهأخذت عرب الجاهلية قال عمرو بن معد يكرب  
 وفي كعب وآخواتها كلاب سوامي الطرف غالبة البوضع  
 - البوضع - الفرج في الحديث عتق بضمك فاختاري أي صار فرجك  
 حرآ بعد ان كان مملوكا بالصداق والخيار لك في المراجعة أو المفارقة ويكون عن  
 الفرج بالشكرا أيضا قال يحيى بن معمر لرجل خاصمته اليه امرأته في مهرها  
 بسألتك عن شكرها أي فرجها وكذا في الشريعة الموسوية كما في الاصحاح

الثامن عشر من صموئيل الأول ونصبه فقال شاول تقولون ليست مسيرة الملك بالمهر بل بعائمة غلقة من الفلسطينيين للانتقام من أعداء الملك إلى أن قال قام داود وذهب هو ورجاله وقتل من الفلسطينيين مائة رجل وأتى داود بعلمهم فاكلوها للملك لمصاورة الملك فاعطاه شاول ميكال ابنته امرأة وجاءت الشريعة الحمدية بذلك أيضاً قال تعالى ﴿وَاتُّوا النِّسَاءَ صَدْقَاتِهِنَّ نَحْلَةٌ كُلُّ أَيْمَانٍ عَطِيهِنَّ طَيْبًا مِّنْ خَيْرِ مَطَالِبِهِنَّ وَالشَّرِيعَةُ الْمَيْسُورَةُ لَمْ تُتَعَرِّضْ لِلصَّدَاقِ إِلَّا أَنَّ الْمُسِيَّحِينَ قَدْ أَتَفَقُوا عَلَى جَعْلِ الْمَهْرِ عَلَى الْمَرْأَةِ فَكَمَا أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْمُوسُورَةَ وَالْمَحْمِدِيَّةَ تَمَلِّكَ الْبَعْضَ لِلرَّجُلِ بِالْمَهْرِ فَمَلَكُوا الرَّجُلَ بِالْمَرْأَةِ بِالْمَهْرِ وَيُسَمُّونَهُ الدُّوَطَةَ كَمَا يَبْيَنُ ذَلِكَ بَعْضُ ادِبِهِمْ بِقَوْلِهِ

لِقَصَّةٍ يَا أَصْحَاحَابِي أَحْكِيمَهَا حَتَّى تَكُونَ لِكُلِّ النَّاسِ تَنْتِيَهَا  
 وَاللَّهُمَا كَنْتَ أَرْضِي زَوْجَةَ أَبْدَا  
 يَنْفِي الْكَلَامَ وَلَا تَخْمِي مَسَاوِيهَا  
 لِكَنْ شَيْطَانُ حُبِّ الْمَالِ غَرَّ بِي  
 وَغَرَّنِي طَمَعاً إِذَا أَهَالَهَا  
 وَأَغْمَضَ الْأَصْفَرَ الْفَرَارَ بِأَصْرَتِي  
 عَنْ وَجْهِهَا الْأَصْفَرَ الْمَلْوَءَ تَشْوِيهَا  
 فَبَعْتَ تَقْسِيَ بَيْعَ الغَنِينَ وَآسَفَ  
 يَا صَفْقَةَ الشَّوْمِ لَمْ أَحْسِبْ لِتَالِيَهَا  
 فَرَحْتَ بِالْدُوَطَةِ الشَّنْعَاءِ مُبْتَهِجًا  
 إِهْنِيَ النَّفْسُ اذْتَمَتْ أَمَانِهَا  
 لَمْ يَبْقَ تَبَذِّرَهَا دَارًا لَا سَكِّنَهَا  
 وَلَا درَاهِمَ لِلْبَلْوَى أَخْبِيَهَا  
 سُوقُ الْأَطَالِيسِ وَالْأَجْوَاخِ صَاحِحُهَا  
 كَبِيرَةُ الْعُمَرِ مِنْ أَتْرَابِ وَالَّذِي  
 لَقَدْ كَرِهَتْ حَيَاَتِي مِنْ تَجْنِيَهَا  
 فَأَنَّى خَادِمًا فِي الْبَيْتِ أَخْدَمَهَا  
 مَعَ كُلِّ هَذَا وَهَذَا سَتَ ارْضِيَهَا  
 مِنْ حِينِ عَاشرَهَا لَمْ تَرْضَنِي أَبْدًا  
 كَأَنْ غَيْرَ عَذَابِي لَا يَسِيَّهَا  
 أَوْ كَأَنْ مِنِي أَمْرٌ لَيْسَ يَرْضِيَهَا  
 أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ قَصَرْتُ عَنْ خَطَا

تدعى على بلا خوف ولا خجل  
 وان تلطفت في استعطاف خاطرها  
 قالت ألسنت أيامنور وملك يدي  
 قد اشتريتك بالآلاف ادفعها  
 وصار رأسك بين الناس مرتفعاً  
 فأنت والله مملوك وملك يدي  
 هذى خلاصة اخبارى لكل فتى  
 حتى اذا كان ذا نفس سمت شرفاً  
 لا يعرف الشوق الا من يكابده  
 والسر العقلى في جعل المير مقدماً ومؤخراً ليسهل دفعه على الزوج في المقدم  
 وإنما يستعجل بالطلاق لأن دفع المؤخر يؤخره عنه وقد نهى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم المرأة عن طلب الطلاق لغير سبب مع كراهة زوجها له  
 بقوله أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير مبابس لم ترح رائحة الجنة  
 وفي رواية فالجنة عليها حرام اي اذا لم تتوقع الباس فان توقعته جاز لها طلب  
 ذلك لقوله تعالى ﴿فَلَا جناحٌ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدُتُ بِهِ﴾ ويبين الله تعالى ان الصلح  
 خير من الطلاق بقوله ﴿وَإِن امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًاً أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا  
 جناحٌ عَلَيْهِمَا أَن يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلَاحًا وَالصَّالِحُ خَيْرٌ وَأَحْسَرَتِ الْأَنْفُسُ الشَّعْجَةُ  
 وَإِنْ تَحْسِنُوا وَتَتَقَوَّا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾ اي ان توقعت من بعثها  
 كراهة او اعتراض او تجاهلا عن صحبتها او منع حقوق الزوجية فان  
 نشرت وطلبت الفراق ارتكتب الحرمة وسقطت نعمتها باجماع الائمة الاربعة  
 بقوله فلا جناح اى لا اثم عليهم اأن يصلحا بينهم بل في هذا الصلح خير

عظيم ومنفعة فان تصالحا على شيء كهبة بعض المهر أو ما تستميل به قبله أو القسم في المبيت ان كان له غيرها كان ذلك الصالح خيرا من الفراق والإقامة على عشرة النشوذ والاعراض وبين أن الانفس مطبوعة على الشعور فلا تكاد المرأة تسمح بالاعراض عنها والتصصير في حقها ولا الرجل يسمع بان يمسكها ويقوم بكافة حقوقها اذا كرهها أو أحب غيرها وأمر كل منهما بالاحسان لصاحبها وحسن العشرة وعدم الاعراض ونقص الحق والاحتراز عن الظلم والنشوذ أى اظهار الخشونة في القول والفعل بقوله ﴿وَانْ تَحْسِنُوا وَتَقُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾ وابننا بدواء النشوذ بقوله ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نَشُوزَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجِرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُوكُمْ فَلَا تُبْغِو عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ فيبدأ أولا بالوعظ والتحذير فان لم يثر فبالهجر في المبيت إما بالتفرد عنها أو تو ليتها ظهره فان لم يؤثر بالضرب غير المبرح على غير الوجه بحيث يؤلم ولا يكسر عظامها ولا يدمي جسما فان لم يفده بالتحكيم كما قال تعالى ﴿وَانْ خَفِّمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حُكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحُكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يَرِيدَا اصْلَاحًا يُوقَقُ اللَّهُ بِذَنْبِهِمَا﴾ ويشرط في الحكم أن يكون وسيطا صالحا للحكم والاصلاح وان يكون الواحد من أهل الزوج والآخر من أهل الزوجة لان الاقارب اعرف بباطن الامور من غيرهم ان يريدان الحكم اصلاحا يوفق الله بينهما روى ان عمر رضي الله عنه بعث حكمها الى زوجين فعاد ولم يصلح أمرهما فعلاه بالدرة وقال ان الله تعالى يقول ان يريدان اصلاحا يوفق الله بينهما فعاد الحكم وأصلح بيته فأصلاح بينهما فان لم يحصل بالتحكيم وفاق فالفرق والطلاق قال تعالى ﴿وَانْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّا مِنْ سُعْتِهِ﴾ بالبدل عن صاحبه والسلو عنه . . . ويسن لمن أراد الطلاق أربعة أمور أن يطلقبها

ف طهر لم يضاجعها فيه وإن يقتصر على طلقة واحدة ولا يجمع بين الثلاث وأن يتلطف في التعلل من غير تعنيف واستخفاف وأن يتمتعها بهدية جبراً لما فجرا به من أذى الطلاق ووحشة الفراق وقد أمر الله بذلك نبيه فقال ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ أَنْ كَنْتَ تَرْدَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتْهَا فَقَاتِلْنَاهُ أَمْ تَعْكِنَ وَأَسْرَحْنَاهُ سَرَاحًا جَيْلًا﴾ أي أعطيكن المتعة واطلقن بلا ضرار وتقديم المتعة على التسریح في الآية يفيد ان ذلك من الكرم وحسن الأخلاق وقد أمرنا الله تعالى بذلك بقوله فتعوهن وسرحوهن سراحًا جيلاً أي اعطوهن ما يطيب به خواطرهن واخرجوهن من منازلكم من غير ضرار وقال ﴿وَلِمَطْلَقَاتِ مَتَاعٍ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقِينَ﴾ وقال ﴿وَمَتْعَوْهُنَّ عَلَى الْمَوْسِرِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقِينَ﴾ ومن ذلك يعلم ان تقدير المتعة على قدر حال الرجل وقد جعل الله الطلاق ييد الرجل لفضله وأذن للمرأة أن تطلب منه عند تحقق الضرر أو عدم الاتفاق لسوء خلقه وعدم تحملها الصبر وروى عنه صلي الله عليه وسلم انه قال لا تسأل المرأة طلاقها في غير كنهه أي لا تسأل المرأة من زوجها الطلاق حتى تبلغ من الأذى الغاية التي تعذر فيها بطلبه لأن الكنه نهاية الشيء وحقيقة وفي المثل أنت تثق وأنا مثق فكيف تتفق أي أنت سريع الغضب وأنا سريع البكاء أو أنت غضبان وأنا غضبان فاني يكون الاتفاق ٠٠ وقد وفى الإمام مالك رضى الله عنه للمرأة بما تستحقه على الزوج حال تضررها منه في الحضور والغيبة فتها ان للزوجة ان ترفع أمرها الى القاضي في كل حالة تؤدى عليها بالضرر من زوجها كالمجر والسب بدون سبب شرعى أو كان زوجها شريبا فعليها ان ثبت ذلك شرعا وكذا ان اشترطا في عقد النكاح انه اذا اضر بها

فأمرها يكون يدها خيئذ تطلق نفسها في الحالتين بعد ثبوت الضرر عند الحاكم بدون استئذان منه بعد اثبات ضررها عنده وقيل اذا لم يكن لها شرط في عقد النكاح وتضررت منه ترفع امرها للحاكم وبعد ثبوت الضرر عنده يزجره بما يقتضيه اجتهاده من ضرب او سجن او توبيخ ونحو ذلك فان لم يرجع عن اضرارها تطلق نفسها منه وليس لها ذلك قبل الرفع والزجر ومنهم من قال ان الطلاق ييد الحكم فهو الذي يتولى ايقاعه ان طلبه الزوجة وامتنع منه الزوج وان شاء امرها ان توقعه ف تكون نائبة عنه كما انه هو نائب عن الزوج ان امتنع ويقع طلاقه واحدة باشنة ومنها اذا امتنع الزوج عن الانفاق على زوجته فان كان له مال ظاهر نفذ الحكم عليه النفقه في ماله فان لم يكن له مال ظاهر وأصر على عدم الانفاق طلاق عليه القاضي في الحال وان اثبتت الاعسار أمهله مدة لا تزيد على شهر فان لم ينفق طلاق عليه ومنها اذا كان الزوج مريضاً أو مسجوناً وامتنع عن الانفاق على زوجته أمهله القاضي مدة يرجى له فيها الشفاء أو اخلاص من السجن فان طالت المدة وخشى الضرر أو الفتنة طلاق عليه القاضي ومنها اذا كان الزوج غائباً غيبة قريبة ولم يترك نفقه لزوجته ضرب القاضي له أجلان فان لم يرسل ما تنفق منه أو لم يحضر للانفاق عليها طلاق عليه القاضي بعد مضي الاجل فان كان بعيداً محل أو مجھوله وثبت أنه لا مال له تنفق منه الزوجة طلاق عليه القاضي ومنها اذا كان للزوج الغائب مال أو دين في ذمة أحد أو وديعة في يد آخر كان للزوجة حق طلب فرض النفقة من ذلك المال أو الدين وأن تقيم البيينة على من ينكر الدين أو الوديعة ويقضي بطلبه بلا كفيل بعد أن تحلف أنها مستحقة للنفقة على الغائب وانه لم يترك لها مالاً ولم يقم عنه وكيلاً في الإنفاق عليها طلاق عليه القاضي

ويقع الطلاق رجيعاً وللزوج أن يراجع زوجته إذا ابنت ايساره واستئده للاتفاق في أثناء العدة فإن لم يثبت ايساره ولم يستعد للاتفاق لم تصح الرجمة ومنها أن من قُدِّمَ في بلاد المسلمين وابتقطع خبره عن زوجته كان لها أن ترفع أمرها إلى القاضي مع بيان الجهة التي تعرف أو تظن أنه سار إليها أو يمكن أن يوجد فيها فيبحث عنه في مظنات وجوده وبعد العجز عن خبره يضرب لها أجل أربع سنين فإذا انتهت تعقد عدة وفاة أربعة أشهر وعشراً بدون حاجة إلى قضاء ويحل لها بعد ذلك أن تتزوج بغيره ومنها أن لزوجة المفقود في الحرب أن ترفع أمرها إلى القاضي وبعد البحث يضرب لها أجل سنة فإذا انقضت اعتدت، وحل لها الزواج بعد العدة ومنها ضرب الآجال لاعتداد زوجة المفقود بشرط إذا كاز في ماله ما تتفق منه الزوجة أو لم تخش على نفسها الفتنة والأرجفت أمرها إلى القاضي فيطلق عليه متى ثبت لديه صحة دعواها فلو ألمم الله تعالىولي الأمر بان يأمر القضاة باجراء الحكم في الولايات على مذهب الإمام مالك في المسائل المتقدمة عند مس الحاجة إليها كما أمرهم أسلافه بإجراء الحكم على مذهب الإمام أحمد بن حنبل في بعض المسائل الضرورية في الديار الشامية لكان له أجرًا عظيمًا ونواباً جزيلاً وقد أفتى مفتى مصر بتنفيذ الأحكام في المسائل المتقدمة على مذهب الإمام مالك في الديار المصرية

واعلم بان الطلاق وان كان مباحاً عند عدم امكان الوفاق فهو مبغوض عند الله روى أن خولة بنت ثعلبة لما طلقها زوجها أوس بن الصامت جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت أشكوا إلى الله فقرى ووحدقى وصبية صغاراً ان ضممتهم اليه ضناعوا وان ضممتهم الى جاعوا فقال صلى الله عليه وسلم ما أحل الله شيئاً أبغض اليه من الطلاق وقال أبغض الحال الى الله الطلاق

وقال ان الله يبغض الطلاق ويحب العناق ونهى عنه بلا موجب له لقوله صلي الله عليه وسلم لا تطلقوا النساء الا من ريبة قوله تزوجوا ولا تطلقوا افان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات - الذواق - الذى لا يثبت على حال إن تزوج مل وفارق وقد نهى الله تعالى عن التعرض لفرق الزوجة المطيبة بقوله فان أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً أي ليس لكم عليهم بعد الاطاعة طريقاً الى الطلاق غير طريق البغي والعداوان لأن طلاق الزوجة المطيبة ايذاء لها والايذاء حرام وقال تعالى هو عاشر وهن بالمعروف فان كر هتمو هن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً أي عاشر وهن بالانصاف وان كر هتمو هن فاصبروا عليهم فعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم فان قيل ان في الطلاق اهانة للمرأة واضاعة للأولاد أجيب ان فيه منفعة عظيمة وراحة جسمية وتخلصاً من كره الآخر من معاناة الأسر وليس في الطلاق اهانة للمرأة لأن الشريعة الحمدية قد أوجبت على الرجل النفقة والمسكن إلى تمام العدة وان يتعها بما يجبر خاطرها كما أوجبت عليه نفقة أولاده منها إلى انتهاء مدة الحضانة كما هو مبسوط في كتب الفقه

واعلم بان الله تعالى لم يجعل الى النساء شيئاً من أمر النكاح ولا من الطلاق وانما جعل ذلك الى الرجال فقال الرجال قوامون على النساء بما فضل الله به بعضهم على بعض وقال فاما سألك بمعرفة أو تسرح باحسان وجعل الطلاق الازواج دون النساء لأنهن ناقصات عقل ودين والغالب عليهن السفة وتذهب بهن الشهوة والميل الى الرجال كل مذهب فلو جعل امر الطلاق اليهن لم يستقيم للرجال معهن أمر و كان من ذلك ضرر عظيم بأزواجهن فاقتضت حكمته ورحمته ان لم يجعل بآيديهن شيئاً من أمر الفراق وجعله للأزواج فلو جاز

للزواج نقل ذلك اليهن لناقض حكمته ونظره للزواج وأما اذا اشترطت الزوجة عند عقد النكاح انه ان أضر بها فامرها يكون بيدها اى تطلق نفسها في ذلك صور مبسوطة في كتب الفقه

### ٥- التمهة

اتفقت الامة الاربعة رضي الله عنهم على اذ الرجل اذا حلف بالله عز وجل ان لا يجامع زوجته مدة تزيد على اربعة أشهر كان موليا فان فاء لزمه كفارة يين بالله الا في قول قديم للشافعى رضي الله عنه فاذا كانت المدة أقل من اربعة اشهر لم يكن ايلا واتفقوا على اذ الرجل اذا قال ازوجته انت على كظير اى كان مظاهرا ولا يحل له وطؤها الا بعد عتق رقبة فان لم يجحد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعما ستين مسكيينا ولا كفارة على المرأة اذا قالت لزوجها ذلك .. وأجمعوا على اذ النكاح من العقود الشرعية المنووب اليها بقوله صلى الله عليه وسلم من كان ذاطول فليتزوج وقوله يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أبغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء .. الوجاء - في الاصل رض خصيقي الفحل فاستعيض للضعف عن الواقع وعلى اذن اراد نكاح امرأة ابيح له النظر الى وجهها وكفيها وذهب داود الظاهري الى جواز النظر الى سائر جسدها خلا السوءتين .. واتفقوا على اذ العيوب التي ينفسخ بها عقد النكاح تسعة ثلاثة تشترك فيها الرجال والنساء وهي الجنون والجنadam والبرص واثنان مختصان بالرجال وهما الجب والعنة - فالجب - قطع الذكر - والعنة - المجز عن الجماع بعد الانتشار واربعة مختصبة بالنساء وهي القرن والرثق والفتق والعقل - فالقرن - عظم يكون في الفرج يمنع من الوطء - والرثق - انسداد الفرج -

والفرق - انحراف ما بين محل الوطن وخرج البول - والعفل - بالعين المهملة والقاء  
لحم يكون في الفرج أو رطوبة تمنع من لذة الجماع  
خاتمة ٥٠

اعلم ان محبة الرجل للمرأة أقوى وأعظم من محبة المرأة له لأن الله تعالى  
خلق آدم من تراب وخلق من ضلعه التصير حواء وعمر الموضع الذي خرجت  
منه بالشهوة خينته اليها ومحبته لها حينئه ومحبته الى نفسه وحينئها اليه ومحبتها  
له حينئها ومحبتها الى موطنها الذي نشأت منه وبين الحينين بون بعيد ولذا  
كانت أشد احتياجا الى التوصية والتبيه على حقوق الزوجية وقد كانت عرب  
الجاهلية يحافظون على توصية البنات قبل بناء ازواجهن بـ٢٠ وبقى ذلك فيهم  
حتى في الاسلام . . فما وقع من ذلك في الجاهلية ما حكاه العباس بن خالد السهري  
قال خطب الى عمرو بن حجر الشيباني ام ايس فلما كان يوم زفافه دخلت عليها  
أمها فقالت لها أى بنية انك فارقت بيتك الذي منه خرجت وعشوك الذي  
منه درجت الى رجل لم تعرفيه وقرين لم تألفيه فلكوني له أمّة يكون لك  
عبدًا واحفظ ليه خصالاً عشرة يكون لك ذخرًا أما الاولى والثانية فالخشوع  
له بالقناعة وحسن السمع والطاعة وأما الثالثة والرابعة فالتفقد لوضع عينيه  
وانفه فلا تقع عينه منك على قبيح ولا يشم منك الأطيب ريح وأما الخامسة  
والسادسة فالتفقد لوقت طعامه ومنامه فان حرارة الجوع ملهمة وتنغيص  
النوم مغضبة وأما السابعة والثامنة فالاحتراس على ماله والارعاء على حشمه  
وعياله وملائكة الأمر في المال حسن التقدير وفي العيال حسن التدبير وأما  
النinthة والعشرة فلا تهycin له أمرًا ولا تفشن له سر افانك ان خالفت امره  
أو غرت صدره وان أفشيته سره لم تأمني غدره واياك والفرح يبن يديه ان

كان مهموماً والكافية بين يديه ان كان مسروراً فخفيت عنده ولدت له الحارث  
 جد امرىء القيس الكندي الشاعر المشهور ٠٠ وأوصت امامه بنت الحارث  
 ابنته الحسناء بنت عوف بن مسلم حين بني بها الحارث بن عمرو بقولها اي بنية ان  
 الوصية لو تركت لفضل الادب لترك ذلك ولكنها تذكره للمغافل  
 وموونة للعاقل ولو ان امراة استغفت عن الزواج لكنف أغنى الناس عنه  
 ولكن النساء لرجالهن خلقن ولهم خلق الرجال ثم أوصتها بنحو ما مر وأوصت  
 امراة بنتها عند زفافها بقولها اي بنية لا تقربي من زوجك دائماً فيملك ولا  
 تبعدي عنه فينساك وان دنا منك فاقرب منه وان نأي عنك فابعد عنه واحفظي  
 سمعه وبصره فلا يسمع من كلامك الا حسنة ولا ينظر منك الا جيلاً ولا  
 تكلمي عند غضبه ولا تخربجي من البيت الا باذنه ملزمة لشغلك ولا  
 تكري الكلام مع جيرانك ولا تدخل عليهم الا حاجة واحفظي زوجك  
 في غيته وحضوره في نفسك وماله ولا تبطلي معرفة أصحابه وكوني قصيرة  
 اللسان عن سب الاولاد والخدم ومراجعة الزوج في الكلام وأنشدت  
 ايابنتي ان نام نامي قبله وأكرمي تابعه وأهله  
 ولا تكوني في الخصوم مثله فتخصمه ف تكوني بعله

وأوصت أخرى بنتها بقولها اي بنية اختبرى زوجك قبل الاقدام والجراءة  
 عليه فائزى زوج رمحه فان سكت فاقطى الاعجم على ترسه فان سكت فاكسرى  
 العظام بسيفه فان سكت فاجمل البرذعة على ظهره واركيه فانه حمارك وأوصي  
 ضرار بن عمرو الضبي ابنته لما أنكرها معبد بن زدرة وزفت اليه بقوله يا بنية  
 أمسكى عنك فضلين قالت وما الفضلان قال فضل الغلمة وفضل الكلام ٠٠ واما  
 وقع في الاسلام ماحكاه الهيثم بن علي الطائي قال حدثنا مجاهد عن الشعبي

قال قال لي شريح أقبلت من جنازة ظهرا فمررت بدور من بنى قيم فإذا أنا  
بعجوز على باب دار إلى جانبها جارية كأحسن مارأيت من الجواري فمدات  
فاستسقيت وما بي عطش فقالت أى الشراب أحب إليك قلت ما تيسر فقلات  
ويمك يا جارية اثنية بين فاني أظن ان الرجل غريب فقلت من هذه الجارية  
قالت زينب بنت جرير قلت افارقة هي أم مشغولة قالت فارغة قلت  
زوجينيها قالت ان كنت كفتالاً لها فضيطة إلى المنزل لا قيل فنعت من القائلة  
فلا صليت الظهر أخذت يده أخوتي من القراء والاشراف ومضيت أريد عمها  
فاستقبلنا فقال يا أبا أمية ما حاجتك قلت زينب بنت أخيك قال ما بها رغبة  
عنك قلت فانك حنيناً فلما صارت في حيالي ندمت قلت أى شيء صنت  
بنساء بنى قيم وذكرت غلط قلوبهن ثم قلت أضمها إلى فان رأيت ما أحب  
والاطلقها ثم أقبل نساؤهم يهدننها إلى فاستقبلتها وقلت من السنة اذا دخلت  
المرأة على زوجها ان يقوم ويصل ركتعنه ويسئل الله من خيرها ويستعيذ من  
شرها فصليت وسلمت فإذا هي من خلفي تصلي بصلاتي ثم أتین جواريها  
فأخذن ثيابي والبسني ملحفة قد صبغت بالعصفر فلما خلا البيت ودنوت  
منها ومددت يدي إليها فقالت على رسلي أبا أمية ثم قالت الحمد لله واستعينه  
وأصلى على محمد وآلها أني امرأة غريبة لاعلم لي بأخلاقك فبين لي ماتحب فآتاه  
وما تكره فابتعد عنه ثم قالت انه قد كان لك في قومك منكح ولی في  
قومي مثل ذلك ولكن اذا قضى الله أمرًا كان فاصنع ما أمرك الله به امساك  
معروف أو تسرير باحسان أقول قول هذا واستغفر الله له ولد قال فأوحوجتني  
إلى الخطبة في ذلك الوقت قلت الحمد لله أحمده واستعينه وأصلى على النبي وآلها  
وأنسلم فانك قد قلت كلاماً إن ثبتي عليه يكن ذلك حظك وإن تدعوه يكن

حجـة عـلـيـك أـحـبـ كـذـا كـرـهـ كـذـا وـنـحـنـ جـمـيعـ فـلـاـ نـفـرـقـ وـمـارـأـيـتـ مـنـ حـسـنـةـ  
 فـالـشـرـيـهـاـ وـمـارـأـيـتـ مـنـ سـيـئـةـ فـاسـتـرـيـهـ اـفـقـالـتـ كـيـفـ مـحـبـتـكـ لـزـيـارـةـ الـاـهـلـ قـلـتـ  
 مـاـأـحـبـ أـنـ يـلـمـنـيـ أـصـهـارـيـ قـالـتـ فـنـ تـحـبـ مـنـ جـيـرـاـنـكـ يـدـخـلـوـادـارـكـ آـذـنـ لـهـمـ وـمـنـ  
 تـكـرـهـهـ أـكـرـهـهـ قـلـتـ بـنـوـفـلـانـ قـومـ صـلـحـ وـبـنـوـفـلـانـ قـومـ سـوـءـ قـالـ فـبـتـاـنـمـ لـيـلـهـ  
 وـمـكـثـتـ مـعـيـ حـوـلـ لـأـدـرـىـ إـلـاـ مـاـأـحـبـ فـلـمـ كـانـ رـأـسـ الـحـوـلـ جـثـتـ مـنـ مـجـلـسـ  
 الـقـضـاءـ فـإـذـاـ بـعـجـوزـ تـأـمـرـ وـتـنـهـىـ فـيـ الدـارـ قـلـتـ مـنـ هـذـهـ قـالـوـفـلـانـهـ خـتـنـكـ فـلـمـ  
 جـلـسـتـ أـقـبـلـتـ العـجـوزـ فـقـالـتـ السـلـامـ عـلـيـكـ يـاـ بـاـ أـمـيـةـ فـقـلـتـ وـعـلـيـكـ السـلـامـ قـرـبـكـ  
 اللـهـ قـالـتـ كـيـفـ رـأـيـتـ زـوـجـتـكـ قـلـتـ خـيـرـ زـوـجـهـ فـقـالـتـ يـاـ بـاـ أـمـيـةـ الـرـأـةـ لـاـ تـكـونـ  
 أـسـوـءـ حـالـاـ مـنـهـاـ إـلـاـ فـيـ حـالـتـيـ إـذـاـ وـلـدـتـ غـلامـاـ أـوـ حـظـيـتـ عـنـدـ زـوـجـهـ فـانـ  
 دـابـكـ دـيـبـ فـلـيـلـكـ بـالـسـوـطـ فـوـالـهـ مـاـ حـوـتـ الرـجـالـ فـيـ بـيـوـتـهاـ أـشـرـ مـنـ الـرـأـةـ  
 الـمـدـلـلـةـ قـلـتـ وـالـلـهـ لـقـدـ أـدـبـتـ فـاحـسـنـتـ الـاـدـبـ وـرـضـتـ فـاحـسـنـتـ الـرـيـاضـةـ  
 فـقـالـتـ تـحـبـ أـنـ يـزـورـكـ اـخـتـاـنـكـ قـلـتـ مـتـىـ شـأـواـ قـالـ فـكـانـتـ تـأـتـيـنـيـ فـرـأـسـ  
 كـلـ حـولـ تـوـصـيـنـيـ تـلـكـ الـوـصـيـةـ فـكـثـتـ مـعـيـ بـنـتـهاـ عـشـرـيـنـ سـنـةـ لـمـ أـعـتـبـ عـلـيـهاـ  
 بـشـىـ،ـ وـهـذـاـ آـخـرـ مـاـ يـسـرـهـ اللـهـ وـالـحـمـدـ اللـهـ فـيـ أـوـلـهـ وـمـنـتـهـاـ وـصـلـيـ اللـهـ

عـلـيـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـيـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ كـثـيرـاـ إـلـيـ يـوـمـ

الـدـيـنـ آـمـيـنـ .ـ وـقـدـ وـقـعـ الـفـرـاغـ مـنـ تـسـوـيـدـهـ فـيـ الـخـامـسـ

عـشـرـ مـنـ شـهـرـ رـجـبـ الـفـرـدـ سـنـةـ اـلـثـانـيـنـ وـعـشـرـيـنـ

وـثـلـاثـاـتـةـ بـعـدـ الـاـلـفـ مـنـ هـجـرـةـ مـنـ لـهـ

كـالـفـخرـ وـخـرـ الشـرـفـ

# اعلان

﴿ من محل محمد امين الخانجي الكتبى وشراكه بمصر ﴾


(عن طبع رسائل ابن عابدين جزآن فى مجلد واحد يختوى على الرسائل الآتية)

- ١ العلم الظاهر فى نفع النسب الظاهر
- ٢ شرح الرسالة المسماة بعقود رسم المفى
- ٣ الفوائد المخصوصة بأحكام كالمقصه
- ٤ مهل الواردين من بخار الفيض على ذخر المتأهلين فى مسائل الحسين
- ٥ رفع التردد فى عقد الاصابع عند الشهيد ( مع ذيلها )
- ٦ تنبیه ذوى الافهام على احكام التبليغ خلف الامام
- ٧ شفاء العليل وبل الغليل فى حكم الوصية بالخدمات والتهليل
- ٨ منه الجليل لبيان اسقاط ما على الذمة من كثير وقليل
- ٩ تنبیه الغافل والوسنان على احكام هلال رمضان
- ١٠ آثار الذکي التي به بجواب ما يقول الفقيه
- ١١ رسالة الابانة عن أخذ الاجرة على الحضانة
- ١٢ رسالة تحرير الاصول
- ١٣ رفع الالتفاض ودفع الاعتراض على قولهم الأيمان مبنية على الالفاظ لا الأعراض
- ١٤ تنبیه الولاية والحكم على احكام شام خير الانام أو أحد أصحابه الكرام
- ١٥ الاقوال الواحدة الجليلة فى تحرير نقض القسمة ومسئلة الدرجة الجعلية
- ١٦ العقود الدرية فى قولهم على الفريضة الشرعية
- ١٧ غایة المطلب فى اشتراط الواقف عود النصيب الى اهل الدرجة الاقرب فالاقرب
- ١٨ غایة البيان فى أن وقف الاثنين على نفسها وقف لا وقفان
- ١٩ تنبیه الرقود على مسائل التقاد من رخص وغلاء وكساد وانقطاع

- ٢٠ تحرير التحرير في ابطال القضاء بالفسخ بالغبن الفاحش بلا تقرير
- ٢١ تبيه ذوى الافهام على بطلان الحكم بنقض الدعوى بعد الابراء العام
- ٢٢ اعلام الاعلام باحكام الاقرار العام
- ٢٣ نشر العرف في بناء بعض الاحكام على العرف
- ٢٤ تحرير العبارة فيين هو أولى بالاجارة
- ٢٥ أوجوبة محققة عن أستلة متفرقة
- ٢٦ مناهل السرور لمتنى الحساب بالكسور
- ٢٧ الرحیق المحتوم شرح قلائد المنظوم
- ٢٨ اجابة الفوٹ بيان حال النقباء والنجباء والابداں والاواد والفوٹ
- ٢٩ سل الحسام الهندی لفترة مولانا خالد القشنبیدی
- ٣٠ الفوائد العجيبة في اعراب الكلمات الغريبة
- ٣١ بغية الناسك في أدعية الناسك

اذ، رسائل العلامة ابن عابدين صاحب كتاب رد المحتار على الدر المختار  
 قام بطبعها الاول مرة بمجلس المعارف بدمشق الشام من مضى ثلث قرن ونفت  
 نسخها حتى كادت تباع النسخة منها بوزنها ذهباً الى أن تحركت المهمة لطبع  
 نشرها ثانية فيسر الله تعالى ذلك فجاءت على أحسن وضع والطف طبع يجمع  
 شتاها بمجموع واحد في أشهر مطابع الاستانه في ٧٢٦ مصييفه ٠٠ ورغبة في  
 تسهيل اقتناها جعلنا منها عشرين قرشاً صاغاً مصرياً واهي تباع في محلنا بالاستانه  
 الطليه في سوق حكا كلر نمرة ٢٩ وفي محلنا بمصر بشارع الحلوجي  
 محمد أمين الخانجي الكتبى  
 وشركاه







COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU59573902

ME06299

Majmu al-rasail al-t